

عمان: الأحد ١٣ رمضان سنة ١٤٢٦هـ. الموافق ١٦ تشرين أول سنة ٢٠٠٥م.

رقم العدد: ٤٧٢٣

تصدر عن رئاسة الوزراء - مديرية الجريدة الرسمية

الموقع على شبكة الانترنت : www. Pm. gov .jo

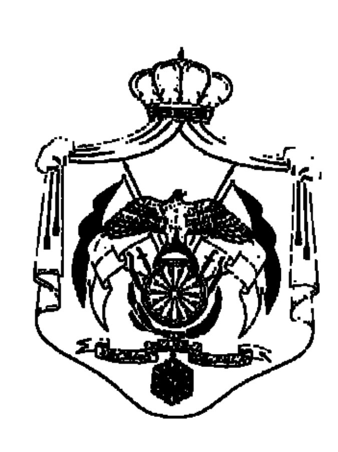
الاشتراك السنوي

داخل المملكة : ٣٠ ديناراً اردنياً

خارج المملكة : ٧٠ ديناراً اردنياً

ثمن النسخة الواحدة - دينار اردني

طبعت في المطابع العسكرية ***** البيع والتوزيع - وزارة المالية - الجريدة الرسمية ص.ب ٨٥



الجريدة الرسمية
للمملكة الأردنية الهاشمية

تصدر عن رئاسة الوزراء/ مديرية الجريدة الرسمية

الموقع على شبكة الانترنت : www. Pm. gov .jo

فهرس العدد ٤٧٢٣ **** الصادر بتاريخ ٢٠٠٥/١٠/١٦

القسم الثاني

اتفاق تعاون بين
المؤسسة الأردنية لتطوير المشاريع الاقتصادية
ومركز التجارة الفلسطيني

• صدرت الإرادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٣١٥) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٦ المتضمن الموافقة على اتفاق التعاون الذي تم التوقيع عليه بين المؤسسة الأردنية لتطوير المشاريع الاقتصادية ومركز التجارة الفلسطيني بتاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٠ بصيغته التالية:-

انطلاقاً من الرغبة المشتركة في تعزيز العلاقات الأخوية بين البلدين الشقيقين وتأكيدا على أواصر التعاون بين المؤسسة الأردنية لتطوير المشاريع الاقتصادية في المملكة الأردنية الهاشمية و مركز التجارة الفلسطيني في السلطة الوطنية الفلسطينية ورغبتهما في التعاون الصادق بينهما،

وسعيا منهما لوضع الوسائل الملائمة والصيغ الكفيلة لتنشيط التبادل التجاري وتنمية التعاون والتكامل الاقتصادي والتجاري والصناعي بين البلدين في المجالات الممكنة وذلك في إطار الصلاحيات المخولة لهما؛ فقد اتفقا على ما يلي:

المادة الأولى

يبذل الطرفان كل الجهود اللازمة لتنمية وتسهيل التبادل التجاري بين البلدين.

<u>المادة الثانية</u>

يعمل الطرفان على تشجيع إقامة الاتصالات المباشرة بين رجال الأعمال الأردنيين والفلسطينيين في المجالات الاقتصادية والتجارية والصناعية المختلفة وذلك من خلال تشجيع المشاركة في المعارض العامة والمتخصصة وتنظيم البعثات التجارية والقطاعية المتبادلة في إطار برامج ترويجية متكاملة تشتمل على ترتيب لقاءات مباشرة بين رجال الأعمال والمصدرين في كلا البلدين بهدف التعريف بالمنتجات الوطنية مع تقديم كل التسهيلات الممكنة لمشاركة القطاعين العام والخاص في الفعاليات والنشاطات الاقتصادية الممكنة للمراكز التجارية التي يتم إنشاؤها في كلا البلدين لزيادة حجم التبادل التجاري بين البلدين.

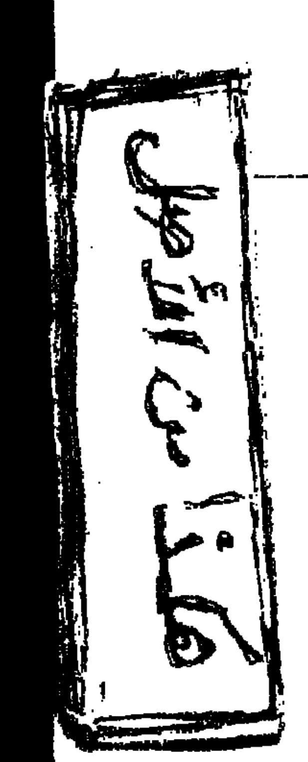
<u>المادة الثالثة</u>

يتبادل الطرفان بصورة منتظمة المعلومات الاقتصادية والتجارية الخاصة بأسواقهما والأسواق الأخرى وذلك من خلال :

- تبادل المنشورات والإحصائيات والمعلومات حول المعطيات الاقتصادية والتجارية الخاصة بالبلدين.

- تبادل التشريعات الخاصة بالتجارة الخارجية وبرامج التوريد والتعريفات الجمركية والترتيبات الجبائية والمصرفية السارية المفعول في كلا البلدين وقنوات التوزيع.

- ربط شبكتي المعلومات بين الطرفين وصولا الى إنشاء موقع مشترك على شبكة الانترنت لخدمة رجال الأعمال في كلا البلدين وذلك من خلال المواقع التالية :
المؤسسة الأردنية لتطوير المشاريع الإقتصادية **www.jedco.gov.jo**
مركز التجارة الفلسطيني **www.paltrade.org**



- تبادل الدراسات التحليلية حول الصعوبات والمعوقات التي تقف حائلا أمام تطور حركة التبادل التجاري بين البلدين والسلع المستوردة بهدف إيجاد فرص تصديرية ومجالات أخرى جديدة لتحقيق التكامل الاقتصادي فيما بين البلدين.

<u>المادة الرابعة</u>

يقوم الطرفان بتقديم التسهيلات اللازمة لوفود رجال الأعمال الأردنيين والفلسطينيين والتي تقوم بزيارة لكلا البلدين، وبذل التسهيلات الممكنة عند إقامة التظاهرات التجارية الخاصة بأحد الطرفين في بلد الطرف الآخر وكذلك تنظيم ندوات إعلامية لفائدة رجال الأعمال لكلا البلدين ولقاءات قطاعية هادفة إلى زيادة فرص التعاون والتبادل التجاري.

<u>المادة الخامسة</u>

يقوم كل من الطرفين بتقديم التسهيلات الخاصة للطرف الآخر لإجراء دراسة الأسواق الوطنية وأسواق ثالثة ذات اهتمام مشترك وربط الصلات التجارية وتبادل العروض التصديرية التي من شأنها تنمية التجارة بين البلدين. كما ويقوم كل طرف بتمكين فنيي الطرف الآخر من الاستفادة من وسائل البحث المتوفرة في مراكز المعلومات والتوثيق والمكتبات لكل منهما.

<u>المادة السادسة</u>

يتبادل الطرفان بصفة عامة تجاربهما وذلك عن طريق تبادل الخبراء والمختصين وتنظيم الدورات التدريبية لفنيي الطرفين والزيارات الاستطلاعية بهدف التعرف على تجارب وخبرات كل جانب في مجال تنمية الصادرات، والترقيم السلعي وتصميم الألبسة وأية مشاريع أخرى متخصصة لدى أي طرف.

<u>المادة السابعة</u>

يعمل الطرفان على تعزيز الاستفادة في مجال نقاط التجارة، وذلك من خلال التنسيق والتعاون بين نقطة تجارة عمان ونقطة تجارة فلسطين.

<u>المادة الثامنة</u>

اتفق الطرفان، في حالة عدم توفر إمكانية تلبية مطالب بعضهما الآخر، على بذل قصارى جهدهما لدى مؤسسات أخرى ذات الصلة لتلبية هذه المطالب.

<u>المادة التاسعة</u>

لأغراض متابعة تنفيذ هذا الاتفاق، يعمل الطرفان على التنسيق فيما بينهما لوضع برامج للعمل المشترك بصورة منتظمة.

<u>المادة العاشرة</u>

أية تكاليف مالية تترتب عن برامج التعاون الناتجة عن هذا الاتفاق يتحملها الطرفان كل فيما يخصه.

<u>المادة الحادية عشرة</u>

يسري العمل بهذا الاتفاق من تاريخ تبادل الاشعارات بإتمام الإجراءات الدستورية المتبعة في كلا البلدين و يبقى نافذ المفعول ما لم يخطر احد الطرفين الأخر برغبته في إنهاء هذا الاتفاق.

<u>المادة الثانية عشرة</u>

يحل هذا الاتفاق محل الاتفاق المبرم في السادس من تموز من عام ٢٠٠٠ بين مركز التجارة الفلسطيني ومؤسسة تنمية الصادرات المراكز التجارية الأردنية(والتي حلت محلها المؤسسة الأردنية لتطوير المشاريع الاقتصادية وأصبحت الخلف القانوني والواقعي لها اعتبارا من تاريخ ٢٠٠٥/٤/١بموجب القانون رقم ٢٠٠٣/٧٢).

حرر ووقع في مدينة رام الله بتاريخ ١٥رجب ١٤٢٦ هجرية الموافق ٢٠/ ٨/ ٢٠٠٥م في نسختين أصليتين باللغة العربية لهما نفس الحجية.

عن المؤسسة الأردنية لتطوير المشاريع الاقتصادية
شريف علي الزعبي
وزير الصناعة والتجارة
رئيس مجلس إدارة المؤسسة الأردنية
لتطوير المشاريع الاقتصادية

عن مركز التجارة الفلسطيني
مازن سنقرط
وزير الاقتصاد الوطني

تعليمات رقم (٥) لسنة ٢٠٠٥م[1]

تعليمات لجنة دعم المساجد والمشاريع الخيرية

صادرة بمقتضى المادة (٢٣) من نظام المساجد ودور القرآن الكريم رقم (٩٥) لسنة ٢٠٠٤

المادة (١) : تسمى هذه التعليمات (تعليمات لجنة دعم المساجد والمشاريع الخيرية لسنة ٢٠٠٥م) ويعمل بها ابتداءً من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية .

المادة (٢) : يكون للكلمات والعبارات التالية المعاني المخصصة لها أدناه حيثما وردت في هذه التعليمات ما لم تدل القرينة على خلاف ذلك :-

- **الوزارة** : وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية .
- **اللجنة** : لجنة دعم المساجد والمشاريع الخيرية المشكّلة وفق أحكام هذه التعليمات .
- **الوزير** : وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية .
- **الرئيس** : رئيس اللجنة / وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية .
- **الأمين العام** : أمين عام الوزارة .
- **المديرية** : مديرية شؤون المساجد.
- **المدير** : مدير المديرية .
- **الهيئة العامة** : جميع أعضاء اللجنة .
- **اللجنة التنفيذية** : اللجنة التي تنتخبها الهيئة العامة لتتولى إدارة مشاريع اللجنة .

المادة (٣) : تشكل لجنة باسم (لجنة دعم المساجد والمشاريع الخيرية) ومقرها في مدينة عمان وتخضع جميع أعمالها لإشراف الوزارة .

[1] تم اصدار هذه التعليمات بقرار من وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية بكتابه رقم (١٢٤٨٦/١٩/١/٣) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٢١

أهداف اللجنة :

المادة (٤) :
- أ. بناء مساجد جديدة أو المساهمة في البناء .
- ب. صيانة وترميم مساجد قائمة أو توسعتها أو إضافة مرافق جديدة لها .
- ج. صيانة وترميم مساجد أثرية .
- د. إقامة مشاريع خيرية تأهيلية للرجال والنساء وبخاصة الأيتام .
- هـ. بناء دور قرآن كريم نموذجية جديدة .
- و. المساهمة في مشاريع خيرية قائمة .
- ز. الاهتمام بإنشاء المجمعات الخيرية التي تضم مسجداً وفعاليات أخرى مثل المكتبة والمركز الإسلامي والمدرسة ودار لتحفيظ القرآن الكريم ومبرة للأيتام ومركز صحي وغير ذلك.
- ح. تحضير الدراسات والبحوث المرتبطة بالمشاريع التي تتبناها اللجنة .
- ط. التعاون مع المؤسسات والمراكز المشابهة داخل المملكة وخارجها .
- ي. المساعدة في دعم المساجد في المملكة بالأئمة والمؤذنين ومشرفي دور القرآن الكريم.
- ك. الاهتمام بنظافة المساجد .
- ل. فتح مكتبات في المساجد وخاصة المكتبات الالكترونية.
- م. إقامة مشاريع استثمارية وقفية يصرف ريعها في تحقيق الأهداف السابقة.

الهيئة العامة :

المادة (٥) :
- أ. تتكون الهيئة العامة للجنة من جميع الأشخاص الذين يتم اختيارهم بقرار من الوزير من المهتمين بالشؤون الإسلامية والمحسنين ولديهم الرغبة في تحقيق أهداف اللجنة خاصة المتبرعين ببناء المساجد والمشاريع الخيرية على أن لا يزيد عددهم على مائتي عضو. :---
- ب. يتم تشكيل لجان فرعية من أعضاء اللجنة لمتابعة نشاطات وأعمال اللجنة بقرار من الرئيس ، على أن يرأس كل لجنة فرعية عضو من اللجنة التنفيذية.

ج. يكون الوزير رئيساً للجنة وهيئتها العامة ويكون الأمين العام عضواً فيهما وتنتخب الهيئة العامة نائباً للرئيس من بين أعضائها .

د. تجتمع الهيئة العامة كل ستة أشهر مرة واحدة على الأقل بدعوة من الرئيس أو نائبه في حال غيابه ، ويكون الاجتماع قانونياً بحضور أغلبية أعضاء اللجنة ، وفي حال عدم اكتمال النصاب يتم الدعوة للاجتماع في موعد آخر ، وفي هذه الحالة يعتبر الاجتماع قانونياً مهما بلغ عدد الأعضاء الحاضرين ، وتتخذ القرارات بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين وإذا تساوت الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الاجتماع.

المادة (٦) تتولى الهيئة العامة المهام التالية :

أ. وضع السياسات العامة لعمل اللجنة ووضع الخطط اللازمة لتحقيق أهدافها.

ب. مناقشة التقريرين الإداري والمالي وإقرارهما .

ج. الموافقة على المشاريع والبرامج ضمن الخطة السنوية لأعمال اللجنة .

اللجنة التنفيذية :

المادة (٧) : أ. تنتخب الهيئة العامة من بين أعضائها لجنة تنفيذية لا يزيد عدد الأعضاء عن خمسة عشر عضواً ولا يقل عن عشرة أعضاء تتولى إدارة أعمال اللجنة ويكون الرئيس رئيساً للجنة التنفيذية وتنتخب من بين أعضائها نائباً للرئيس وأميناً للصندوق وأميناً للسر .

ب. تجتمع اللجنة التنفيذية مرة كل شهر على الأقل بدعوة من الرئيس أو نائبه في حال غيابه ويكون اجتماعها قانونياً بحضور أغلبية الأعضاء وتتخذ القرارات بأغلبية أصوات الحاضرين وإذا تساوت الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس الاجتماع .

ج. تقدم اللجنة التنفيذية تقريراً إدارياً وآخر مالياً في كل سنة مالية يتم إقرارهما أو تعديلهما أو رفضهما من قبل الهيئة العامة .

د. تبدأ السنة من بداية شهر كانون الثاني وتنتهي مع نهاية شهر كانون الأول من السنة الميلادية .

هكذا من الأصل

المادة (٨) : تتولى اللجنة التنفيذية إدارة أعمال اللجنة وفق التعليمات الإدارية والمالية التي يصدرها الوزير .

العضوية وشروطها :

المادة (٩) : **أولاً** : عضو عامل : الشخص الذي يختاره الوزير عضواً عاملاً في اللجنة على أن تتوافر فيه الشروط التالية :

أ. أن يكون لديه الرغبة لتحقيق أهداف اللجنة و يتقدم بطلب للاشتراك.

ب. أن يكون متمتعاً بحقوقه المدنية كاملة .

ج. أن يكون له نشاط ملحوظ في المجالات التي تعمل فيها اللجنة .

د. أن يدفع العضو العامل اشتراكاً سنوياً مقداره مائة دينار ، ويعفى موظفو الوزارة الذين يتم اختيارهم بحكم وظيفتهم من بدل الاشتراك السنوي .

هـ. أن يكون قد بلغ سن الثامنة عشرة .

ثانياً : عضو شرف : كل شخص طبيعي أو معنوي قيام بعمل بارز في دعم اللجنة وأهدافها ومشاريعها والقيام بمهامها وتقرر الهيئة العامة منحه عضوية شرف بناءً على تنسيب اللجنة التنفيذية على أن يتم إصدار شهادة له بذلك .

المادة (١٠) : تنتهي العضوية في اللجنة بقرار من اللجنة التنفيذية في الحالات التالية :

أ. الاستقالة الخطية من تاريخ قبولها .

ب. فقدان أحد شروط العضوية .

ج. إذا غاب العضو عن ثلاث جلسات متتالية بدون عذر مقبول .

د. إذا تخلف عن تسديد بدل الاشتراك السنوي رغم إبلاغه خطياً مرتين على الأقل .

هـ. يحق للجنة التنفيذية وبالأغلبية تجميد أو فصل العضو الذي يخرج عن تعليمات اللجنة أو قراراتها .

و. يحق للجنة التنفيذية إعادة عضوية العضو الذي تقرر فصله ، أو تجميد عضويته بعد زوال أسباب قرار الفصل أو التجميد .

المادة (١١) تتكون واردات اللجنة من :-

أ. التبرعات والهبات التي تقدم من المحسنين داخل المملكة وخارجها.

ب. ريع المشاريع أو الاستثمارية الوقفية العائدة للجنة .

ج. اشتراكات الأعضاء .

المادة (١٢) : أ. تنفق اللجنة من مواردها على الأعمال والمشاريع المعتمدة منها حسب الأولوية المعتمدة بقرار من اللجنة التنفيذية وفق التعليمات الإدارية والمالية للجنة التي يصدرها الوزير .

ب. يتم إنفاق بدل اشتراكات الأعضاء على المصاريف الإدارية للجنة وتقيد في حساب مستقل .

ج. عند الإنفاق يتم الالتزام بشروط ورغبة المتبرعين إن وجدت .

د. يتم الإنفاق وفق الأسس المحاسبية والرقابية المعتمدة .

المادة (١٣) : أ. تودع أموال اللجنة في حسابات مستقلة في أحد البنوك غير الربوية .

ب. تعتمد اللجنة جلود وصول رسمية لجمع التبرعات بموافقة الوزير .

ج. لا يتقاضى أعضاء اللجنة أجراً مادياً عن أعمالهم في اللجنة باستثناء الموظفين المعينين بقرار من اللجنة التنفيذية .

د. تخضع حسابات اللجنة للتدقيق من مكتب تدقيق حسابات مرخص وديوان المحاسبة ومديرية الرقابة الداخلية في الوزارة .

هـ. يجب حفظ الدفاتر ومستنداتها مدة لا تقل عن خمس عشرة سنة .

المادة (١٤) : يجوز للمتبرع أن يتولى الإنفاق على أحد مشاريع اللجنة بنفسه أو بواسطة أي شخص يفوضه .

المادة (١٥) : يجوز للمتبرع أن يسمي أحد مشاريع اللجنة باسمه أو باسم أحد أقاربه شريطة أن يتبرع بجميع تكاليف المشروع .

المادة (١٦) : يتم وضع خطة إعلامية بالوسائل التالية :

أ. وسائل الإعلام المختلفة (تلفاز ، إذاعة ، صحف) .

ب. نشر الكتيبات والمنشورات التي تعرف باللجنة ونشاطاتها ومشاريعها .

ج. من خلال الزيارات والاتصالات مع المحسنين داخل المملكة وخارجها .

د. من خلال موقع اللجنة على شبكة (الإنترنت) .

المادة (١٧) : إذا طرأت أي حالة لم تعالجها هذه التعليمات تعرض على الوزير لاتخاذ القرار المناسب بشأنها .

وزير الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية

الدكتور عبد السلام العبادي

تعليمات رقم (ز/٣) لسنة ٢٠٠٥

تعليمات معدلة لتعليمات صناعة الأعلاف والاتجار بها لسنة ٢٠٠٥

المادة (١):-

تسمى هذه التعليمات (تعليمات معدلة لتعليمات صناعة الأعلاف والاتجار بها لسنة ٢٠٠٥ وتقرأ مع التعليمات رقم (ز/١٨) لسنة ٢٠٠٣ المشار إليها فيما يلي بالتعليمات الأصلية كتعليمات واحدة ويعمل بها بعد ثلاثين يوماً من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.

المادة (٢):-

تعدل المادة (٨) من التعليمات الأصلية بإضافة عبارة ليصبح النص على النحو التالي:- (لا يجوز ترخيص أو تجديد ترخيص أي مصنع للأعلاف أو محل لبيع الأعلاف ما لم يكن مشرفاً عليه مهندس زراعي مختص بالإنتاج الحيواني أو التصنيع الزراعي أو الغذائي).

كما لا يجوز ترخيص مصنع للإضافات العلفية ذات الخواص الوقائية والعلاجية أو محل لبيعها الا بإشراف طبيب بيطري أو مهندس زراعي مختص بالإنتاج الحيواني.

المهندس مزاحم المحيسن

وزير الزراعة

تعليمات رقم (ز/٤) لسنة ٢٠٠٥

تعليمات معالجة مواد التعبئة والتغليف الخشبية المستعملة في توضيب الإرساليات صادرة بموجب أحكام الفقرة (أ) من المادة (٢٢) من قانون الزراعة المؤقت رقم (٤٤) لسنة ٢٠٠٢

المادة (١)
تسمى هذه التعليمات " تعليمات معالجة مواد التعبئة و التغليف الخشبية المستعملة في توضيب الإرساليات لسنة ٢٠٠٥ ويعمل بها بعد ثلاثين يوماً من تاريخ نشرها في الجريدة الرسمية.

المادة (٢)
يكون للعبارات والكلمات التالية المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :

الوزير	وزير الزراعة
الوزارة	وزارة الزراعة
مواد التعبئة الخشبية	منتجات خشبية تستخدم في دعم سلعة (بما في ذلك أخشاب فرش الشحنة) أو حمايتها أو حملها.
ختم (علامة)	ختم رسمي أو وسم رسمي، معترف به دوليا، يوضع على مادة خاضعة للتنظيم للإشهاد بحالتها من حيث الصحة النباتية.
المعاينة	هي الأعمال الرسمية مثل التفتيش و الاختبار و الإشراف و المعالجة، التي تنفذ تطبيقا للوائح او إجراءات الصحة النباتية.
التبخير	معالجة سلعة بعامل كيميائي ،يتخلل السلعة بصورة كاملة أو رئيسية و هو في الحالة الغازية.
المعالجة بالحرارة	عملية تسخين سلعة حتى تصل إلى حد أدنى من الحرارة لفترة زمنية دنيا وفقا لمواصفات فنية معترف بها رسميا.
الآفة الحجرية	هي الآفة الضارة اقتصاديا وغير المسجلة في الدولة المستوردة أو مسجلة في مناطق محددة ويتم السيطرة عليها ومقاومتها من الجهات الرسمية في هذه الدولة ويخشى من انتقالها لدولة أخرى.

المادة (٣)
أ- تشكل وبقرار من الوزير لجنة تسمى لجنة ترخيص مراكز معاملة مواد التعبئة و التغليف الخشبية المستعملة في توضيب الإرساليات وتتكون من مهندسين زراعيين اثنين من مديرية وقاية النبات في الوزارة ومندوب عن كل من وزارة الصناعة و التجارة و المؤسسة العامة للمواصفات و المقاييس و مندوب مديرية الزراعة و في المنطقة.

ب- لا يجوز إقامة أي مركز دون الحصول على تصريح بالمزاولة من الوزير. بعد الكشف الحسي من قبل اللجنة على الموقع للتأكد من استيفائه لكافة الشروط الفنية على ان يتم تجديده سنويا ويكون المركز خاضعا لإجراءات المراقبة من قبل وزارة الزراعة .

المادة (٤)
أ- يجب أن تكون مواد التعبئة والتغليف الخشبية المستعملة في توضيب الإرساليات الصادرة و الواردة مطابقة للقاعدة الفنية الأردنية رقم (٢٠٠٥/١٧٠٥) الصادرة عن مؤسسة المواصفات و المقاييس و خالية من الآفات المذكورة في الملحق رقم (١) من المعيار الدولي (الخطوط التوجيهية للوائح التعبئة الخشبية في التجارة الدولية الصادر عن منظمة الأغذية و الزراعة للأمم المتحدة رقم ١٥) أو ما قد ينبثق عن منظمة الأغذية و الزراعة للأمم المتحدة بهذا الخصوص
ب- يجب أن تكون مواد التعبئة والتغليف الخشبية المستعملة في توضيب الإرساليات الصادرة و الواردة مختومة بالختم الخاص حسب الملحق رقم (٢) من المعيار الدولي (الخطوط التوجيهية للوائح التعبئة الخشبية في التجارة الدولية الصادر عن منظمة الأغذية و الزراعة للأمم المتحدة رقم ١٥) .

المادة (٥)
<u>المواد الخشبية المصنوعة من الخشب الخام الخاضعة للتنظيم تشمل :-</u>

١. المنصات .
٢. أخشاب الفرش .
٣. الصناديق .
٤. كتل التعبئة .
٥. البراميل .
٦. العلب .
٧. ألواح التحميل .
٨. زوايا المنصات .
٩. زعانف (دعامات) الموازنة .

المادة (٦)

المواد الخشبية غير الخاضعة للتنظيم و هي المواد التي تعامل بالحرارة أو الضغط أو الغراء و بذلك تعتبر مجهزة بما فيه الكفاية لاستبعاد مخاطر الأخشاب الخام و هي:

١. الخشب الرقائقي .
٢. اللوحات ذات التعرجات موحدة الاتجاه .
٣. القشرة .
٤. قشور الخشب (النجارة)
٥. الخشب الخام المقطوع في قطع رفيعة (سمك ٦ ملم) .

المادة (٧)

أ. يحق للموظف المختص في مركز العبور تفتيش الإرساليات المستوردة التي تحوي مواد التعبئة والتغليف الخشبية للتحقق من معاملتها و إن لم تكن تحمل علامة الختم المطلوبة ، في هذه الحالة يتم اتخاذ أي من الإجراءات التالية :-

١. المعالجة ٢. التخلص من المواد.

ب. إذا كانت تحمل الختم المطلوبة وكانت هناك دلائل على وجود آفات حية و كذلك إذا اشتبه الموظف المختص في مركز العبور بأن مواد التعبئة والتغليف الخشبية المصاحبة الإرسالية المراد إعادة تصديرها تحمل آفة، في هذه الحالة يتم اتخاذ أي من الإجراءات المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة.

المادة (٨)

تتم عملية التعقيم لمواد التعبئة و التغليف الخشبية المستعملة في توضيب الإرساليات المستوردة والمصدرة وفقاً للمعيار الدولي [الخطوط التوجيهية للوائح التعبئة الخشبية في التجارة الدولية الصادر عن منظمة الأغذية و الزراعة للأمم المتحدة رقم (١٥) ملحق (١)].

المادة (٩)

للوزارة تخويل شركات خاصة بمعاملة عبوات التغليف الخشبية تحت إشرافها و تمنح كل شركة رمزا خاصا بها وتختم بالختم المعتمد من وزارة الزراعة وفقا للمعيار الدولي [الخطوط التوجيهية للوائح التعبئة الخشبية في التجارة الدولية الصادر عن منظمة الأغذية و الزراعة للأمم المتحدة رقم (١٥) ملحق(٢)].

المادة (١٠)

كل من يستخدم ختم المعاملة الخاص بمواد التعبئة الخشبية بدون ترخيص أو بدون إجراء المعاملة يعاقب بالعقوبات المنصوص عليها في المادة (٦٨) من قانون الزراعة المؤقت رقم (٤٤) لسنة ٢٠٠٢.

وزير الزراعة

المهندس مزاحم المحيسن

تعليمات معدلة للتعليمات رقم (١) لسنة ٢٠٠٠

المنظمة للاشتراك في مياه الشرب

- استنادا إلى أحكام المادة (١١) من نظام الاشتراك في مياه الشرب رقم (٦٧) لسنة ١٩٩٤ وبناء على تنسيب أمين عام سلطة المياه قررت ما يلي :-

تعدل تعليمات الاشتراك في مياه الشرب رقم (١) لسنة ٢٠٠٠ على النحو الاتي:-

أولا:- يضاف إلى باب الثاني الفقرة (٣) الأجور بند برقم (٣) وبالنص (٣) أجور إعادة وصل المياه المفصولة بسبب الاستخدام غير المشروع ٢٠ عشرون ديناراً.

ثانيا:- تلغى عبارة (نسبة ٢٥% من المبلغ المتحقق أو عشرون ديناراً ايهما أكثر) الواردة في البند (١) من الباب السابع من التعليمات المشار إليها. ويستعاض عنها بالعبارة الأتية: (نسبة ٥٠% من المبلغ المتحقق أو خمسون ديناراً أيهما أكثر).

ثالثا:- تنشر هذه التعليمات المعدلة في الجريدة الرسمية، ويعمل بها اعتباراً من تاريخ نشرها، وعلى أمين عام سلطة المياه، اتخاذ الإجراءات اللازمة لوضعها موضع التنفيذ.

الدكتور منذر الشرع

وزير المياه والري / سلطة المياه

التعريفة الجمركية

- بناء على التنسيب المشترك من كل من معالي وزير المالية ومعالي وزير الصناعة والتجارة وعطوفة مدير عام دائرة الجمارك قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٤/١٠/٢٠٠٥ الموافقة على ما يلي :-

أولا :- إجراء التعديل التالي على جداول التعريفة الجمركية سندا لأحكام المادة (١٤) من قانون الجمارك رقم (٢٠) لسنة ١٩٩٨ وتعديلاته وكما هو مبين في التنسيب التالي:-

تنسيب

1- استناداً للصلاحيات المخولة إلينا بموجب المادة رقم (14) من قانون الجمارك رقم (20) لسنة 1998 ننسب بإجراء التعديل التالي على جداول التعريفة الجمركي وكما هو مبين في أدناه :

رمز النظام المنسق	نوع البضاعة	وحدة الاستيفاء	فئة الرسم المقرر
3808.101	--- في عبوات نافذة:		
3808.1011	---- مبيدات حشرية قاتلة (عدا المحضرات المنفرة أو الطاردة للحشرات)	القيمة	%25
3808.1019	---- غيرها	القيمة	%25

2 – يعمل بهذا التعديل اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية.

المهندس علاء عارف البطاينة	شريف علي الزعبي	شريف علي الزعبي
مدير عام الجمارك	وزير الصناعة والتجارة	وزير المالية بالوكالة

ثانيا :-

١. فرض رسم تعريفة نوعي بالإضافة لرسم التعريفة النسبي المطبق كأجراء حماية نهائي على جميع مستوردات المملكة من المبيدات الحشرية القاتلة وكما هو مبين في التنسيب أدناه:-

تنسيب

1- استناداً للصلاحيات المخولة إلينا بموجب المادة رقم (14) من قانون الجمارك رقم (20) لسنة 1998 ، وبالاستناد إلى المادة 2/21 من قانون حماية الإنتاج الوطني رقم (21) لسنة 2004 ، ننسب فرض رسم تعريفة نوعي ، بالإضافة لرسم التعريفة النسبي المطبق ، كإجراء حماية نهائي على جميع مستوردات المملكة من المبيدات الحشرية القاتلة الخاضعة للبند (3808.1011) من منشأ الدول التالية (إيطاليا ، ألمانيا ، قبرص ، المملكة المتحدة ، مصر ، سوريا ، الإمارات العربية المتحدة ، استراليا) وحسب الجدول التالي:

	رسم التعريفة النوعي		رسم التعريفة النسبي
السنة الأولى	382 فلس / كغم	+	%25
السنة الثانية	340 فلس / كغم	+	%25
السنة الثالثة	298 فلس / كغم	+	%25

2- لغايات تطبيق رسم التعريفة النوعي فإن وحدة الوزن (كغم) تشمل وزن العبوة النافذة أو المبيد.

3- ينتهي تطبيق الرسم النوعي بعد انقضاء السنة الثالثة من بداية التطبيق .

4- يبدأ العمل بهذا الإجراء اعتباراً من اليوم التالي لنشر قرار مجلس الوزراء في جريدتين يوميتين .

المهندس علاء عارف البطاينة	شريف علي الزعبي	شريف علي الزعبي
مدير عام الجمارك	وزير الصناعة والتجارة	وزير المالية بالوكالة

تعليمات إجراءات

تنظيم ورش البناء لمشاريع الأعمار

- إشارة لقرار مجلس مفوضي سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة رقم (٥٠٧) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢ والمتضمن الموافقة على تعديل الفقرة (أ) من المادة (٣) من تعليمات إجراءات تنظيم ورش البناء لمشاريع الأعمار في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة رقم (٦٧) لسنة ٢٠٠٤ والتعليمات المعدلة لها رقم (٧٦) لسنة ٢٠٠٥ والصادرة استنادا لأحكام المادة (٤٢) من نظام التنظيم وترخيص الأعمار في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة رقم (٣٢) لسنة ٢٠٠٤ بشكلها التالي:-

النص الأصلي	النص المعدل
أ- على المالك و/ أو المقاول عدم المباشرة بأي من مشاريع الإعمار المنصوص عليها في المادة (٢٩) من النظام أو أعمال الحفر ونقل المخلفات إلا بعد الحصول على تصريح مباشرة البناء لمشاريع الإعمار المنصوص عليها في المادتين (١٢)، (١٣) من تعليمات تحديد إجراءات ترخيص الإعمار واذونات الأشغال في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة رقم (٥٩) لسنة ٢٠٠٤، ووفقاً للملحق رقم (١) من هذه التعليمات.	أ- على المالك و/ أو المقاول عدم المباشرة بأي من مشاريع الإعمار المنصوص عليها في المادة (٢٩) من النظام أو أعمال الحفر ونقل المخلفات إلا بعد الحصول على تصريح مباشرة البناء لمشاريع الإعمار المنصوص عليها في المادتين (١٢)، (١٣) من تعليمات تحديد إجراءات ترخيص الإعمار واذونات الأشغال في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة رقم (٥٩) لسنة ٢٠٠٤، ووفقاً للملحق رقم (١) من هذه التعليمات. ويجوز للجهة المرخصة بموافقة المجلس وفي حالات خاصة ومبررة الموافقة على المباشرة بالبناء أو اعمال الحفر ونقل المخلفات قبل الحصول على تصريح مباشرة البناء.

المهندس [illegible]

رئيس مجلس المفوضين

تعليمات رقم (٨٩) لسنة ٢٠٠٥

تعليمات تنظيم دخول وخروج السيارات الشاحنة

في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة

صادرة بمقتضى الفقرة (م) من المادة (١٥) من قانون منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة رقم (٣٢) لسنة ٢٠٠٠

استناداً للصلاحيات المخولة للمجلس في الفقرة (م) من المادة (١٥) من قانون منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة رقم (٣٢) لسنة ٢٠٠٠ قرر المجلس إتباع التعليمات التالية :

المادة (١): تسمى هذه التعليمات { تعليمات تنظيم دخول وخروج السيارات الشاحنة في منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة لسنة ٢٠٠٥ } ، ويعمل بها من تاريخ ٢٠٠٥/١١/١٣ .

المادة (٢): يكون للكلمات والعبارات التالية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :

- السلطـــة : سلطة منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة .
- القـانـون: قانون منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة المعمول به .
- المنطقـــة: منطقة العقبة الاقتصادية الخاصة .
- المجلـــس: مجلس المفوضين.
- المفـــوض: المفوض المختص.
- المشـــروع: مشروع تنظيم دخول وخروج الشاحنات.
- المديـــر: مدير المشروع.
- المنطقة الجمركية: أراضي المملكة ومياهها الإقليمية باستثناء المنطقة.
- اللـجـنـة: لجنة تنظيم دخول وخروج السيارات الشاحنة.
- التصريـــح: تصريح دخول أو خروج السيارات الشاحنة للمنطقة مبيناً فيه وجهة السيارة الشاحنة النهائية والمسلك المحدد من قبل السلطة .
- الشركة الناقلة : الشركة الحاصلة على ترخيص مزاولة أعمال النقل البري على الطرق من وزارة النقل الأردنية .
- السيارة الشاحنة : هي المركبة المرخصة للنقل البري على الطرق والتي لا يقل وزن الحمولة المرخص لها عن (٥) طن.
- المسلك المحدد: هو الطرق التي تحددها السلطة والمسموح للسيارة الشاحنة أن تسلكها.
- ساحات الانتظار: المواقع المخصصة من قبل السلطة لانتظار السيارات الشاحنة في المنطقة.
- الموظف المختص: موظف السلطة المخول بإصدار التصاريح واستيفاء رسوم بدل الخدمات وضبط السيارات الشاحنة المخالفة .

المادة (٣): لغايات تنظيم دخول وخروج السيارات الشاحنة إلى المنطقة:

أ- يكون مركز التجمع والانطلاق في منطقة الراشدية بحيث يكون دخول السيارات الشاحنة إليه إلزامي.
ب- يتم إنشاء ساحة للتفتيش والمسربة في منطقة الراشدية ويكون فيها عدة مسارب حسب طبيعة ووجهة السيارة الشاحنة .
ج- يتم إنشاء أربعة ساحات انتظار رئيسية داخل المنطقة تدار من قبل السلطة.
د- يستوفى رسوم بدل خدمات قيمتها دينار واحد عن كل سيارة شاحنة داخلة إلى المنطقة، وبموجب آلية تحددها السلطة.
هـ- في حال رغبة شركة ناقلة و/أو مؤسسات و/أو شركات ذات العلاقة باستخدام النظام المحوسب للاستعلام عن حركة السيارات الشاحنة التابعة لها و الحصول على تقارير إحصائية فيتم دفع بدل خدمات تحدد قيمتها وطريقة استيفائها بقرار من المجلس.
و- يتم ربط ساحة التفتيش والمسربة في منطقة الراشدية والمراكز الجمركية وساحات الانتظار والشركات الناقلة بشبكة كمبيوتر تعمل ضمن نظام محوسب معد لهذه الغاية .

المادة (٤) : آلية دخول السيارات الشاحنة لساحة التفتيش والمسربة في منطقة الراشدية :

أ- على شركة الناقلة تقديم طلب الكتروني على النظام المحوسب لمنحه بطاقة الدخول للساحة، وتكون مسؤولة عن صحة المعلومات الواردة فيه.
ب- تقوم السلطة بإنشاء مكتب مساعدة لغايات تقديم طلبات الشركات الناقلة الكترونياً.
ج- يتم إنشاء منطقة تفتيش على بوابة الدخول لساحة التفتيش والمسربة في منطقة الراشدية.
د- لغايات تنظيم دخول السيارات الشاحنة تعتمد عل الأقل الوثائق التالية:

- السيارات الشاحنة المحملة: البيان الجمركي، الفواتير المحلية وشهادات المنشأ، بون التحميل لغايات إعادة الحاويات الفارغة.

- السيارات الشاحنة المارة ترانزيت عبر المنطقة : بيان جمركي للشاحنات المحملة ترانزيت، فاتورة أو بيان جمركي يبين أن مكان تفريغ الحمولة على طريق وادي عربة للشاحنات المحملة المتجهة للتفريغ في وادي عربة، رخصة الإدخال المؤقت أو دفتر المرور الدولي للشاحنات الفارغة المغادرة ترانزيت.

- السيارات الشاحنة الفارغة: الطلب المعتمد و المقدم من الشركة الناقلة.

هـ- تقوم الأجهزة المختصة المكلفة بالتفتيش على السيارات الشاحنة المفتوحة بطاقة دخول والتوقيع عليها ومن ثم توجيهها إلى المسرب المخصص لها، وتكون المسارب على النحو التالي:

(١) مسرب السيارات الشاحنة الفارغة ويكون مخصص للسيارات الشاحنة الفارغة التي تنوي التحميل من ميناء العقبة أو من أي موقع داخل المنطقة.
(٢) مسرب السيارات الشاحنة المحملة ويكون مخصص للسيارات الشاحنة المحملة والتي تنوي التفريغ في ميناء العقبة أو في أي موقع داخل المنطقة.
(٣) مسرب السيارات الشاحنة المارة بالترانزيت عبر المنطقة .
(٤) تحدد أعداد المسارب وطاقتها الاستيعابية حسب حركة العمل.

و- بناء على الفقرة (أ) من هذه المادة يقوم الموظف المختص بالتدقيق على بطاقة الدخول وطباعة تصريح دخول للمنطقة موجه إلى موقع التحميل أو التفريغ مبيناً فيه المسلك المحدد للسيارة الشاحنة والمهل المحددة للوصول بين مختلف المواقع.

المادة (٥): آلية العمل في مركز جمرك وادي اليتم:

أ- على جميع السيارات الشاحنة التوجه إلى مسرب السيارات الشاحنة والتوقف عند المكتب الجمركي وإبراز تصريح الدخول الحاصل عليه من ساحة التفتيش والمسربة في منطقة الراشدية.
ب- يقوم الموظف المختص بتدقيق تصريح الدخول واثبات المرور من المركز يدوياً والكترونياً.

المادة (٦): آلية العمل في ساحة الانتظار الثالثة الشمالية (الرابية):

أ- تكون هذه الساحة مخصصة لتجمع السيارات الشاحنة التي مقصدها التفريغ أو التحميل من مواقع داخل المنطقة باستثناء الموانئ ، وتمنح كل سيارة شاحنة مهلة للوصول إلى هذه الساحة من (مركز جمرك وادي اليتم ، مركز جمرك وادي عربة، مركز جمرك جنوب وادي عربة ، مركز جمرك مطار الملك الحسين الدولي) ، كما وتمنح كل سيارة شاحنة مهلة للوصول لهذه الساحة من (مركز جمرك حدود الدرة ، ومركز جمرك بواخر الركاب) .
ب- يقوم الموظف المختص بتدقيق تصريح الدخول واثبات دخول السيارة الشاحنة يدوياً والكترونياً.
ج- تنظم آلية خروج السيارات الشاحنة من هذه الساحة على النحو التالي :

(١) السيارات الشاحنة المحملة وتنوي التفريغ داخل المنطقة يتم إبراز وثيقة جمركية منجزة وتفيد بانتهاء الإجراءات وعدم الممانعة من خروج السيارة الشاحنة وبناءً عليه يقوم الموظف المختص بإثبات خروج السيارة الشاحنة يدوياً والكترونياً.
(٢) السيارات الشاحنة الفارغة ولغايات التحميل من مواقع داخل المنطقة يقوم الموظف المختص بإثبات خروج السيارة الشاحنة يدوياً والكترونياً إلى موقع التحميل ومن ثم العودة إلى الساحة لاستكمال إجراءات التخليص.
(٣) السيارات الشاحنة المحملة ومقصدها المنطقة الجمركية يتم إبراز وثيقة جمركية منجزة وتفيد بانتهاء الإجراءات وعدم الممانعة من

خروج السيارة الشاحنة وبناءً عليه يقوم الموظف المختص بإثبات خروج السيارة الشاحنة يدوياً والكترونياً.

(٤) السيارات الشاحنة المحملة و مقصدها مركز جمرك جنوب وادي عربة أو مطار الملك حسين الدولي يقوم الموظف المختص بإثبات خروج السيارة الشاحنة يدوياً والكترونياً بناءً على الوثيقة الجمركية المرفقة.

المادة (٧) : آلية العمل في ساحة الانتظار الأولى (الوسطى) :

أ- تكون هذه الساحة مخصصة لتجمع السيارات الشاحنة التي مقصدها التفريغ أو التحميل من الميناء الرئيسي والتحميل المباشر وميناء الحاويات، أو الخروج عبر مركز جمرك بواخر الركاب.

ب- يقوم الموظف المختص بتدقيق تصريح الدخول واثبات دخول السيارة الشاحنة يدويا والكترونياً.

ج- تنظم آلية خروج السيارات الشاحنة من هذه الساحة وبالتنسيق مع مؤسسة الموانئ/ مشغلي الموانئ بحيث يتم إبلاغ الموظف المختص بواسطة الربط الإلكتروني أو أي طريقة يتم الاتفاق عليها بأعداد السيارات الشاحنة وأرقامها ، وتحديد بوابة الميناء المسموح للسيارة الشاحنة الدخول منها ، وبناء عليه يقوم الموظف المختص بإثبات خروج السيارة الشاحنة يدوياً والكترونياً.

د- يتم التنسيق مع مؤسسة الموانئ وشركة الجسر العربي لغايات تنظيم خروج السيارات الشاحنة من هذه الساحة والتي مقصدها الخروج عبر مركز جمرك بواخر الركاب.

المادة (٨): آلية العمل في ساحة الانتظار الثانية (الجنوبية):

أ- تكون هذه الساحة مخصصة لتجمع السيارات الشاحنة والتي مقصدها التفريغ أو التحميل من منطقة المصانع الجنوبية أو ميناء النفط أو المناطق الحرة الخاصة أو الخروج عبر مركز جمرك الدرة.

ب- يقوم الموظف المختص بتدقيق تصريح الدخول واثبات دخول السيارة الشاحنة يدوياً والكترونياً.

ج- تنظم آلية خروج السيارات الشاحنة من هذه الساحة وبالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة مثل (شركة مصفاة البترول، المصانع الجنوبية، المناطق الحرة الخاصة.....) يتم إبلاغ الموظف المختص بواسطة الربط الإلكتروني او اي طريقة يتم الاتفاق عليها بأعداد السيارات الشاحنة وارقامها، وبناء عليه يقوم الموظف المختص بإثبات خروج السيارة الشاحنة يدوياً والكترونياً.

د- بناء على التنسيق التام في الفقرة (ج) من هذه المادة يقوم الموظف المختص بإثبات خروج السيارة الشاحنة التي تنوي التحميل أو التفريغ من المناطق الصناعية الجنوبية والمناطق الحرة الخاصة...... الخ يدويا والكترونيا.

المادة (٩): تخصص الساحة الرابعة على الطريق الخلفي كساحة استراحة وخدمات للسيارات الشاحنة ويكون الدخول إليها اختياريا، وفي حال زيادة عدد السيارات الشاحنة في هذه الساحة عن الطاقة الاستيعابية يتم إخراج السيارات الشاحنة التي دخلت أولاً.

المادة (١٠): آلية العمل في بوابات الميناء المخصصة لدخول وخروج السيارات الشاحنة:

أ- يتم ربط بوابات دخول وخروج الميناء المخصصة للسيارات الشاحنة بنفس النظام بحيث يقوم الموظف المختص في بوابة الدخول بتدقيق تصريح الدخول واثبات دخول السيارة الشاحنة يدويا والكترونيا.

ب- عند خروج السيارات الشاحنة من الميناء يقوم الموظف المختص بتدقيق التصريح وإثبات خروج السيارة الشاحنة يدوياً والكترونياً.

المادة (١١) آلية العمل في المراكز الجمركية الداخلية والحدودية المحيطة بالمنطقة:

أ- السيارات الشاحنة الخارجة عبر المراكز الجمركية: يقوم الموظف المختص بتدقيق تصريح الدخول وإثبات خروج السيارة الشاحنة يدوياً والكترونياً.

ب- السيارات الشاحنة الداخلة عبر المراكز الجمركية: يقوم الموظف المختص بطباعة تصريح الدخول بناء على الطلب الإلكتروني المقدم من الشركة الناقلة على النظام المحوسب، وتكون الشركة الناقلة مسؤولة عن صحة المعلومات الواردة في الطلب.

المادة (١٢) : تحدد فترة انتظار السيارات الشاحنة داخل الساحات (الثالثة الشمالية الرابية، الأولى الوسطى ، الثانية الجنوبية) ، وتكون السيارات الشاحنة ملزمة بمغادرة الساحات عند انتهاء المدة المحددة لها ما لم يكن هناك مبرر يستدعي تمديد فترة الانتظار.

المادة (١٣): لغايات تطبيق هذه التعليمات تعامل الشركات و/أو المؤسسات التي تمتلك شاحنات خاصة بها وتقوم بعمليات نقل لبضائعها معاملة شركات النقل ويكون لها نفس الصلاحيات المنصوص عليها في هذه التعليمات.

المادة (١٤): تعتبر كل سيارة شاحنة مخالفة لهذه التعليمات وتطبق عليها أحكام القانون وحسب الحالات التالية:
أ- تجاوز المهلة المحددة لها .
ب- عدم إتباع المسلك المحدد لها من قبل السلطة .
ج- الوقوف في الأماكن الغير مخصصة من قبل السلطة.
هـ-فقدان أو عدم إبراز تصريح الدخول في المراكز المحددة من قبل السلطة.

المادة (١٥): على الشركة الناقلة إبلاغ المدير فوراً في حالات الظروف القاهرة والتي تمنع وصول السيارة الشاحنة ضمن المهلة المحددة له او أجبرته التوقف في مكان غير مخصص، وخلافا لذلك يعتبر مخالفا لهذه التعليمات وتطبق عليه أحكام القانون.

المادة (١٦):
أ- تشكل اللجنة من قبل المفوض برئاسته وعضوية كل من:
- مدير المشروع.
- مدير جمرك العقبة/ الجمارك العامة.
- مدير جمارك المنطقة.
- مندوب وزارة النقل.
- رئيس قسم سير العقبة.
- مندوب شركة تطوير العقبة.
- مندوب مؤسسة الموانئ.
- مندوب مشغلي الموانئ.
- مندوب نقابة أصحاب السيارات الشاحنة.
- مندوب نقابة شركات التخليص.
- مندوب الشركات الناقلة.

ب- تجتمع اللجنة بدعوة من رئيسها كلما دعت الحاجة إلى ذلك على أن يكون اجتماعها قانونياً بحضور أغلبية الأعضاء على أن يكون الرئيس أو نائبه من ضمنهم.

ج- تقوم اللجنة بالمهام التالية:
- إعداد دليل مخالفات يكون ملحقاً بهذه التعليمات ويطبق عليه أحكام القانون.
- تحديد المهل وفترات الانتظار الممنوحة للسيارات الشاحنة الداخلة والخارجة من والى المنطقة.
- تحديد المخالفات المرتكبة من قبل السيارات الشاحنة والتي تقع مسؤوليتها على ش...

تحديد النقاط المترتبة على المخالفات والسقف الأعلى والمدة الزمنية لمنع السيارة الشاحنة من الدخول للمنطقة.
- تحديد الطاقة الاستيعابية لساحات الانتظار .
- تحديد المسالك والطرق للسيارات الشاحنة.
- مراجعة هذه التعليمات دورياً وتقديم الاقتراحات بالتعديلات المناسبة.

- يكون للجنة الحق بتشكيل لجان فرعية حسب ما تراه مناسباً للتعامل مع الأمور الطارئة والمستعجلة.

المادة (١٧) : تعتبر مديرية الأمن العام (مديرية شرطة محافظة العقبة)ومشغلوا الموانئ وشركة تطوير العقبة ومديرية جمارك المنطقة ودائرة الجمارك العامة شركاء رئيسيين لغايات متابعة تنفيذ هذه التعليمات ومراقبة مدى التقيد بها، وكذلك بالتزامها بتطبيق هذه التعليمات من خلال كوادرها المتواجدة في مواقع عملهم المختلفة.

المادة (١٨) : للمفوض وبناء على تنسيب من المدير الموافقة على إنشاء مكاتب للمشروع داخل المنطقة ومواقع الشركات وحسب مقتضى الحال .

المادة (١٩): للمفوض وبناء على تنسيب من المدير المستند على دليل المخالفات المعد من قبل اللجنة منع أو حرمان أي سيارة شاحنة تكررت مخالفتها من الدخول إلى المنطقة .

المادة (٢٠) : تنشئ السلطة غرفة عمليات لمراقبة ومتابعة تنفيذ هذه التعليمات .

المهندس نادر الذهبي

رئيس مجلس مفوضي سلطة منطقة

العقبة الاقتصادية الخاصة

تعليمات الترخيص والاعتماد للخدمات المالية وتنظيمها لسنة ٢٠٠٥ صادرة بالاستناد لأحكام المادتين (١٢/ف) و (٤٧) من قانون الأوراق المالية رقم (٧٦) لسنة ٢٠٠٥

المادة (١)

تسمى هذه التعليمات (تعليمات الترخيص والاعتماد للخدمات المالية وتنظيمها لسنة ٢٠٠٥)، ويعمل بها اعتباراً من تاريخ ٤/١٠/٢٠٠٥.

المادة (٢)

أ- يكون للكلمات والعبارات الواردة في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها أدناه ما لم تدل القرينة على غير ذلك :

القانون : قانون الأوراق المالية المعمول به.

الهيئة : هيئة الأوراق المالية.

المجلس : مجلس مفوضي الهيئة.

السوق : بورصة عمان أو أي سوق لتداول الأوراق المالية مرخص من قبل الهيئة.

المركز : مركز إيداع الأوراق المالية.

الخدمات المالية : وتشمل الأعمال التي يقوم بممارستها الوسيط المالي أو الوسيط لحسابه أو أمين الاستثمار أو مدير الاستثمار أو المستشار المالي أو مدير الإصدار أو أمين الإصدار، كما تشمل نشاط التمويل على الهامش أو أي نشاط آخر تحدده الهيئة بموجب القانون والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاه.

الحافظ الأمين : الشخص الاعتباري الذي يمارس أعمال الحفظ الأمين للأوراق المالية.

الشركة : الشخص الاعتباري الذي يمارس عملاً أو أكثر من أعمال الخدمات المالية أو الحفظ الأمين.

الشركة الحليفة : الشركة التي تسيطر على شركة أخرى أو هي مسيطر عليها من الشركة الأخرى أو التي تشترك معها في كونها مسيطراً عليها من شركة أخرى.

الشركة التابعة : الشركة التي تخضع لسيطرة شركة أم.

المعتمد : الشخص الطبيعي الذي يكون عضواً في مجلس إدارة الشركة أو هيئة مديريها أو مديراً أو مسؤولاً إدارياً أو موظفاً فيها، أو ممن يشغل وضعاً مشابهاً في الشركة أو يمارس صلاحيات مماثلة لديها ولا يشمل ذلك المستخدمين في الوظائف المكتبية والخدماتية وتلك التي لا علاقة لها بالنشاط المتعلق بالأوراق المالية.

الوساطة : وتشمل أعمال الوسيط المالي والوسيط لحسابه.

المدير التنفيذي : المدير العام للشركة أو الشخص الطبيعي الذي تكون له أعلى سلطة في الشركة بخصوص ممارسة أعمال الخدمات المالية.

الإعلان : قيام الشركة بالنشر في الصحف اليومية أو على موقعها الإلكتروني.

ب- يكون للكلمات والعبارات غير المعرفة في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها في القانون ما لم تدل القرينة على غير ذلك.

التـــرخيـــص

المادة (٣)

أ- يحظر على أي شخص اعتباري ممارسة عمل أو أكثر من الأعمال التالية إلا بعد الحصول على ترخيص من المجلس :-

١ - الوساطة:

أ- الوسيط المالي.

ب- الوسيط لحسابه.

٢ - أمانة الاستثمار.

٣ - إدارة الاستثمار.

٤ - الاستشارات المالية.

٥ - إدارة الإصدارات.

٦ - التمويل على الهامش.

٧ - أمانة الإصدار.

٨ - الحفظ الأمين.

٩ - أي أعمال أخرى يقررها المجلس.

ب- يحظر على الشركة ممارسة أي من الأعمال الواردة في الفقرة (أ) من هذه المادة إلا من خلال أشخاص طبيعيين معتمدين من قبل الهيئة لممارسة تلك الأعمال.

ج- على الشركة المرخص لها بأكثر من عمل من الأعمال الواردة في الفقرة (أ) أعلاه، تجنب نشوء أي تعارض بين المصالح التي قد تنشأ نتيجة تقديم هذه الخدمات لعملائها، ووضع الأطر التنظيمية اللازمة لتحقيق ذلك.

المادة (٤)

يشترط لمنح ترخيص لممارسة أي من الأعمال الواردة في المادة (٣ /أ) أعلاه أو تجديده ما يلي :-

أ - أن يكون طالب الترخيص بنكاً، أو شركة مساهمة عامة أو مساهمة خاصة أو ذات مسؤولية محدودة تنحصر غاياتها الرئيسية في أعمال الخدمات المالية والحفظ الأمين.

ب - إذا كان طالب الترخيص بنكاً فيتم ممارسة أعمال الوساطة من خلال شركة تابعة أو حليفة أو مملوكة له بالكامل.

ج - أن لا يقل رأس المال المدفوع لطالب الترخيص حسب كل عمل يطلب ممارسته عن ما يلي:

العمل	رأس المال
١- الوساطة:	
أ - الوسيط المالي	٧٥٠,٠٠٠ دينار.
ب- الوسيط لحسابه	٥٠٠,٠٠٠ دينار.
٢ - أمانة الاستثمار	٥٠,٠٠٠ دينار.
٣ - إدارة الاستثمار	١,٠٠٠,٠٠٠ دينار.
٤ - الاستشارات المالية	٣٠,٠٠٠ دينار.
٥ - إدارة الإصدارات:	
أ - من خلال الالتزام بتحقيق غاية	٥,٠٠٠,٠٠٠ دينار.
ب- من خلال الالتزام ببذل عناية	٥٠٠,٠٠٠ دينار.
٦ - التمويل علىٰ الهامش	١,٠٠٠,٠٠٠ دينار.
٧ - أمانة الإصدار	٥٠,٠٠٠ دينار.
٨ - الحفظ الأمين	١,٠٠٠,٠٠٠ دينار.

د - أن لا يقل الحد الأدنى لرأس مال طالب الترخيص لممارسة عملين أو أكثر من الأعمال الواردة في الفقرة (ج) من هذه المادة عن مجموع الحدود الدنيا لرأس المال المطلوب لكل عمل من الأعمال التي يطلب ممارستها.

هـ- أن يتوافر في القائمين على إدارة طالب الترخيص الخبرة والكفاءة والمعرفة اللازمة لممارسة أعمالهم وأن يكونوا من ذوي السيرة الحسنة، وعليهم تقديم ما يثبت ذلك.

و - أن يتم تسديد رسوم الترخيص ورسوم تجديد الترخيص السنوية، وفقاً للأنظمة المعمول بها.

ز - أن يقدم طالب الترخيص كفالة بنكية غير مشروطة لأمر الهيئة وفقاً لما يقرره المجلس، على أن لا تزيد قيمة الكفالة وفقاً لكل عمل عن ما يلي :-

العمل	قيمة الكفالة
١- الوساطة	١٥٠,٠٠٠ دينار.
٢- أمانة الاستثمار	١٥,٠٠٠ دينار.
٣- إدارة الاستثمار	٢٥٠,٠٠٠ دينار.
٤- الاستشارات المالية	١٠,٠٠٠ دينار.
٥- إدارة الإصدارات:	
أ - من خلال الالتزام بتحقيق غاية	٥٠٠,٠٠٠ دينار.
ب- من خلال الالتزام ببذل عناية	١٠٠,٠٠٠ دينار.
٦- التمويل على الهامش	٢٥٠,٠٠٠ دينار.
٧ - أمانة الإصدار	١٥,٠٠٠ دينار.
٨- الحفظ الأمين	٢٥٠,٠٠٠ دينار.

ح - تكون الكفالات ضماناً للالتزامات المترتبة على الشركة لعملائها المتعاملين بالأوراق المالية وتقيدها بأحكام القانون والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاه، ويجوز للمجلس تسييل الكفالات والتصرف بها حسبما يراه مناسباً.

المادة (٥):

يجب أن لا يقل مبلغ صافي حقوق الملكية عن (٧٥%) من رأس المال المدفوع لطالب الترخيص.

المادة (٦):

يشترط أن تتوافر في الشركة وبصورة مستمرة، جميع متطلبات الترخيص المحددة بموجب هذه التعليمات، وفي حالة فقدان أي متطلب منها فللمجلس إلغاء الترخيص.

المادة (٧)

يقدم طلب الترخيص لممارسة أي من أعمال الخدمات المالية والحفظ الأمين خطياً إلى الهيئة وحسب النموذج المعد لهذه الغاية موقعاً من مقدمه، مع التعهد بصحة المعلومات الواردة فيه، ويكون مبيناً فيه أو مرفقاً به ما يلي:-

أ - اسم وعنوان مقدم طلب الترخيص ومواقع فروعه إن وجدت.

ب- نوع الشركة ورقم وتاريخ تسجيلها لدى مراقب الشركات، بالإضافة إلى شهادة التسجيل مبين فيها أسماء أعضاء مجلس الإدارة أو هيئة المديرين وأسماء المفوضين بالتوقيع عن الشركة ونسخة عن نماذج تواقيعهم.

ج- عقد التأسيس والنظام الأساسي.

د - طبيعة عمل مقدم الطلب ومدة ممارسته لهذا العمل.

هـ-أسماء وعناوين أشخاص الإدارة العليا ذوي السلطة التنفيذية، ونبذة تعريفية بتاريخهم المهني السابق في مجال الأوراق المالية، وعناوين الإقامة والعمل لموظفيها مع بيان صفة كل منهم ولقبه الوظيفي وصورة عن إثبات الشخصية.

و- أن يقدم أعضاء مجلس الإدارة وأشخاص الإدارة العليا ذوو السلطة التنفيذية ما يفيد أنه لم تصدر على أي منهم أحكام بجناية، أو جنحة مخلة بالشرف والأخلاق العامة أو حكمــاً بشهر الإفلاس.

ز- أسماء المالكين للشركة وحصص كل واحد منهم اذا كانت شركة ذات مسؤولية محدودة، و اسم كل من يملك (٥%) أو أكثر من رأس مال الشركة اذا كانت شركة مساهمة.

ح- البيانات المالية المطلوبة كما هي في تاريخ لا يتجاوز ثلاثة شهور قبل تاريخ تقديم الطلب، وآخر بيانات مالية مدققة من مدقق الحسابات إن وجدت.

ط- اسم وعنوان مدقق حسابات الشركة.

ي- الهيكل التنظيمي ودراسة الجدوى الأولية للشركة، وخطة عملها متضمنة البيانات المالية المتوقعة للشركة خلال الإثني عشر شهراً من تاريخ مباشرتها العمل.

ك - إجراءات العمل الخطية المنوي تطبيقها.

ل - قائمة بالخدمات المنوي تقديمها.

م - الأسس العامة لاحتساب العمولات أو بدل الخدمات التي سوف يتم استيفاؤها من العملاء.

ن- ما يثبت قيام مقدم الطلب بإيداع رأس المال المطلوب في حساب الشركة لدى البنك.

س – نموذج اتفاقية التعامل في الأوراق المالية ونموذج فتح الحساب ونماذج كشوف حساب العميل الدورية والكشوف التنظيمية اللازمة لسير العمل، ويجوز لمقدم الطلب تزويد الهيئة بالنماذج والكشوف بعد الحصول على الترخيص.

ع – دليل امتثال يبين الإجراءات التي ستقوم بها الشركة لضمان رقابة فاعلة على الأعمال المنوي ترخيصها.

ف – أي اتفاقية يوقعها طالب الترخيص مع طرف آخر للقيام بمتطلبات العمل.

ص – أي بيانات أخرى تعتبرها الهيئة ضرورية أو مناسبة للنظر في طلب الترخيص.

المادة (٨)

إضافة إلى ما ورد في المادة (٧) من هذه التعليمات، على مقدم طلب الترخيص تزويد الهيئة بالبيانات المتعلقة بالخبرات والإمكانيات المتوفرة له للقيام بأعماله، بما في ذلك أنظمة [illegible] والاتصالات الإلكترونية والأجهزة والمعدات، والمتطلبات الأخرى اللازمة لممارسة [illegible] بشكل كفؤ.

المادة (٩)

أ – للهيئة طلب أي معلومات أو بيانات إضافية من مقدم الطلب بما في ذلك المعلومات التي تتعلق بسيرته الذاتية وسجله وعلاقته بالشركات الأخرى، وذلك حسب ما تراه لازماً للتأكد من سمعته المهنية خلال مدة محددة، كما لها أن تطلب تأكيد أي معلومات أو بيانات مقدمة إليها بموجب وثائق أو مستندات خطية أو إقرار أو غير ذلك.

ب – للهيئة اتخاذ الإجراءات اللازمة للتحقق من صحة المعلومات الواردة في الطلب.

ج – يصدر المجلس قراره بمنح الترخيص أو رفضه خلال ستين يوماً من تاريخ تقديم الطلب للهيئة مستكملاً الشروط والمتطلبات.

د – يعتبر طلب الترخيص لاغياً إذا لم يقم مقدم الطلب باستكمال تزويد الهيئة بالبيانات المطلوبة خلال ستة أشهر من تاريخ تقديم الطلب.

المادة (١٠)

أ – تنتهي الرخصة الممنوحة بموجب هذه التعليمات في ١٢/٣١ من كل سنة.

ب– للمجلس إصدار رخصة جديدة للسنة التالية بناءً على طلب خطي يقدم لهذه الغاية وبعد دفع الرسوم المقررة.

ج – للهيئة طلب أي معلومات إضافية عند تقديم طلب تجديد الترخيص.

د – يتعين تقديم طلبات التجديد قبل مدة لا تقل عن ثلاثين يوماً من بداية السنة [illegible] تعتبر بمثابة طلبات جديدة.

المادة (١١)

أ– يجوز للشركة ممارسة أعمال الخدمات المالية المرخصة لها من خلال فروع داخل المملكة بعد الحصول على موافقة الهيئة ودفع الرسوم، وفقاً للأنظمة والتعليمات المعمول بها.

ب– يجوز للشركة ممارسة أعمال الخدمات المالية المرخصة لها من خلال فروع أو شركات تابعة لها خارج المملكة بعد الحصول على موافقة [illegible]

ج– على الشركة التي ترغب بممارسة أعمال الخدمات المالية المرخصة لها من خلال فروع داخل المملكة، أو [illegible] خارج المملكة التقدم بطلب للهيئة مبين فيه ما يلي:

١– عنوان الفرع أو الشركة التابعة.

٢– طبيعة الأعمال التي سيتم ممارستها من خلال الفرع أو الشركة التابعة.

٣– اسم مدير الفرع أو الشركة التابعة، ونبذة تعريفية بتاريخه المهني السابق في مجال الأوراق المالية وتقديم ما يثبت ذلك.

٤– أسماء وعناوين إقامة الأشخاص العاملين في الفرع أو الشركة التابعة، مع بيان صفة كل منهم ولقبه الوظيفي.

٥– دراسة جدوى أولية للفرع أو الشركة التابعة.

٦– الإجراءات المتخذة من قبل الشركة للإشراف على أعمال الفرع أو الشركة التابعة.

٧- أي معلومات أو بيانات إضافية تطلبها الهيئة تتعلق بالطلب المقدم لفتح الفرع أو الشركة التابعة.

الوساطــة

المادة (١٢)

تشمل أعمال الوساطة ما يلي:-

١- الوسيط المالي: يمارس شراء وبيع الأوراق المالية بالعمولة لحساب الغير.

٢- الوسيط لحسابه: يمارس شراء وبيع الأوراق المالية لحسابه الخاص مباشرة من خلال السوق.

المادة (١٣)

لا يجوز لأي وسيط أن يتداول أوراقاً مالية لمصدر عام إلا عن طريق السوق، ما لم تكن الورقة المالية معفاة من هذا الشرط من المجلس.

المادة (١٤)

على الوسيط عدم بيع الأوراق المالية إلا بعد التأكد من ملكيتها وبأنها غير محجوزة أو مرهونة ولا يوجد قيد على نقل ملكيتها.

المادة (١٥)

على الوسيط المالي فتح حساب مستقل لكل عميل من عملائه وذلك لغايات التداول بالأوراق المالية.

المادة (١٦)

يحظر على الوسيط المالي قبول تفاويض لأي عمليات بيع أو شراء أوراق مالية إلا من عملائه الموثقين لديه حسب الأصول ووفقاً للتعليمات المعمول بها.

المادة (١٧)

على الوسيط المالي إبلاغ العميل بما يلي:-

أ - العمليات المنفذة لصالح العميل فور تنفيذ هذه العمليات.

ب- العمليات غير المنفذة لصالح العميل وذلك فور انتهاء مدة سريان التفاويض المقدمة للوسيط.

ج- أن الوسيط أو أياً من الأشخاص المرتبطين به، كان طرفاً أو له مصلحة في العملية المنفذة لصالح العميل وفي حالة وجود تضارب في المصالح بين الوسيط والعميل، فعلى الوسيط أن يتخذ الإجراءات اللازمة التي من شأنها حماية مصلحة العميل.

المادة (١٨)

يحظر على الوسيط المالي دفع أو قيد أي مبلغ لحساب أي من عملائه تسديداً لأثمان أوراق مالية لم يتم بيعها لصالح العميل بعد.

المادة (١٩)

على الوسيط الالتزام بمعايير الملاءة المالية المعتمدة من قبل الهيئة.

المادة (٢٠)

أ - على الوسيط تزويد الهيئة بأي اتفاقية يعقدها مع البنوك فور نفاذ مثل هذه الاتفاقية، وبأي تعهد أو كفالة تقدم من قبله إلى أي جهة أخرى.

ب- على الوسيط إعلام الهيئة بالاتفاقيات والتعهدات والكفالات المقدمة من قبل الشركات التابعة له، أو من قبل أي من مدرائها أو أعضاء مجلس إدارتها أو هيئة مديريها أو الشركاء والتي ترتب عليها إلتزاماً مادياً، أو تؤثر على وضعها المالي وذلك خلال سبعة أيام عمل من نهاية ذلك الشهر.

المادة (٢١)
على الشركة ذات المسؤولية المحدودة التي تمارس أعمال الوساطة والشركاء أو هيئة المديرين فيها، تزويد الهيئة باسم أي شركة تابعة لها وغاياتها وعقد تأسيسها ونظامها الأساسي وأي تغيير يطرأ على ذلك فوراً.

المادة (٢٢)
يتم التعامل بين الوسطاء الماليين وعملائهم لغايات التداول في السوق بأحد الأسلوبين التاليين بموجب اتفاقيه فتح حساب خاصة بكل منهما ووفق التعليمات الصادرة لكل أسلوب:-

١ - التعامل على الأساس النقدي :- ويتم بموجبه فتح حساب تعامل نقدي للعميل لدى الوسيط المالي حيث يتم تسوية قيمة الأوراق المالية المشتراة والمباعة للعميل من خلال هذا الحساب.
٢ - التعامل على أساس التمويل على الهامش :- ويتم بموجبه فتح حساب تمويل على الهامش لدى الوسيط المالي المرخص لهذا النوع من التعامل، حيث يقوم الوسيط بتمويل جزء من قيمة الأوراق المالية المشتراة.

أمانة الاستثمار

المادة (٢٣)
تشمل أعمال أمين الاستثمار متابعة إدارة استثمارات العملاء ومراقبتها، للتأكد من مطابقتها للأسس والأهداف الاستثمارية للعميل المنصوص عليها في اتفاقية ادارة الاستثمار الموقعة بين العميل ومدير الاستثمار، وفقاً لأحكام القانون والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاه، كما تشمل القيام بأعمال أمانة الاستثمار لصندوق الاستثمار المشترك.

المادة (٢٤)
على أمين الاستثمار إعلام الهيئة والعميل ومدقق حسابات العميل ـــ إن وجد ـــ عن أي مخالفة يرتكبها مدير الاستثمار فور علمه بها، بما في ذلك مخالفته لاتفاقية الاستثمار المشار إليها في المادة (٢٣) وعدم قيام مدير الاستثمار بتزويده بالتقارير اللازمة لممارسة عمله، والطلب من مدير الاستثمار تصويب المخالفة فوراً وإذا لم يستجب للطلب يتحمل مدير الاستثمار تبعة ذلك.

المادة (٢٥)
على أمين الاستثمار مراجعة التقارير المعدة من قبل مدير الاستثمار استناداً لأحكام المادة (٢٩) من هذه التعليمات، وإبداء رأيه بها وتزويد عملائه بهذا الرأي مرة كل ثلاثة أشهر على الأقل.

إدارة الاستثمار

المادة (٢٦)
تشمل أعمال مدير الاستثمار إدارة محافظ الأوراق المالية لحساب الغير وفقاً لاتفاقية إدارة الاستثمار الموقعة بينه وبين عميله، والتي تحدد السياسة الاستثمارية للعميل وصلاحيات مدير الاستثمار وواجباته، كما تشمل هذه الأعمال إدارة صناديق الاستثمار المشترك.

المادة (٢٧)
على مدير الاستثمار إدارة محفظة الأوراق المالية العائدة للعميل وفقاً للاتفاقية الموقعة معه، أو وفقاً لنشرة الإصدار في حالة صناديق الاستثمار المشترك، مع بذل عناية المهني الحريص اللازمة لذلك.

المادة (٢٨)
على مدير الاستثمار الالتزام بما يلي:-

أ - الفصل بين الأوراق المالية الخاصة بكل عميل من عملائه والأوراق المالية المملوكة لـــه.
ب- الاحتفاظ بحسابات مستقلة لكل عميل أو محفظة يتولى إدارتها، على أن يتضمن حســـاب كل عميل الاستثمارات والفوائد المقبوضة والأرباح الموزعة بالإضافة إلى أي نفقات تكبدها مدير الاستثمار نتيجة إدارته لمحفظة العميل ـــ إن وجدت ـــ وتفاصيل هذه النفقات.
ج - عدم إدخال قيم محافظ الأوراق المالية التي يديرها ضمن موجوداته أو مطلوباته وكذلــك

عدم إدخال أي عوائد لهذه الأوراق وأي أرباح أو خسائر رأسمالية ناتجة عن التداول ضمن حسابات نتائج أعماله.

د – إظهار القيمة السوقية لمحافظ عملائه التي يديرها كإيضاح ضمن بياناته المالية.

هـ– عدم الحصول على أي تسهيلات مقابل محافظ عملائه أو استخدام هذه المحافظ كضمان لأي التزامات عليه.

المادة (٢٩)

أ– على مدير الاستثمار تزويد عميله بتقرير شهري ما لم تنص الاتفاقية المبرمة بينهما على مدة أقل، على أن يتضمن التقرير ما يلي:–

١- تفاصيل محفظة العميل، وتشمل وصف للأوراق المالية المكونة للمحفظة وعددها وتكلفة كل ورقة مالية والقيمة السوقية لها، وأي أوراق مالية لم تتم تسوية أثمانها والرصيد النقدي للعميل كما هو بتاريخ إعداد التقرير.

٢- عمليات البيع والشراء المنفذة بما في ذلك تواريخ تلك العمليات وتفاصيلها.

٣- الفوائد المقبوضة خلال الفترة والأرباح وتوزيعات الأسهم.

٤- النفقات التي تكبدها مدير الاستثمار نتيجة إدارته لمحفظة العميل.

٥- أي حدث جوهري قد يؤثر على المخاطر التي يتوقعها مدير الاستثمار فيما يتعلق بالأوراق المالية العائدة لعميله.

ب– على مدير الاستثمار تزويد العميل عند الطلب بالوثائق والمعلومات الأخرى التي تتعلق بإدارة محفظته.

المادة(٣٠)

على مدير الاستثمار الاحتفاظ بسجلات تتضمن الوثائق الخاصة بكل عملية استثمارية والتفاصيل المتعلقة بها.

المادة(٣١)

على مدير الاستثمار معالجة الشكاوى المقدمة من عملائه حسب الأصول، والاحتفاظ بسجل خاص الشكاوى وتفاصيل معالجتها على أن يتم تزويد أمين الاستثمار بنسخة من تلك الشكاوى.

المادة (٣٢)

يحظر على أي شركة الجمع بين أعمال أمين استثمار لحساب أي عميل وأعمال مدير استثمار لنفس الحساب.

الاستشارات المالية

المادة (٣٣)

تشمل أعمال المستشار المالي تقديم النصح والمشورة المستمرة للعميل وللغير، مقابل أجر أو عمولة إما مباشرة أو من خلال نشرات أو كتابات تتعلق بالاستثمار والتعامل في الأوراق المالية.

المادة (٣٤)

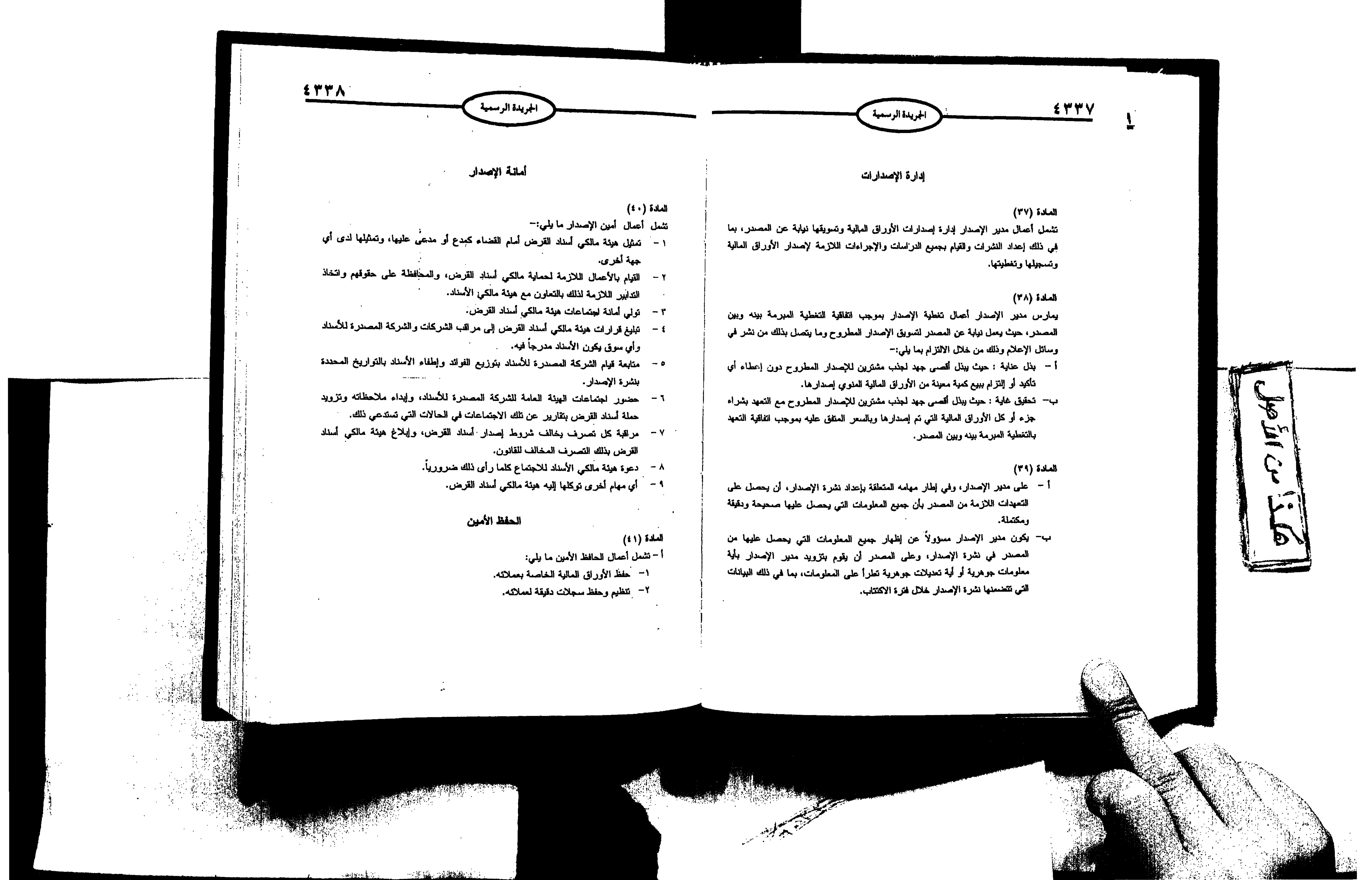
على المستشار المالي أن يبين مسبقاً للعميل وللغير بأن واجبه يتمثل فقط في تقديم النصح والمشورة دون ضمان النتائج.

المادة (٣٥)

يحظر على المستشار المالي تضمين استشاراته أي معلومات أو بيانات غير صحيحة أو مضللة عن الخدمات التي يقدمها لعملائه وللغير.

المادة (٣٦)

يجوز للشركة المرخصة لممارسة أي من أعمال الوساطة أو أمانة الاستثمار أو إدارة الاستثمار أو إدارة الإصدار ممارسة أعمال الاستشارات المالية دون الحاجة إلى ترخيص مستقل.



إدارة الإصدارات

المادة (٣٧)
تشمل أعمال مدير الإصدار إدارة إصدارات الأوراق المالية وتسويقها نيابة عن المصدر، بما في ذلك إعداد النشرات والقيام بجميع الدراسات والإجراءات اللازمة لإصدار الأوراق المالية وتسجيلها وتغطيتها.

المادة (٣٨)
يمارس مدير الإصدار أعمال تغطية الإصدار بموجب اتفاقية التغطية المبرمة بينه وبين المصدر، حيث يعمل نيابة عن المصدر لتسويق الإصدار المطروح وما يتصل بذلك من نشر في وسائل الإعلام وذلك من خلال الالتزام بما يلي:-
أ - بذل عناية : حيث يبذل أقصى جهد لجذب مشترين للإصدار المطروح دون إعطاء أي تأكيد أو إلتزام ببيع كمية معينة من الأوراق المالية المنوي إصدارها.
ب- تحقيق غاية : حيث يبذل أقصى جهد لجذب مشترين للإصدار المطروح مع التعهد بشراء جزء أو كل الأوراق المالية التي تم إصدارها وبالسعر المتفق عليه بموجب اتفاقية التعهد بالتغطية المبرمة بينه وبين المصدر.

المادة (٣٩)
أ - على مدير الإصدار، وفي إطار مهامه المتعلقة بإعداد نشرة الإصدار، أن يحصل على التعهدات اللازمة من المصدر بأن جميع المعلومات التي يحصل عليها صحيحة ودقيقة ومكتملة.
ب- يكون مدير الإصدار مسؤولاً عن إظهار جميع المعلومات التي يحصل عليها من المصدر في نشرة الإصدار، وعلى المصدر أن يقوم بتزويد مدير الإصدار بأية معلومات جوهرية أو أية تعديلات جوهرية تطرأ على المعلومات، بما في ذلك البيانات التي تتضمنها نشرة الإصدار خلال فترة الاكتتاب.

أمانة الإصدار

المادة (٤٠)
تشمل أعمال أمين الإصدار ما يلي:-
١ - تمثيل هيئة مالكي أسناد القرض أمام القضاء كمدع أو مدعى عليها، وتمثيلها لدى أي جهة أخرى.
٢ - القيام بالأعمال اللازمة لحماية مالكي أسناد القرض، والمحافظة على حقوقهم واتخاذ التدابير اللازمة لذلك بالتعاون مع هيئة مالكي الأسناد.
٣ - تولي أمانة اجتماعات هيئة مالكي أسناد القرض.
٤ - تبليغ قرارات هيئة مالكي أسناد القرض إلى مراقب الشركات والشركة المصدرة للأسناد وأي سوق يكون الأسناد مدرجاً فيه.
٥ - متابعة قيام الشركة المصدرة للأسناد بتوزيع الفوائد وإطفاء الأسناد بالتواريخ المحددة بنشرة الإصدار.
٦ - حضور اجتماعات الهيئة العامة للشركة المصدرة للأسناد، وإبداء ملاحظاته وتزويد حملة أسناد القرض بتقارير عن تلك الاجتماعات في الحالات التي تستدعي ذلك.
٧ - مراقبة كل تصرف يخالف شروط إصدار أسناد القرض، وإبلاغ هيئة مالكي أسناد القرض بذلك التصرف المخالف للقانون.
٨ - دعوة هيئة مالكي الأسناد للاجتماع كلما رأى ذلك ضرورياً.
٩ - أي مهام أخرى توكلها إليه هيئة مالكي أسناد القرض.

الحفظ الأمين

المادة (٤١)
أ - تشمل أعمال الحافظ الأمين ما يلي:
١- حفظ الأوراق المالية الخاصة بعملائه.
٢- تنظيم وحفظ سجلات دقيقة لعملائه.

٣- تسليم الأوراق المالية إلى الوسيط المالي البائع واستلام الأوراق المالية من الوسيط المالي المشتري وذلك نيابة عن عملائه.
٤- إرسال تقارير دورية إلى عملائه عن محافظ الأوراق المالية والحسابات النقدية الخاصة بهم.
٥- إعلام عملائه بكافة الإجراءات المتخذة من قبل مصدري الأوراق المالية والمتعلقة بالفوائد والأرباح والحقوق العائدة للأوراق المالية الخاصة بهم.
٦- قبض الفوائد والأرباح والحقوق العائدة للأوراق المالية الخاصة بعملائه.
٧- التصويت نيابة عن عملائه في اجتماعات الهيئة العامة العادية وغير العادية للمصدرين، وذلك حسب اتفاقية الحفظ الأمين الموقعة مع كل عميل.
٨- أي أعمال أخرى يوافق المجلس على إدراجها ضمن أعمال الحفظ الأمين.

ب - يمارس الحافظ الأمين أعماله بموجب اتفاقية موقعة بينه وبين عميله.

المادة (٤٢)

على الحافظ الأمين الالتزام بما يلي:

أ - فصل النشاطات المتعلقة بأعمال الحفظ الأمين عن أي أعمال أخرى يقوم بها.

ب - توفير الإمكانيات والإجراءات اللازمة لحفظ الأوراق المالية، وحمايتها من السرقة والحريق وأي مخاطر أخرى حسب الحاجة.

المادة (٤٣)

أ - على الحافظ الأمين أن يقوم بفتح حسابات الأوراق المالية لعملائه وفقاً للإجراءات المعمول بها لدى المركز.

ب - يحظر على الحافظ الأمين التصرف بالأوراق المالية المحفوظة لديه إلا وفقاً لأحكام القانون والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاه، ووفقاً لأحكام اتفاقية الحفظ الأمين المبرمة مع عميله.

الاعتمـــــاد

المادة (٤٤)

أ - تتولى الهيئة اعتماد الأشخاص الطبيعيين العاملين في الشركة وفقاً لأحكام القانون والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاه.

ب - يشمل الاعتماد:-

١ - الاعتماد الإداري: وهو الاعتماد الممنوح للشخص الطبيعي لمزاولة الأعمال الإدارية ويشمل أعضاء مجلس إدارة الشركة أو هيئة مديريها أو أي مدير أو مسؤول إداري أو موظف فيها ممن تتعلق أعمالهم بالأوراق المالية.

٢ - الاعتماد الفني: وهو الاعتماد الممنوح لمزاولة أي من الأعمال التالية:-

أ - الوساطة.
ب - أمانة الاستثمار.
ج - إدارة الاستثمار.
د - الاستشارات المالية.
هـ - إدارة الإصدارات.
و - أمانة الإصدار.
ز - الحفظ الأمين.
ح - أي أعمال أخرى يقررها المجلس.

ج- يحظر على الشخص الطبيعي مزاولة أي عمل من الأعمال المشار إليها في الفقرة (ب/٢) من هذه المادة إلا بعد اعتماده من قبل الهيئة.

د- يحظر على المعتمد مزاولة أي عمل من الأعمال المشار إليها في الفقرة (ب/٢) من هذه المادة إلا من خلال شركة واحدة.

المادة (٤٥)

أ- يشترط لمنح الاعتماد الإداري للشخص الطبيعي ما يلي:-

١- أن يكون متمتعاً بالأهلية الكاملة وحسن السيرة والسلوك.
٢- أي شروط أخرى تقررها الهيئة.

ب – يشترط لمنح الاعتماد الفني للشخص الطبيعي ما يلي:–

١ – أن يكون متمتعاً بالأهلية الكاملة وحسن السيرة والسلوك.

٢ – أن يكون حاصلاً على الشهادة الجامعية الأولى.

٣ – أن يجتاز بنجاح الامتحانات المقررة من قبل الهيئة.

٤ – أن يكون قد شارك في الدورات التي تعتمدها الهيئة لغايات الحصول على الأعتماد المطلوب.

٥ – أن يسدد رسوم الاعتماد ورسوم تجديده السنوية.

٦– أي شروط أخرى تقررها الهيئة.

ج – يستثنى من متطلبات البنود (٣،٤) الواردة في الفقرة (ب) أعلاه، الشخص الحاصل على مؤهلات علمية أو خبرات عملية كافية يوافق عليها المجلس.

د – يعتبر الشخص الطبيعي الحاصل على الاعتماد الفني حكماً معتمداً إدارياً.

المادة (٤٦)

يشترط أن تتوافر في المعتمد، وبصورة مستمرة، جميع شروط الاعتماد المحددة بموجب هذه التعليمات، أو أي تعليمات أخرى أو قرارات يصدرها المجلس وذلك تحت طائلة إلغاء الاعتماد.

المادة (٤٧)

أ – يقدم طلب الاعتماد خطياً إلى الهيئة حسب النموذج المعد لهذه الغاية موقعاً من مقدّمه مع التعهد بصحة المعلومات الواردة فيه.

ب – على مقدم الطلب تزويد الهيئة بأي بيانات تعتبرها ضرورية أو مناسبة للنظر في طلب الاعتماد.

المادة (٤٨)

أ– للهيئة طلب أي معلومات إضافية من مقدم الطلب بما في ذلك المعلومات التي تتعلق بسيرته الذاتية وسجله وعلاقته بالشركات الأخرى، وذلك حسب ما تراه مناسباً للتأكد من سمعته المهنية.

ب– للهيئة اتخاذ الإجراءات اللازمة للتحقق من صحة المعلومات الواردة في الطلب.

ج– يصدر المجلس قراره بمنح الاعتماد أو رفضه خلال ستين يوماً من تاريخ تقديم الطلب المستكمل للشروط ومتطلبات الاعتماد.

د– يعتبر طلب الاعتماد لاغياً إذا لم يقم مقدم الطلب باستكمال تزويد الهيئة بالبيانات المطلوبة خلال ثلاثة أشهر من تاريخ تقديم الطلب.

المادة (٤٩)

أ – ينتهي الاعتماد الفني الممنوح بموجب هذه التعليمات في ١٢/٣١ من كل سنة.

ب – للمجلس إصدار اعتماد جديد للسنة التالية بناءً على طلب خطي يقدم لهذه الغاية وبعد دفع الرسوم المقررة.

ج – للهيئة طلب أي معلومات إضافية عند تقديم طلب تجديد الاعتماد.

د – يقدم طلب التجديد قبل مدة لا تقل غن ثلاثين يوماً من بداية السنة الجديدة،وفـــي حال تجاوز هذه المدة فيعتبر ذلك طلباً جديداً.

المادة (٥٠)

يعتبر الاعتماد الممنوح معلقاً حال إنهاء استخدام الشركة لذلك المعتمد أو حال تعليق أو إيقاف أو إلغاء الترخيص الممنوح للشركة.

المادة (٥١)

يتوجب على المعتمد إعلام الهيئة خطياً خلال أسبوع من تاريخ حدوث أي مما يلي:–

أ – تغيير عنوانه الشخصي أو محل إقامته أو عنوان العمل.

ب– استخدامه أو إنهاء استخدامه من قبل الشركة مع بيان أسباب إنهاء الاستخدام.

ج– في حال إقامة دعوى قضائية ضده أو اجراء تحقيق معه من قبل السلطات المحلية أو الأجنبية.

د – فقدانه أي شرط من شروط الاعتماد.

المادة (٥٢)

أ – يحظر على المعتمد أن يمس بسمعة معتمد آخر أو أن ينتقص من مكانته المهنية.

ب– على المعتمد التقيد بمبادئ الشرف والاستقامة والنزاهة والأمانة ومعايير السلوك المهني، وتوخي مصلحة العملاء بصورة دائمة وحماية حقوقهم.

التزامات الشركة

المادة (٥٣)

أ– على الشركة أن تضع إجراءات عمل خطية للتعامل مع عملائها تكون متفقة مع أساليب العمل الحريصة بحيث تمكنها من خدمة عملائها بصورة مناسبة، كما يتوجب عليها أن تتخذ الخطوات الضرورية للإشراف على هذه الإجراءات ومتابعتها بصورة ملائمة، على أن تكون متفقة مع الأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بهذا الخصوص.

ب– يجب أن تحدد الإجراءات المشار إليها في الفقرة (أ) من هذه المادة من تفوضه الشركة ليكون مسؤولاً عن الموافقة على فتح الحسابات للعملاء وإغلاقها والإشراف على تعاملهم بالأوراق المالية.

ج– على الشركة القيام بما يلي:

١– التثبت من هوية العميل ومقدرته المالية وأهليته للتعاقد وسنّ عنته.

٢– التثبت من ملاءمة عمليات الشراء أو البيع لأهداف العميل الاستثمارية التي تنفذها الشركة لحساب العميل.

المادة (٥٤)

أ – تنظم العلاقة بين العميل والشركة بموجب اتفاقية خطية لكل خدمة من الخدمات المالية التي تقدمها الشركة لعميلها، ويجب أن تكون متوافقة مع أحكام القانون والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاه.

ب – على الشركة أو معتمديها عند تعاملهم بالأوراق المالية لصالح عملائهم المصادقة على صحة تواقيعهم، وذلك بعد التثبت من هويتهم وأهليتهم للتعاقد على أن تتحمل الشركة مسؤولية صحة تلك التواقيع.

المادة (٥٥)

أ – على الشركة أن تبين مسبقاً لعميلها وقبل التعاقد معه كافة الخدمات التي تقدمها والعمولات والنفقات التي سيتكبدها من جراء تعامله معها.

ب– يجوز للمستشار المالي ومدير الاستثمار تحديد العمولة على أساس قيمة محفظة عميله، أو على أساس حجم أو قيمة العمليات التي قام بها لصالح العميل، أو نسبة من الأرباح المتحققة أو أي أسلوب آخر، شريطة موافقة العميل الخطية على ذلك.

المادة (٥٦)

أ – على الشركة مسك الدفاتر والسجلات المحاسبية الخاصة بها وتلك السجلات الضرورية لممارسة أعمالها بصورة منظمة وصحيحة وفقاً لمعايير المحاسبة الدولية، وإعداد بياناتها بشكل وافٍ يعكس حقيقة الأوضاع المالية للشركة مع الالتزام بأي متطلبات خاصة تحددها الهيئة بهذا الخصوص.

ب– يجوز مسك الدفاتر والسجلات المشار إليها في الفقرة (أ) من هذه المادة بواسطة الحاسوب شريطة ما يلي:

١– اتخاذ الاحتياطات الكافية والملائمة والواقية ضد خطر تحريف المعلومات وسلامة أمنها.

٢– أن تكون المعلومات والبيانات متيسرة وبشكل دقيق وواضح ضمن وقت معقول لأي شخص له الحق بفحص السجلات أو الاطلاع عليها.

المادة (٥٧)

أ – على الشركة عدم التصرف بأموال العملاء إلاّ وفقاً للاتفاقيات الخطية المبرمة معهم، ووفقاً لأحكام القانون والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاه.

ب – على الشركة فصل أموالها والأوراق المالية الخاصة بها عن أموال عملائها وأوراقهم المالية التي تكون وديعة مدنية لديها، وذلك وفق الشروط التي يحددها المجلس والتي يتوجب تضمينها للاتفاقيات الموقعة مع العملاء.

المادة (٥٨)

أ– على الشخص الذي يرغب في امتلاك (٥%) فأكثر من رأس مال الشركة تقديم طلب خطي للهيئة مبيناً فيه الغايات التي يسعى إلى تحقيقها من جراء هذا الامتلاك، مع بيان جميع الحقائق ذات الصلة التي تمكن الهيئة من تحديد فيما إذا كان هذا الامتلاك يؤدي إلى:–

١ – احتمال وجود تضارب مصالح.

٢ – احتمال الإخلال بشروط أو متطلبات الترخيص المنطبقة عليه.

٣ – احتمال التأثير على مستوى حماية المستثمر.

ب– تصدر الهيئة قراراً بالموافقة أو الرفض خلال أسبوعين من تاريخ تقديم الطلب المستكمل إليها.

ج– على الشركة التقيد بالشروط المفروضة من قبل الهيئة في حال الموافقة.

المادة (٥٩)

على الشركة عند إصدارها نشرة توصي فيها بشراء أو بيع أو الاحتفاظ بورقة مالية معينة، أن تضمنها بياناً واضحاً وكاملاً عن أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في تلك الورقة المالية لها أو لأي شريك أو مدير أو أي شخص مطلع لديها بما في ذلك ما يلي:–

أ – ملكية أي منهم لهذه الورقة المالية أو لأي أوراق مالية مصدرة من قبل نفس المصدر.

ب– عمولة أو مكافأة قبضها أي منهم أو يتوقع قبضها من أي شخص ذي علاقة بأي تداول في تلك الورقة المالية.

ج– أي ارتباطات أو ترتيبات مالية قد تكون لأي منهم مع مدير الإصدار أو أي شخص آخر فيما يتعلق بتلك الورقة المالية.

المادة (٦٠)

على الشركة عندما توصي بشراء أو بيع أو مبادلة ورقة مالية، في أي تعميم أو نشرة أو إعلان أو كتاب أو غير ذلك من النشرات المصدرة أو المنشورة من قبلها، أن تذكر بوضوح فيما إذا كانت الشركة أو أي من أعضاء مجلس إدارتها أو هيئة مديريها أو الشركاء ـــ حسب واقع الحال ـــ أو مديرها قد تولى خلال الاثني عشر شهراً الماضية مسؤولية متعهد تغطية لتلك الورقة المالية، أو تلقى أي أجر أو عمولة من مصدر الورقة المالية أو إذا كانت الشركة أو أي من أعضاء مجلس إدارتها أو هيئة مديريها أو الشركاء ـ حسب واقع الحال ـــ أو مديرها سيقبض اي أجر أو عمولات نتيجةً للإجراء الموصى به.

المادة (٦١)

أ – على الشركة إرسال كشف حساب لكل عميل من عملائها كل ثلاثة أشهر على الأقل تبين فيه رصيده من الأوراق المالية وتفاصيل حركات تعامله بها.

ب– على الشركة تزويد عملائها عند طلبهم ببياناتها المالية السنوية ونصف السنوية، وأي تغيير في عضوية مجلس إدارتها أو هيئة مديريها أو اي تغيير في كبار مساهميها أو مالكيها أو أشخاص إدارتها التنفيذية.

المادة (٦٢)

على الشركة باستثناء الحافظ الأمين وأمين الاستثمار وأمين الإصدار، أن تضع الأسس الكفيلة بتحقيق العدالة في توزيع فرص الاستثمار على عملائها وتزويد كل عميل لديها بنسخة من هذه الأسس بعد تزويد الهيئة بها.

المادة (٦٣)

على الشركة باستثناء الحافظ الأمين وأمين الاستثمار وأمين الإصدار، أن تفصح لعميلها عن أي مصلحة مباشرة أو غير مباشرة لها في أي ورقة مالية قبل القيام ببيعها أو شرائها لحساب العميل.

المادة (٦٤)

أ- يحظر على أي شخص من غير المرخصين والمعتمدين أن يظهر أمام الغير بصفة مرخص له أو معتمد بصورة مباشرة أو غير مباشرة، أو أن يعلن عن نفسه كمرخص له أو معتمد بأي وسيلة من وسائل الإعلام المختلفة.

ب- يحظر على أي شخص أن يقدم بيانات خطية أو شفوية يدّعي بموجبها أن الهيئة تقر أو تصادق على صحة تصرفات أو سلوك أو سلامة الأوضاع المالية، أو صحة أعمال أي مرخص له أو معتمد أو مزايا أي ورقة مالية أو مصدر.

المادة (٦٥)

أ - يحظر على الشركة ومن يعمل لديها المساس بسمعة شركة أخرى أو الانتقاص من مكانتها المهنية.

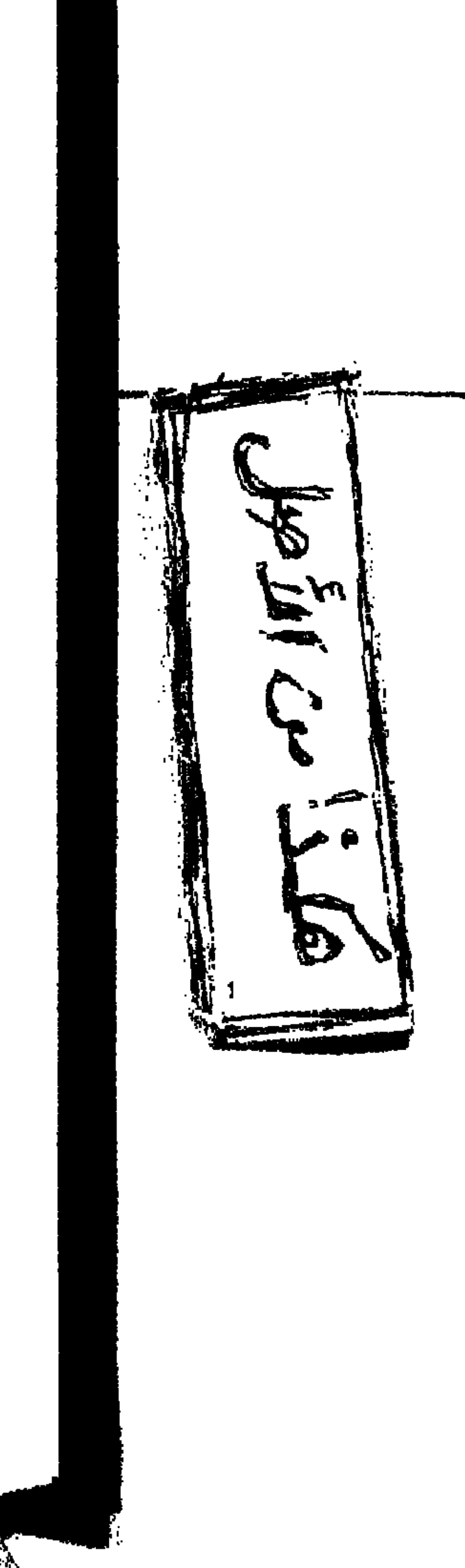
ب- تقوم العلاقة المسلكية بين الشركات على المنافسة الشريفة والتعاون فيما بينها لتطوير المهنة.

ج- على الشركة ومن يعمل لديها التقيد بمبادئ الشرف والاستقامة والنزاهة والأمانة ومعايير السلوك المهني، وتوخي مصلحة العملاء بصورة دائمة وحماية حقوقهم.

المادة (٦٦)

يكون مجلس الإدارة أو هيئة المديرين في الشركة ـ حسب واقع الحال ـ مسؤولين عن وضع السياسات العامة للشركة والإشراف عليها، ويتولى بشكل خاص المهام والصلاحيات التالية:-

أ- وضع الأنظمة الداخلية للشركة التي تحدد مهام أجهزتها المختلفة وصلاحياتها والتي تكفل تحقيق الرقابة الإدارية والمالية على أعمالها.



ب-اتخاذ جميع الإجراءات الكفيلة بالتقيد بأحكام القانون وأي تشريعات أخرى ذات علاقة بأعمال الشركة وأنشطتها.

ج-اتخاذ الخطوات الكفيلة لتحقيق دقة المعلومات التي يتم تزويد الهيئة بها بمقتضى القانون والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاه.

د- الموافقة على دليل الامتثال الخاص بالشركة ومتابعة تنفيذه.

المادة (٦٧)

على المدير التنفيذي في الشركة القيام بما يلي:-

أ - اتخاذ الخطوات الكفيلة لتحقيق الرقابة الداخلية على سير العمل في الشركة وتقيدها بأحكام القانون والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاه.

ب- تزويد الهيئة بالمعلومات والبيانات التي تطلبها طبقًا لأحكام هذا القانون والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاه.

ج- الإشراف على الموظفين والمعتمدين بمن فيهم ضابط الامتثال والتأكد من قيامهم بأعمالهم وفق القانون والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاه.

المادة (٦٨)

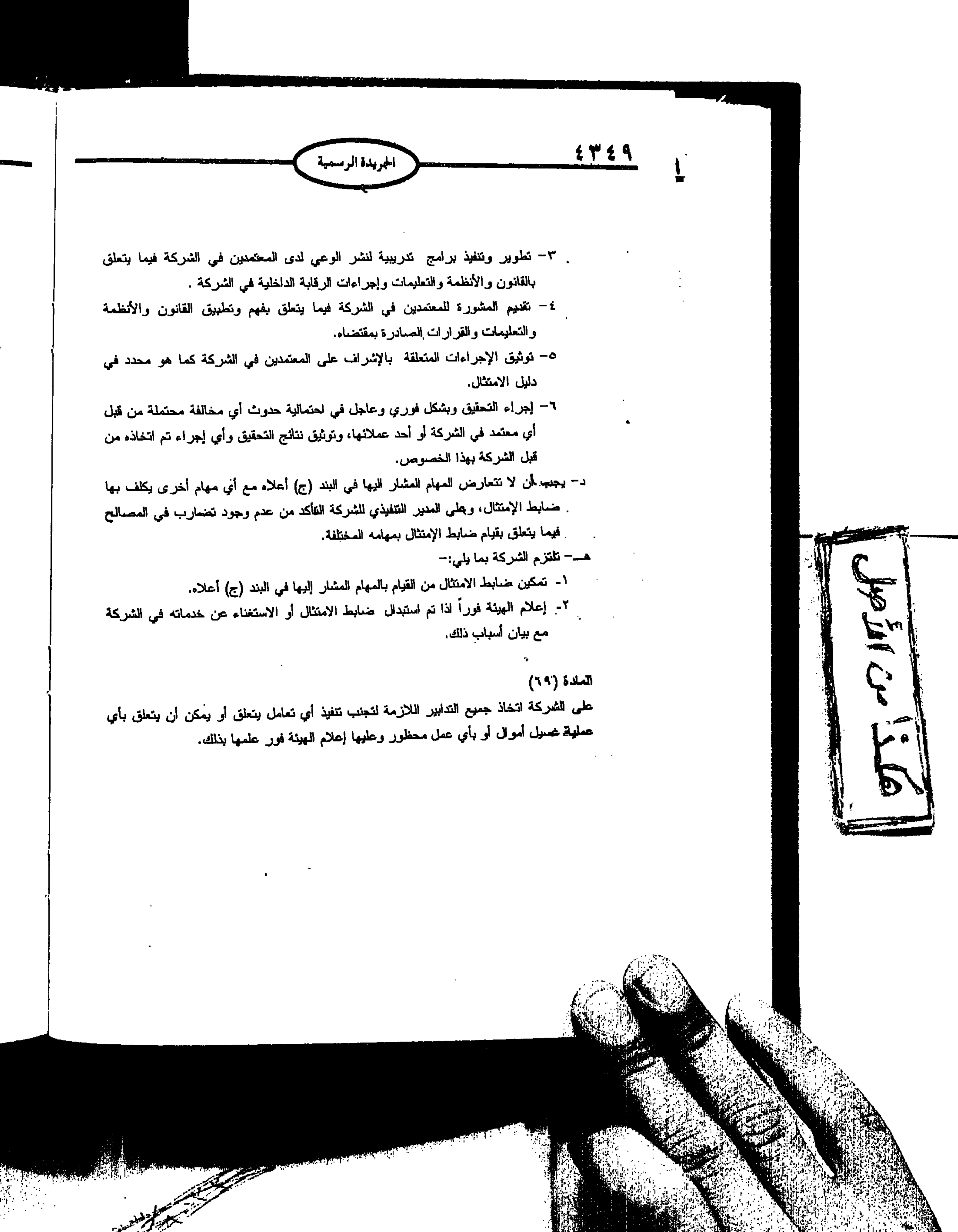
أ- على الشركة تعيين ضابط امتثال على أن يكون معتمداً فنياً لدى الهيئة.

ب- على ضابط الإمتثال تطبيق إجراءات محددة في الشركة للتحقق من مدى إلتزامها والمعتمدين لديها وموظفيها بالقانون والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاه.

ج - على ضابط الإمتثال القيام بشكل رئيسي بالمهام التالية :

١- تحقيق فهم واضح لدى الشركة والمعتمدين لديها وموظفيها فيما يتعلق بالخدمات المالية المقدمه من قبل الشركة المرخص لها بممارستها من قبل الهيئة.

٢- إعداد دليل خاص للامتثال على أن يتم تحديثه باستمرار، يتضمن إجراءات محددة للتأكد من مدى التزام الشركة والمعتمدين لديها بالقانون والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاه، وأن يكون متوائماً مع إجراءات الرقابة الداخلية للشركة.



٣- تطوير وتنفيذ برامج تدريبية لنشر الوعي لدى المعتمدين في الشركة فيما يتعلق بالقانون والأنظمة والتعليمات وإجراءات الرقابة الداخلية في الشركة .

٤- تقديم المشورة للمعتمدين في الشركة فيما يتعلق بفهم وتطبيق القانون والأنظمة والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاه.

٥- توثيق الإجراءات المتعلقة بالإشراف على المعتمدين في الشركة كما هو محدد في دليل الامتثال.

٦- إجراء التحقيق وبشكل فوري وعاجل في احتمالية حدوث أي مخالفة محتملة من قبل أي معتمد في الشركة أو أحد عملائها، وتوثيق نتائج التحقيق وأي إجراء تم اتخاذه من قبل الشركة بهذا الخصوص.

د- يجب أن لا تتعارض المهام المشار اليها في البند (ج) أعلاه مع أي مهام أخرى يكلف بها ضابط الإمتثال، وعلى المدير التنفيذي للشركة التأكد من عدم وجود تضارب في المصالح فيما يتعلق بقيام ضابط الإمتثال بمهامه المختلفة.

هـ- تلتزم الشركة بما يلي:-

١- تمكين ضابط الامتثال من القيام بالمهام المشار إليها في البند (ج) أعلاه.

٢- إعلام الهيئة فوراً اذا تم استبدال ضابط الامتثال أو الاستغناء عن خدماته في الشركة مع بيان أسباب ذلك.

المادة (٦٩)

على الشركة اتخاذ جميع التدابير اللازمة لتجنب تنفيذ أي تعامل يتعلق أو يمكن أن يتعلق بأي عملية غسيل أموال أو بأي عمل محظور وعليها إعلام الهيئة فور علمها بذلك.

إفصاح الشركات والمعتمدين

المادة (٧٠)

على الشركة المصدرة للأوراق المالية إعداد بياناتها المالية وفقاً لتعليمات الإفصاح المعمول بها.

المادة (٧١)

على الشركة عير المصدرة للأوراق المالية إعداد تقرير سنوي والإعلان عنه خلال مدة لا تزيد على ثلاثة أشهر من انتهاء سنتها المالية وتزويد الهيئة بنسخة عنه، ويجب أن يتضمن التقرير السنوي ما يلي :-

أ – تقرير مجلس إدارة الشركة أو هيئة مديريها ـ حسب واقع الحال ـ مبيناً فيه ما يلي:

١ – الوضع القانوني للشركة ووصفاً لأنشطتها الرئيسية.

٢ – الوضع التنافسي للشركة وحصتها من السوق للخمس سنوات الماضية أو من تاريخ تأسيسها أيهما أقل.

٣ – تطور رأس مال الشركة وحقوق الملكية فيها للسنوات الخمس الماضية أو من تاريخ تأسيسها أيهما أقل.

٤ – تحليل المركز المالي للشركة ونتائج أعمالها خلال السنة المالية.

٥ – بيان بأسماء أعضاء مجلس الإدارة أو أعضاء هيئة المديرين أو الشركاء في الشركة ـ حسب واقع الحال ـ وموظفي الشركة ومؤهلاتهم وخبراتهم ورتبهم الوظيفية.

٦ – الهيكل التنظيمي للشركة وعدد موظفيها ومؤهلاتهم وبرامج التأهيل والتدريب لموظفي الشركة.

٧ – وصف للمخاطر التي تتعرض الشركة لها.

٨ – الإنجازات التي حققتها الشركة مدعمة بالأرقام، ووصف للأحداث الهامة التي مرت على الشركة خلال السنة المالية.

٩ – الأثر المالي لعمليات ذات طبيعة غير متكررة حدثت خلال السنة المالية.

١٠- السلسلة الزمنية للأرباح أو الخسائر المحققة والأرباح الموزعة وصافي حقوق الملكية، وذلك لمدة لا تقل عن خمس سنوات أو منذ تأسيس الشركة أيهما أقل وتمثيلها بيانياً ما أمكن ذلك.

١١- التطورات المستقبلية الهامة بما في ذلك أي توسعات أو مشروعات جديدة والخطة المستقبلية للشركة لسنة قادمة على الأقل وتوقعات هيئة المديرين لنتائج أعمال الشركة.

١٢- مقدار أتعاب تدقيق الشركة والشركات التابعة، ومقدار أي أتعاب عن خدمات أخرى تلقاها المدقق و/أو مستحقة له.

ب- البيانات المالية السنوية للشركة مدققة من مدقق حساباتها مقارنة مع السنة السابقة والتي تشمل ما يلي :-

١ - الميزانية العامة.
٢ - حساب الأرباح والخسائر.
٣ - قائمة التدفق النقدي.
٤ - الإيضاحات حول البيانات المالية.

ج- تقرير مدققي حسابات الشركة حول البيانات المالية السنوية وأن إجراءات التدقيق قد تمت وفقاً لمعايير التدقيق الدولية.

د- ١- إقرار من مجلس إدارة الشركة أو هيئة المديرين - حسب واقع الحال - بعدم وجود أي أمور جوهرية قد تؤثر على استمرارية الشركة خلال السنة المالية التالية.

٢- إقرار من مجلس إدارة الشركة أو هيئة المديرين - حسب واقع الحال - بمسؤوليته عن إعداد البيانات المالية وتوفير نظام رقابي فعال في الشركة.

٣- إقرار بصحة ودقة واكتمال المعلومات الواردة في التقرير موقّع من رئيس مجلـــس الإدارة والمدير العام والمدير المالي للشركة.

المادة (٧٢)
عـلى الشركة غير المصدرة للأوراق المالية إعداد تقرير نصف سنــوي مراجع من قبل مدقــقي حساباتها والإعلان عنه وذلك خلال فترة لا تتجاوز الشهر من تاريخ انتهاء تلك الفترة وتزويد الهيئة بنسخه عنه على أن يشمل هذا التقرير البيانات المالية التالية:-

١ - الميزانية العامة.
٢ - حساب الأرباح والخسائر.
٣ - قائمة التدفق النقدي.
٤ - الإيضاحات الهامة حول البيانات المالية.

المادة (٧٣)
على كل من أعضاء مجلس الإدارة أو أعضاء هيئة المديرين أو الشركاء - حسب واقع الحال - في شركة الوساطة المالية أو الشركات التابعة لها والمعتمدين لديها والموظفين تزويد الهيئة بتقارير شهرية حول تعاملهم وأقربائهم بالأوراق المالية بيعاً وشراءً وذلك خلال سبعة أيام عمل من نهاية ذلك الشهر.

المادة (٧٤)
على الشركة الإعلان في بداية العام عن أسماء المعتمدين لديها ونوع الاعتماد الممنوح لكل منهم، بما في ذلك تحديد المخولين باستلام أوامر الشراء والبيع وكذلك الإعلان عن بدء أو انتهاء علاقتها مع أي من معتمديها عند حدوث ذلك.

المادة (٧٥)
على كل من الشركة والمعتمد إعلام الهيئة خطياً عن عضوياتهم فـي مجالس إدارات الشركات المساهمة العامة، وبأي تغيير يطرأ عليها خلال سبعة أيام من تاريخ حدوث ذلك.

المادة (٧٦)
على الشركة والمعتمد إعلام الهيئة خطياً دون إبطاء بأي تغيير يطرأ على المعلومات المتعلقة بهم والمزودة من قبلهم للهيئة.

المادة (٧٧)

على الشركة إعلام الهيئة فوراً عند وقوعها في ارتباك مالي أو احتمال تعرضها لمثل هذا الارتباك في المستقبل القريب.

المادة (٧٨)

على الشركة التقيد بأوامر الهيئة بما في ذلك تزويدها بما يلي:-

أ – بيان عن الوضع المالي للشركة ومقدار السيولة لديها وملاءتها المالية وأرباحها وأوضاعها الإدارية بما في ذلك مكافآت أعضاء مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية.

ب- بيانات الحسابات الختامية للشركات التابعة لها وتقارير عن أوضاعها المالية.

المادة (٧٩)

على الشركة باستثناء المساهمة الخاصة المدرجة أسهمها في السوق والمساهمة العامة إعلام الهيئة خطياً فور حدوث أي تغيير على ملكيتها وتزويدها بالوثائق الرسمية التي تثبت ذلك.

المادة (٨٠)

على الشركة إعلام الهيئة عند حدوث أي مما يلي:-

أ- تغيير اسم وعنوان الشركة داخل المملكة أو أي من فروعها.

ب- تغيير غايات الشركة ونظامها الأساسي.

ج- تغيير رئيس أو أي عضو من أعضاء مجلس الإدارة أو أشخاص الإدارة العليا ذوي السلطة التنفيذية لديها، مع بيان الأسباب في حالة الاستقالة أو إنهاء الاستخدام أو الانقطاع عن العمل وأي تغيير في مناصب هؤلاء الأشخاص.

د- تعيين أو إنهاء استخدام أي معتمد لديها مع بيان الأسباب في حالة إنهاء الاستخدام.

هـ- إغلاق أي فرع للشركة في المملكة وخارجها.

و- تغيير مدير أي فرع للشركة أو عنوانه.

ز- أي تغيير يطرأ على رأس مال الشركة.

ح- تغيير مدقق حسابات الشركة.

ط- أي حجز أو رهن على موجودات الشركة.

ي- أي خسائر مادية مفاجئة أثرت على المركز المالي للشركة مع بيان الأسباب.

ك- قرارات مجلس الإدارة أو هيئة المديرين فيما يتعلق بالشروع بالاندماج أو التصفية الاختيارية.

ل- الدعاوى التي أقيمت على المعتمدين لدى الشركة، بالإضافة إلى الدعاوى التي أقامتها الشركة أو أقيمت ضدها والتي يكون لها اثر مادي على المركز المالي للشركة أو أثرها المتوقع على ربحية الشركة.

المادة (٨١)

على الشركة التي تمارس أعمال الخدمات المالية من خلال فروع أو شركات تابعه لها خارج المملكة تزويد الهيئة بما يلي:-

١- البيانات المالية السنوية ونصف السنوية للفرع أو الشركة التابعة .

٢- إعلام الهيئة فور حدوث أي تغيير على المعلومات المودعة لدى الهيئة والواردة في الفقرة (١١/ج) من هذه التعليمات.

أحكـــام عامـــة

المادة (٨٢)

إذا تبين للهيئة بأن الشركة تواجه خطراً أو أن ممارساتها تهدد استقرار سوق رأس المال أو مصالح المساهمين في الشركة أو المتعاملين معها أو فقدان الشركة لشروط الترخيص الواردة في المادة (٤) من هذه التعليمات، فللهيئة تعليق الترخيص أو الاعتماد الممنوح فوراً وللمدة التي تراها مناسبة، ومن ثم اتخاذ بعض أو كل التدابير التالية:

١- تقييد أو إيقاف أو إلغاء الترخيص أو الاعتماد الممنوح وللمدة التي تراها مناسبة.

٢- تعيين عضو مراقب في مجلس إدارة الشركة أو هيئة مديريها – حسب واقع الحال – للمدة التي تراها الهيئة ويكون لهذا العضو الحق في الاشتراك بمداولات المجلس دون التصويت، وله أن يسجل وجهات النظر فيما يتخذ من قرارات في محضر الاجتماع.

٣- إلزام الشركة بزيادة الكفالات المقدمة من قبلها بالمبالغ التي تراها الهيئة مناسبة.

٤- تسييل الكفالات المقدمة.

٥- أي تدابير أخرى يحق للهيئة اتخاذها بموجب أحكام القانون.

المادة (٨٣)

يحق للهيئة تعيين مدقق حسابات غير المدقق المعين من قبل الشركة إذا رأت ذلك ضرورياً، وذلك لإجراء عمليات تدقيق محددة خلال فترة زمنية معينة وعلى نفقة الشركة.

المادة (٨٤)

يجب أن تكون جميع المعلومات والبيانات المقدمة إلى الهيئة من قبل الشركة والمعتمد بموجب كتب خطية موقعة من قبلهم حسب الأصول.

المادة (٨٥)

تنظم علاقة الشركة بالغير بما في ذلك العملاء بموجب اتفاقيات خطية تعقد بين ذوي العلاقة.

المادة (٨٦)

إذا أخلّت الشركة بأي من واجباتها التي تعهدت بها لعميلها، أو قامت بأعمال من شأنها الإضرار بمصلحته أو ارتكبت خطأ أو مخالفة واضحة، فللعميل أن يعود عليها بالأضرار التي تحمّلها نتيجة لذلك.

المادة (٨٧)

على الشركة التحقيق في جميع الشكاوى المقدمة من العملاء وتوثيق نتائج التحقيق والإجراء المتخذ في هذه الشكاوى في سجل خاص.

المادة (٨٨)

على الشركة والمعتمد وأي مسؤول أو مدير أو موظف لديها الاستجابة لطلب الهيئة لسماع أقواله حول المسائل التي تحددها الهيئة وخلال الفترة الزمنية المحددة من قبلها.

المادة (٨٩)

لا يجوز لمدقق حسابات الشركة أن يكون مديناً أو دائناً للشركة أو لإحدى الشركات التابعة لها أو أن يكون كفيلاً لأحد مدينيها.

المادة (٩٠)

تصدر الهيئة النماذج اللازمة لغايات الحصول على المعلومات المطلوبة بموجب هذه التعليمات.

المادة (٩١)

تمنح الشركات المرخصة مدة ستة أشهر لتوفيق أوضاعها حسب متطلبات هذه التعليمات من تاريخ نفاذها.

المادة (٩٢)

تلغى تعليمات ترخيص أعمال شركات الخدمات المالية ومعتمدي المهن المالية رقم (١) لسنة ١٩٩٩، وتعليمات ترخيص الحافظ الأمين رقم (٣) لسنة ٢٠٠٣.

الدكتور بسام الساكت
رئيس هيئة الأوراق المالية

* * * * *

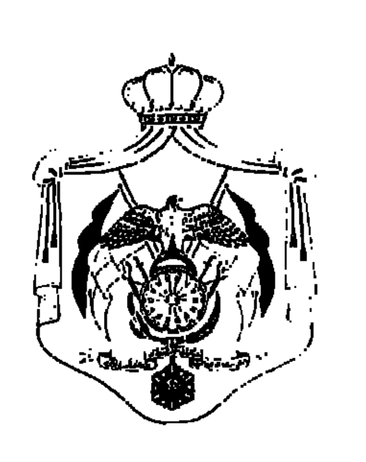
قرار رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٥

قرار تسمية مقرر بديل في لجنة حل نزاعات التأمين
صادر عن مدير عام هيئة التأمين بتاريخ ٢٠٠٥/١٠/٤

استناداً لأحكام المادة (١٦) من تعليمات لجنة حل نزاعات التأمين رقم (٥) لسنة ٢٠٠٤ وتعديلاتها، أقرر ما يلي:-

١- في حال غياب مقرر اللجنة، يكون السيد بلال الصباح/منسق استعلام/مديرية التسويات والاستعلام مقرراً بديلاً للجنة.
٢- تنتهي مدة عضوية المقرر البديل بانتهاء مدة عضوية مقرر اللجنة.
٣- يعمل بأحكام هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.

المدير العام
الدكتور باسل الهنداوي



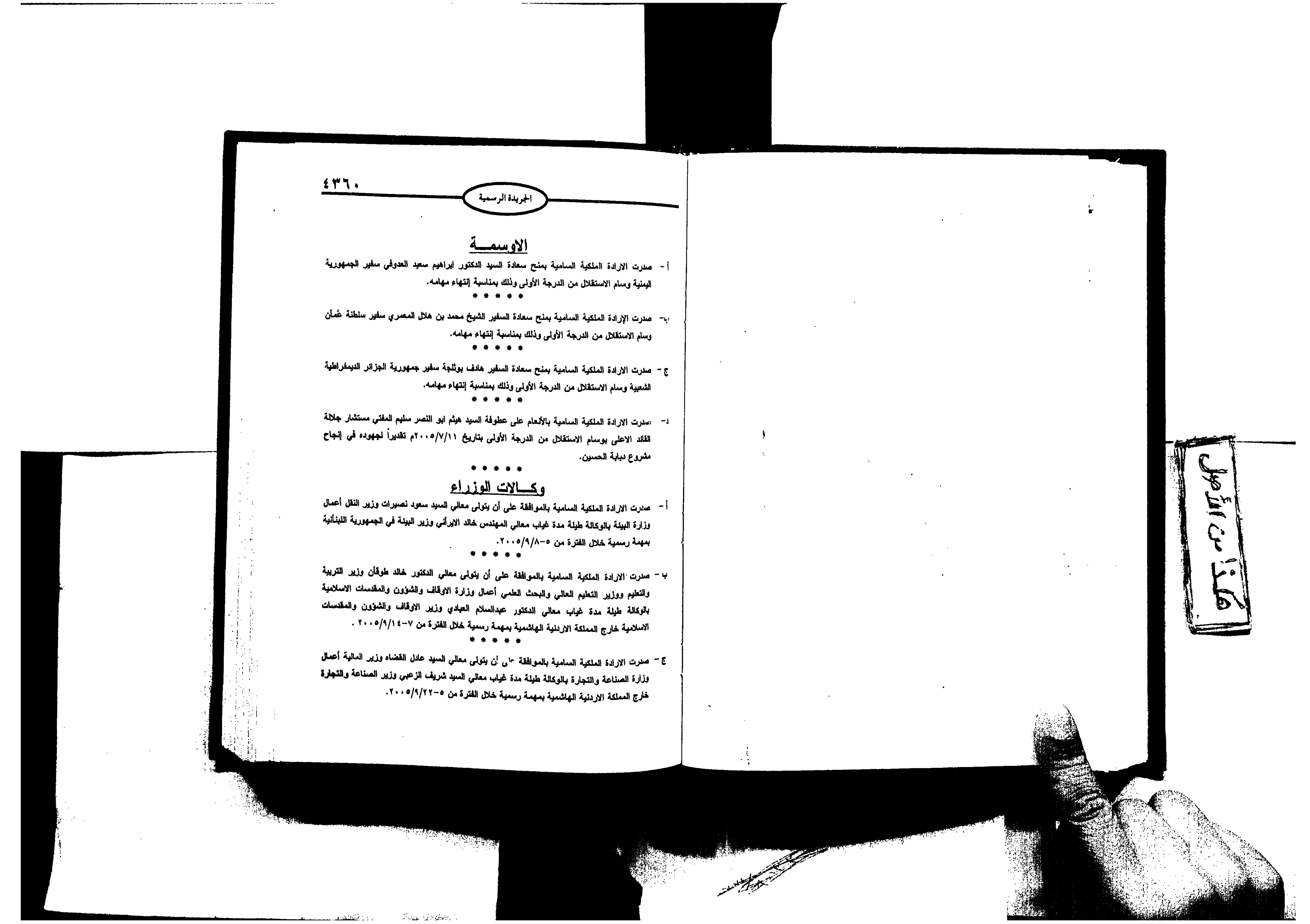
الجريدة الرسمية
للمملكة الأردنية الهاشمية

تصدر عن رئاسة الوزراء/ مديرية الجريدة الرسمية

الموقع على شبكة الانترنت : www. Pm. gov .jo

فهرس العدد ٤٧٢٣**** الصادر بتاريخ ٢٠٠٥/١٠/١٦

القسم الثاني



الاوسمـــة

أ - صدرت الارادة الملكية السامية بمنح سعادة السيد الدكتور ابراهيم سعيد العدوفي سفير الجمهورية اليمنية وسام الاستقلال من الدرجة الأولى وذلك بمناسبة إنتهاء مهامه.

* * * * *

ب- صدرت الإرادة الملكية السامية بمنح سعادة السفير الشيخ محمد بن هلال المعمري سفير سلطنة عُمان وسام الاستقلال من الدرجة الأولى وذلك بمناسبة إنتهاء مهامه.

* * * * *

ج - صدرت الارادة الملكية السامية بمنح سعادة السفير هادف بوثلجة سفير جمهورية الجزائر الديمقراطية الشعبية وسام الاستقلال من الدرجة الأولى وذلك بمناسبة إنتهاء مهامه.

* * * * *

د- صدرت الارادة الملكية السامية بالأنعام على عطوفة السيد هيثم ابو النصر سليم المفتي مستشار جلالة القائد الاعلى بوسام الاستقلال من الدرجة الأولى بتاريخ ٢٠٠٥/٧/١١م تقديراً لجهوده في إنجاح مشروع دبابة الحسين.

* * * * *

وكـــالات الوزراء

أ - صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي السيد سعود نصيرات وزير النقل أعمال وزارة البيئة بالوكالة طيلة مدة غياب معالي المهندس خالد الايراني وزير البيئة في الجمهورية اللبنانية بمهمة رسمية خلال الفترة من ٥-٢٠٠٥/٩/٨.

* * * * *

ب - صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي الدكتور خالد طوقان وزير التربية والتعليم ووزير التعليم العالي والبحث العلمي أعمال وزارة الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور عبدالسلام العبادي وزير الاوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية خارج المملكة الاردنية الهاشمية بمهمة رسمية خلال الفترة من ٧-٢٠٠٥/٩/١٤ .

* * * * *

ج - صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي السيد عادل القضاه وزير المالية أعمال وزارة الصناعة والتجارة بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد شريف الزعبي وزير الصناعة والتجارة خارج المملكة الاردنية الهاشمية بمهمة رسمية خلال الفترة من ٥-٢٠٠٥/٩/٢٢.

د- صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على أن تتولى معالي الدكتورة علياء حاتوغ بورأن وزير السياحة والآثار أعمال وزارة الخارجية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد فاروق القصراوي وزير الخارجية في القاهرة بمهمة رسمية خلال الفترة من ٧-٢٠٠٥/٩/١٠.

* * * * *

هـ- صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على أن تتولى معالي الدكتورة علياء حاتوغ بورأن وزير السياحة والآثار أعمال وزارة الخارجية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيد فاروق القصراوي وزير الخارجية في نيويورك بمهمة رسمية خلال الفترة من ١٣-٢٠٠٥/٩/٢٦.

* * * * *

و - صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على أن تتولى معالي الدكتورة رويدة المعايطة وزير الدولة لمراقبة الاداء الحكومي أعمال وزارة التنمية الاجتماعية بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور عبدالله عويدات وزير التنمية الاجتماعية في دمشق بمهمة رسمية خلال الفترة من ١٣-٢٠٠٥/٩/١٥.

* * * * *

ز - صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على أن تتولى معالي الدكتورة رويدة المعايطة وزير الدولة لمراقبة الاداء الحكومي أعمال وزير الدولة لتطوير القطاع العام بالوكالة طيلة مدة غياب معالي الدكتور تيسير الصمادي وزير الدولة لتطوير القطاع العام في القاهرة بمهمة رسمية خلال الفترة ٦-٢٠٠٥/٩/٩.

* * * * *

ح - صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على أن يتولى معالي السيد سعود نصيرات وزير النقل أعمال وزارة التخطيط والتعاون الدولي بالوكالة طيلة مدة غياب معالي السيدة سهير العلي وزير التخطيط والتعاون الدولي في الولايات المتحدة الامريكية بمهمة رسمية خلال الفترة من ١٩-٢٠٠٥/٩/٢٨.

* * * * *

التمثيل الدبلوماسي

أ - صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (١٢٩٤) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٦ المتضمن الموافقة على نقل سعادة السفير من ملاك وزارة الخارجية الدكتور معروف البخيت من السفارة الاردنية في تل ابيب الى المركز اعتباراً من تاريخ مباشرته العمل في مركز الوزارة.

* * * * *

ب - ١- وافقت حكومة المملكة الاردنية الهاشمية على قرار حكومة روسيا الاتحادية ترشيح سعادة السفير السيد الكسندر كالوغين ليكون سفيراً فوق العادة ومفوضاً لها لدى البلاط الملكي الهاشمي.

* * * * *

٢- وافقت حكومة المملكة الاردنية الهاشمية على قرار حكومة جمهورية زامبيا ترشيح سعادة السفير السيد Mr.Cecil Almos Holmes ليكون سفيراً فوق العادة ومفوضاً غير مقيم لها لدى البلاط الملكي الهاشمي.

الموظفون

- **تشكيلات/ تقاعد**

أ - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٥/٩/٢٠ الموافقة على إحالة عطوفة المستشار من ملاك رئاسة الوزراء السيد إبراهيم أحمد إبراهيم الصرصور على التقاعد اعتباراً من ٢٠٠٥/١٠/١

* * * * *

ب - أعاد مجلس الوزراء النظر بقراره رقم (١٣٣٣) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٦ المتضمن الموافقة على احالة عطوفة المستشار من ملاك رئاسة الوزراء الدكتور احمد عبدالله الطراونة على التقاعد بناء على طلبه اعتباراً من ٢٠٠٥/٩/٦، وقرر المجلس في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٥/٩/٢٧ - بالاستناد لاحكام المادة (١٥) من قانون التقاعد المدني رقم (٣٤) لسنة ١٩٥٩ - الموافقة على تعديل تاريخ احالة عطوفته على التقاعد ليصبح اعتباراً من ٢٠٠٥/١٠/١ بدلاً من ٢٠٠٥/٩/٦.

* * * * *

ج - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٥/٩/٢٧ الموافقة على إحالة الموظف من ملاك وزارة التعليم العالي والبحث العلمي السيد علي أمين عبدالرحمن صمانبة على التقاعد اعتباراً من ٢٠٠٦/١/١.

* * * * *

د - قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٥/٩/٢٠ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تالياً على التقاعد بناء على طلبهم اعتباراً من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم.

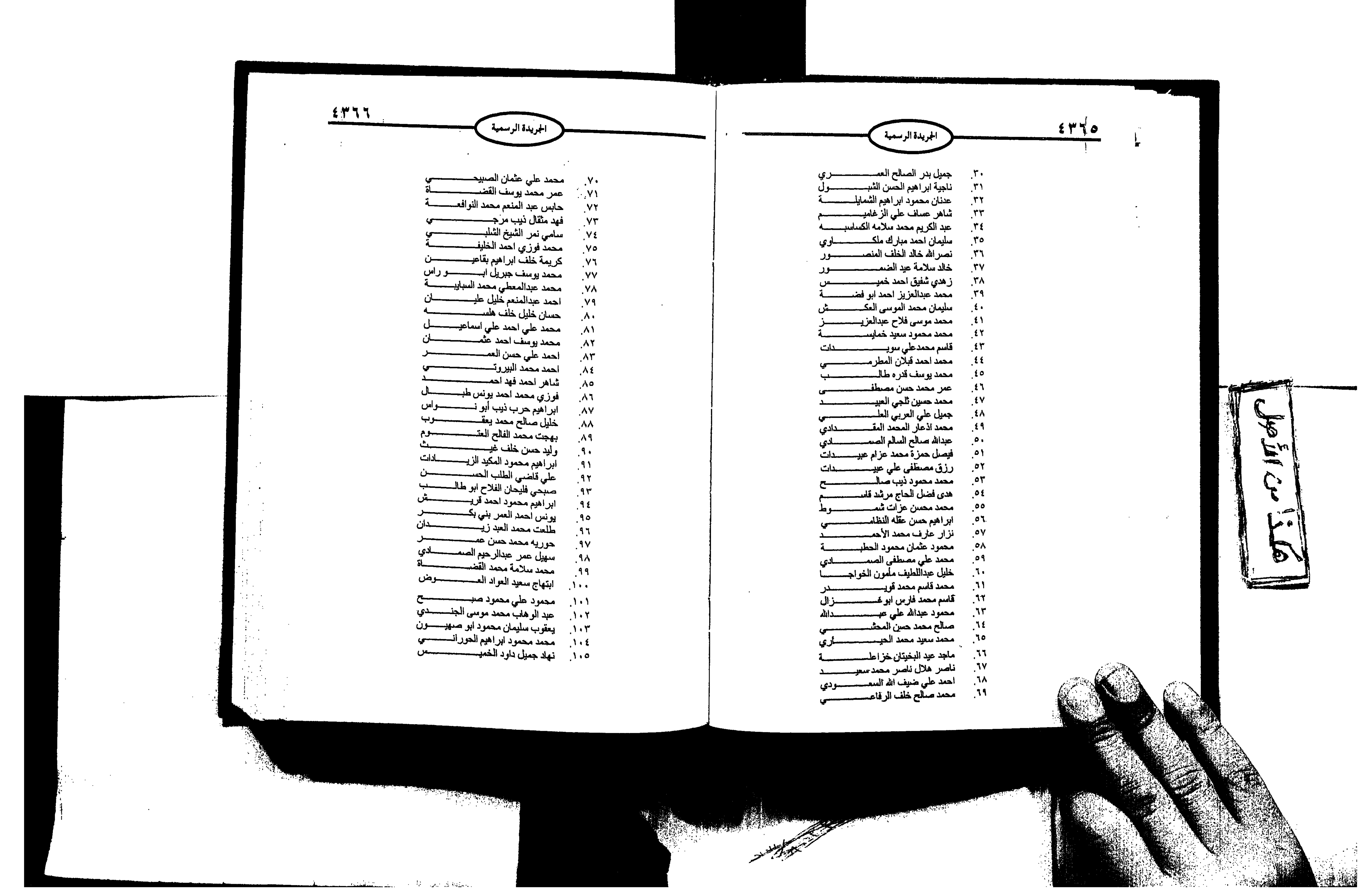
الاسم	التاريخ
وزارة المالية/ دائرة الاراضي والمساحة	
السيد ناصر محمد محمد حتاحت	٢٠٠٥/١٠/١٥
وزارة التربية والتعليم	
السيدة سهام صلاح علي الخطيب	٢٠٠٥/١٠/١
السيدة ليلى محمد محمود ابو ريالة	٢٠٠٥/١٠/١
السيدة فاطمة احمد قاسم ردايدة	٢٠٠٥/١٠/١
وزارة الصحة	
السيدة هيام سليم احمد الخطيب	٢٠٠٥/١٠/٨
السيدة عادلة سامي احمد الحلبي	٢٠٠٥/١٠/١

السيدة ميسون محمد خالد عمر	٢٠٠٥/١٠/١
السيدة منتهى متري خليل مساعدة	٢٠٠٥/١٠/١
السيدة سوسن جورج خليل سمور	٢٠٠٥/١٠/١
السيدة نجاح محمود علي الرحاحلة	٢٠٠٥/١٠/١
السيدة وداد سليمأن عوض العكش	٢٠٠٥/١٢/١
السيدة منتهى موسى معروف الدن	٢٠٠٥/٩/٢١
السيدة ميسر محمد اسعد الحمامرة	٢٠٠٥/١٠/١
السيدة امال سالم علي المصلح	٢٠٠٥/١٠/١
السيد خليل ابراهيم محمد ابراهيم خليل محفوظ	٢٠٠٥/٩/٣٠
السيدة نعمه اسماعيل القصاص	٢٠٠٥/١٠/١
السيدة هناء فارس يوسف خليل	٢٠٠٥/٩/٣٠
السيدة امل محمد عرفه وهبه	٢٠٠٥/١٠/٢
السيدة ايه محمد عبدالرزاق الحياري	٢٠٠٥/١٠/١
السيدة ليلى محمد سطام الوحيدي	٢٠٠٥/١٠/١
<u>وزارة الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات</u>	
السيدة مريم عودة الله محمد الطراونة	٢٠٠٥/١٠/١
<u>وزارة المياه والري/ سلطة المياه</u>	
السيد صالح ابراهيم حسين العدوأن	٢٠٠٥/١٠/٥
<u>وزارة الداخلية/ دائرة الاحوال المدنية والجوازات</u>	
السيدة باسمه عزات محمد كريشأن	٢٠٠٥/٩/٢٥

هـ - قرر مجلس للوزراء في جلسة المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٥/٩/٢٠ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورة أسماؤهم تاليا من ملاك وزارة التربية والتعليم على التقاعد اعتبارا من تاريخ ٢٠٠٥/٩/٢٥:-

* * * * *

الرقم	الاسم
١	ابراهيم علي محمد الذياب
٢	احمد محمد العقيل الطالب
٣	خلف موسى خالد هلال
٤	احمد شريف عيسى محمد الزعبي
٥	علي فواز الاحمد العمر
٦	محمد زعل حسن خليل
٧	توفيق سليم محمد جابر
٨	عبدالمجيد احمد مفلح عبيدات
٩	علي محمد العلي الفقير الحياري
١٠	محمد وحيد الدين محمد الكايد عبيدات
١١	محمد عرسان المحمد بني عبده
١٢	موسى محمد مصطفى شهاب
١٣	مصطفى محمد محمود المعاني
١٤	صلاح يعقوب احمد زيد
١٥	خيري طه يحيى صالح غضيه
١٦	سامي عيسى الحبش فراج
١٧	محمد اسحق سرحان سليمان
١٨	محمد يوسف حرب الدقس
١٩	هاني محمود الرشدي بني مصطفى
٢٠	مصلح احمد سالم سليم
٢١	احمد ارشيد اليعقوب شديفات
٢٢	محمد علي سلامه المحمود القسايمه
٢٣	محمود عبدالحفيظ العلي
٢٤	مصطفى محمد جمعه مصطفى سليمان
٢٥	عبدالله ساري حسين حمادنه
٢٦	يوسف محمد المثقال عبيدات
٢٧	صقر خليل خلف الهلسه
٢٨	غالب ميخائيل عيسى الهلسة
٢٩	عدنان سليمان محمد الشقيرات



٣٠. جميل بدر الصالح العمري
٣١. ناجية ابراهيم الحسن الشبول
٣٢. عدنان محمود ابراهيم الشمايلة
٣٣. شاهر عساف علي الزغاميم
٣٤. عبد الكريم محمد سلامه الكساسبه
٣٥. سليمان احمد مبارك ملكاوي
٣٦. نصرالله خالد الخلف المنصور
٣٧. خالد سلامة عيد الضمور
٣٨. زهدي شفيق احمد خميس
٣٩. محمد عبدالعزيز احمد ابو فضة
٤٠. سليمان محمد الموسى العكش
٤١. محمد موسى فلاح عبدالعزيز
٤٢. محمد محمود سعيد خمايسة
٤٣. قاسم محمدعلي سويدات
٤٤. محمد احمد قبلان المطرمي
٤٥. محمد يوسف قدره طالب
٤٦. عمر محمد حسن مصطفى
٤٧. محمد حسين ثلجي العبيد
٤٨. جميل علي العربي العلي
٤٩. محمد اذعار المحمد المقدادي
٥٠. عبدالله صالح السالم الصمادي
٥١. فيصل حمزة محمد عزام عبيدات
٥٢. رزق مصطفى علي عبيدات
٥٣. محمد محمود ذيب صالح
٥٤. هدى فضل الحاج مرشد قاسم
٥٥. محمد محسن عزات شموط
٥٦. ابراهيم حسن عقله النظامي
٥٧. نزار عارف محمد الأحمد
٥٨. محمود عثمان محمود الحطبة
٥٩. محمد علي مصطفى الصمادي
٦٠. خليل عبداللطيف مأمون الخواجا
٦١. محمد قاسم محمد قويدر
٦٢. قاسم محمد فارس ابو غزال
٦٣. محمود عبدالله علي عبدالله
٦٤. صالح محمد حسن المحشي
٦٥. محمد سعيد محمد الحياري
٦٦. ماجد عيد البخيتان خزاعلة
٦٧. ناصر هلال ناصر محمد سعيد
٦٨. احمد علي ضيف الله السعودي
٦٩. محمد صالح خلف الرفاعي

٧٠. محمد علي عثمان الصبيحي
٧١. عمر محمد يوسف القضاة
٧٢. حابس عبد المنعم محمد النوافعة
٧٣. فهد مثقال ذيب مرجي
٧٤. سامي نمر الشيخ الشلبي
٧٥. محمد فوزي احمد الخليفة
٧٦. كريمة خلف ابراهيم بقاعين
٧٧. محمد يوسف جبريل ابو راس
٧٨. محمد عبدالمعطي محمد السبايبة
٧٩. احمد عبدالمنعم خليل عليان
٨٠. حسان خليل خلف هلسه
٨١. محمد علي احمد علي اسماعيل
٨٢. محمد يوسف احمد عثمان
٨٣. احمد علي حسن العمر
٨٤. احمد محمد البيروتي
٨٥. شاهر احمد فهد احمد
٨٦. فوزي محمد احمد يونس طبال
٨٧. ابراهيم حرب ذيب أبو نواس
٨٨. خليل صالح محمد يعقوب
٨٩. بهجت محمد الفالح العتوم
٩٠. وليد حسن خلف غيث
٩١. ابراهيم محمود المكيد الزيادات
٩٢. علي قاضي الطلب الحسن
٩٣. صبحي فليحان الفلاح ابو طالب
٩٤. ابراهيم محمود احمد قريش
٩٥. يونس احمد العمر بني بكر
٩٦. طلعت محمد العبد زيدان
٩٧. حوريه محمد حسن عمر
٩٨. سهيل عمر عبدالرحيم الصمادي
٩٩. محمد سلامة محمد القضاة
١٠٠. ابتهاج سعيد العواد العوض
١٠١. محمود علي محمود صبح
١٠٢. عبد الوهاب محمد موسى الجندي
١٠٣. يعقوب سليمان محمود ابو صهيون
١٠٤. محمد محمود ابراهيم الحوراني
١٠٥. نهاد جميل داود الخميس

و – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٥/٩/٢٧ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورة اسماؤهم تالياً على التقاعد بناء على طلبهم اعتباراً من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم.

وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الاسلامية

المهندس وليد حسين يوسف العبويني	٢٠٠٥/١٢/٦

وزارة الثقافة

الدكتور سليمان نزال الخضر الأزرعي	٢٠٠٥/١٠/٢

وزارة التربية والتعليم

السيدة وصال عبدالرحمن السعيد المفلح	٢٠٠٥/١٠/٢
السيدة نور الهدى غالب هللو	٢٠٠٥/١٠/٢
السيدة دلال صالح ابراهيم السنجلاوي	٢٠٠٥/١٠/٢
السيد نسيم علي العواد العلي	٢٠٠٥/١٠/٢
السيدة خلود ابراهيم عبدالعزيز الرمحي	٢٠٠٥/١٠/٧
السيدة ايمان عبدالفتاح مفلح حسن الدباس	٢٠٠٥/١١/١
السيدة صبته محمد ظاهر إسماعيل	٢٠٠٥/١٠/٢
السيدة حنان جمال توفيق مهيار	٢٠٠٥/١٠/٢
السيدة ريم يوسف سليمان الزريقات	٢٠٠٥/١٠/١

وزارة الصحة

السيدة سوسن ابراهيم ياسين العلبي	٢٠٠٥/١٠/١

* * * * *

• إستيـــــداع

أ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٥/٩/٢٠ الموافقة على إحالة الموظف من ملاك دائرة الاراضي والمساحة السيد حازم خليل ابو ديه على الاستيداع اعتباراً من ١٠/١/ ٢٠٠٥ والى حين اكماله المدة المقررة من خدمته الحكومية الخاضعة للتقاعد محسوبة من تاريخ احالته على الاستيداع.

ب – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٥/٩/٢٧ الموافقة على إحالة الموظفين المذكورين تالياً على الاستيداع اعتباراً من التاريخ المبين إزاء اسم كل منهما والى حين اكمالهما المدة المقررة من خدمتهما الحكومية الخاضعة للتقاعد محسوبة من تاريخ احالتهما على الاستيداع.

وزارة الاشغال العامة والاسكان

السيد انطون حنا انطون عنكي	٢٠٠٥/١٠/١

ديوان المحاسبة

السيد عبدالكريم محمد عبدالله حمادنه	٢٠٠٥/٩/٢٨

* * * * *

• تمديد وانهاء خدمات

أ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٥/٩/٢٠ – بالاستناد لأحكام المادة (١٠) من قانون سلطة إقليم البتراء رقم (١٥) لسنة ٢٠٠٥ – الموافقة على إنهاء خدمات عطوفة مدير عام سلطة إقليم البتراء المهندس عبدالله ابو عليم إعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار.

* * * * *

ب – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٥/٩/٢٧ – الموافقة على إنهاء خدمة الموظف من ملاك المؤسسة الاستهلاكية المدنية السيد علي فارس إبراهيم مسعود اعتباراً من ٢٠٠٥/١٠/٢٧.

* * * * *

ج – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٥/٩/٢٠ – الموافقة على تمديد خدمة الموظف من ملاك وزارة المالية السيد وليد رضوان عليان الحياري للفترة من ٢٠٠٥/٩/١٤ ولغاية ٢٠٠٥/٩/٢٠ بعد بلوغه سن الستين واحالته على التقاعد اعتباراً من ٢٠٠٥/٩/٢١.

* * * * *

د – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٥/٩/٢٠ – الموافقة على تمديد خدمة الموظف من ملاك مؤسسة التدريب المهني السيد بدر هلال سعد الدين البدارين للفترة من ٢٠٠٥/٩/٧ ولغاية ٢٠٠٥/٩/٢٠ بعد بلوغه سن الستين وإنهاء خدمته اعتباراً من ٢٠٠٥/٩/٢١.

هـ -قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٥/٩/٢٧ -الموافقة على تمديد خدمة الموظفين المذكورة اسماؤهم تالياً لمدة سنة اعتباراً من التاريخ المبين إزاء اسم كل واحد منهم بعد بلوغهم سن الستين:-

<u>وزارة الصحة</u>

الدكتور نزال شيبان الصالح البيالي	٢٠٠٦/١/١٣
الآنسة روز جميل يعقوب دبابنه	٢٠٠٦/١/١
الدكتور احمد كامل عبدالمعطي حمدان	٢٠٠٦/١/١

<u>ديوان المحاسبة</u>

السيد زامل محمد لامي الجزازي	٢٠٠٥/١١/٣٠

* * * * *

الجنسية الاردنية

١- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٥/٩/٢٠ - بالاستناد لأحكام المادة (١٢) من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته- الموافقة على منح المواطنة العراقية السيدة هاديه عبدالله عبدالرزاق آل سعدون الجنسية الاردنية.

* * * * *

٢- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٥/٩/٢٧ - بالاستناد لأحكام المادة (١٢) من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته- الموافقة على منح المواطن البولندي السيد حافظ جمال حافظ العشي وزوجته المواطنة البولندية السيدة زوفيا زدجيسواف العشي وابنته كاميلا الجنسية الاردنية.

* * * * *

٣- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٥/٩/٢٧ - بالاستناد لأحكام المادة (٤) من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته- الموافقة على منح المواطن اللبناني السيد هشام شكيب هاني طربيه الجنسية الاردنية.

٤- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٥/٩/٢٠ - بالاستناد لأحكام المادة (١٧/ب) من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته- الموافقة على اعادة الجنسية الاردنية للسيد طلال سليمان خلف الحربي وذلك لرغبته بالعودة الى المملكة والاستقرار فيها.

* * * * *

٥- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٥/٩/٢٧ - بالاستناد لأحكام المادتين (١٥، ١٦) من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته السماح للمذكورين تالياً بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية المبينة إزاء اسم كل واحد منهما:-

الاســــــم	الجنسيــــة
السيد محفوظ فايز محفوظ ابو منه	الامريكية
السيدة امتياز عوده عايش علي	الكويتية

* * * * *

٦- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٥/٩/٢٠ - بالاستناد لأحكام المادتين (١٥، ١٦) من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ وتعديلاته السماح للمذكورين تالياً بالتخلي عن الجنسية الاردنية للتجنس بالجنسية المبينة إزاء اسم كل واحد منهما:-

الاســــــم	الجنسيــــة
السيدة ياسمين محمد شفيق الخواجا	الكويتية
السيدة سلوى حسين محمد الجمل	الكويتية
السيدة نداء عبدالقادر عبدالله عزام	الكويتية
السيدة رقيه ابراهيم احمد الوحش	الكويتية
السيدة أماني إسحق صالح الخطيب	الكويتية
السيدة لينا كمال اسعد عبدالقادر	الكويتية
السيدة غدير وليد سعيد الدسن	الكويتية
السيدة خديجة جمال احمد العلسي	السعودية
السيدة ليلى محمد عبدالله الجبريني	الالمانية
السيدة روان امين مشعل محمد	الالمانية
السيد (محمد اكرم) نمر محسن زريق	الالمانية
السيد عطا حسين نعيم كساب	الدنماركية

الاستملاك

١ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٥/٩/٢٧ بالاستناد لاحكام المادتين (٤/ج، ١٧/أ) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته الموافقة على قرار لجنة الاستملاك والاملاك في أمانة عمان الكبرى رقم (٣٩٤) تاريخ ٢٠٠٥/٧/٢٧ المتضمن استملاك وحيازة مساحات من قطع الاراضي المبينة ارقامها وارقام واسماء احواضها واسماء مالكيها في الجدول الموضح بالقرار المشار اليه اعلاه مع ما عليها من منشآت وكذلك حيازة المساحات المستملكة سابقاً من قطع الأراضي المبينة أرقام وأرقام وأسماء أحواضها في الجدول الموضح بالقرار المشار إليه أعلاه الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي عدد (١٢٧٦٢) والدستور عدد (١٣٦٩٢) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٣٠ استملاكاً مطلقاً لاغراض امانة عمان الكبرى لدمجها في سعة الشارع العام لغايات تنفيذ تقاطع شارع سعيد خير مع شارع الملك عبدالله الثاني ابن الحسين حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك على ان يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض.

* * * * *

٢ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٥/٩/١٣ الموافقة على مايلي:–

١ – استملاك ما مساحته (٦) دونمات و(٠١٨)م٢ من قطعة الارض رقم (٢١) من الحوض رقم (٦) من اراضي مقدس وام صوانة/ لواء الشوبك الموصوفة في إعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الغد عدد (٣٠٣) والراي عدد (١٢٦٧٠) تاريخ ٢٠٠٥/٥/٣٠ واعلان تنويه الاستملاك المنشور في جريدة الرأي عدد (١٢٧٤٢) تاريخ ٢٠٠٥/٨/١٠ استملاكاً مطلقاً لاغراض وزارة التربية والتعليم لغايات اقامة الابنية المدرسية عليها مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك سنداً لاحكام المادة (٤/ج) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته.

٢ – التخلي عن استملاك قطعة الارض رقم (٢١) من الحوض رقم (٥) من اراضي مقدس وام صوانه/ لواء الشوبك لعدم حاجة وزارة التربية والتعليم اليها سنداً لاحكام المادة (١٩/أ) من قانون الاستملاك المشار اليه اعلاه.

* * * * *

٣ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٥/٩/٢٠ – بالاستناد لأحكام المادة (١٩/أ) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته– الموافقة على قرار مجلس بلدي الكرك الكبرى رقم ١٠/١٦ تاريخ ٢٠٠٤/٤/١٣ المتضمن التخلي عن استملاك قطعة الارض رقم (٤١١) من الحوض رقم (٦) خوري ابو حمور من اراضي الكنار لعدم حاجة بلدية الكرك الكبرى اليها.

٤– قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٥/٩/١٣ – بالاستناد لأحكام المادتين (٤/ج، ١٧/أ) من قانون الاستملاك رقم(١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته– الموافقة على استملاك وحيازة قطع الاراضي المبينة اوصافها تالياً استملاكاً مطلقاً حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك:–

أولا: ١ – ما مساحته (٤٩)م٢ من قطعة الارض رقم (٥٣) من الحوض رقم (٤) من اراضي كفر اسد الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي عدد (١٢٧٤٢) والديار عدد(٤١٦) تاريخ ٢٠٠٥/٨/١٠ لاغراض وزارة المياه والري/سلطة المياه لغايات حرم بئر ماء.

٢ – ما مساحته (٧٥)م٢ من قطعة الارض رقم(٢١٢٨) وما مساحته (٧٨٧)م٢ من قطعة الارض رقم (٦٤) من الحوض رقم (٤٢) وكلتاهما من اراضي السلط الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي العرب اليوم عدد (٢٩٧٢) والدستور عدد (١٣٦٥٦) تاريخ ٢٠٠٥/٧/٢٥ لاغراض وزارة المياه والري/ سلطة المياه لغايات مسار خط الصرف الصحي.

٣ – ما مساحته (٥٤٥)م٢ من قطعة الارض رقم (١٧) وما مساحته (٥٩٠)م٢ من قطعة الارض رقم (١٦) وما مساحته (١١٧)م٢ من قطعة الارض رقم (٤٧) وما مساحته (٣٤٩)م٢ من قطعة الارض رقم (٢٠) وجميعها من الحوض رقم (٥) من اراضي صما الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي عدد (١٢٧٢٦) والديار عدد(٤٠٢) تاريخ ٢٠٠٥/٧/٢٥ لاغراض وزارة المياه والري/ سلطة المياه لغايات موقع بئر ماء وادي العرب رقم (٥).

٤ – ما مساحته (٤٦ر٨)م٢ من قطعة الارض رقم (١٨٣) من الحوض رقم (٨) من اراضي عمان الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي العرب اليوم عدد (٢٩٨٨) والدستور عدد(١٣٦٧٢) تاريخ ٢٠٠٥/٨/١٠ لاغراض شركة الكهرباء الاردنية لغايات اقامة محطة تحويل كهربائية عليها.

٥ – ما مساحته (٤٤)م٢ من قطعة الارض رقم (٨٨) من الحوض رقم (١٢) من اراضي جريبا الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي العرب اليوم عدد (٤١٦)والراي عدد(١٢٧٤٢) تاريخ ٢٠٠٥/٨/١٠ لاغراض شركة الكهرباء الاردنية لغايات اقامة محطة تحويل كهربائية عليها.

٦ – ما مساحته (٣٦)م٢ من قطعة الارض رقم (٩٤) من الحوض رقم (٢) من اراضي الفيصلية الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي العرب اليوم عدد (٢٩٧١) والراي عدد(١٢٧٢٥) تاريخ ٢٠٠٥/٧/٢٤ لاغراض شركة الكهرباء الاردنية لغايات اقامة محطة تحويل كهربائية عليها.

ثانياً: يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم إجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض.

٥- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٥/٩/١٣ - بالاستناد لأحكام المادة (٤/ج) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته- الموافقة على استملاك كامل مساحة قطعة الارض رقم (٧٠٥) من الحوض رقم (١) من اراضي ام السراب البالغة (٧) دونمات و (٢٢٣)م٢ الموصوفة في إعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي عدد (١٢٧٤٢) والديار عدد (٤١٦) تاريخ ٢٠٠٥/٨/١٠ استملاكاً مطلقاً لأغراض وزارة التربية والتعليم لغايات إقامة الابنية المدرسية عليها مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك.

* * * * *

٦- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٥/٩/٢٧ بالاستناد لاحكام المادة (١٩) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته الموافقة على قرار لجنة الاستملاك والاملاك في أمانة عمان الكبرى رقم (٤٣٧) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٩ المتضمن الموافقة على التخلي عن المساحة المستملكة سابقاً من قطعة الارض رقم (٥٠٨) من الحوض رقم (٣) النهارية والبالغة (٨٥٥)م٢ وذلك بسبب عدم حاجة امانة عمان الكبرى اليها لوجود بناء قائم من عدة طوابق عليها.

* * * * *

٧- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٥/٩/٢٠ - بالاستناد لأحكام المادة (٤/ج) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته- الموافقة على استملاك قطع الاراضي المبينة اوصافها تالياً استملاكاً مطلقاً وفق المخططات المنظمة لغايات استملاكها مشروعاً للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك:-

١ - ما مساحته (٤) دونمات و(٩٠٢)م٢ من قطعة الارض رقم (٧٦) من الحوض رقم (٢) من اراضي خربة مقدس/ الشوبك الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور عدد (١٣٦٧٢) والديار عدد (٤١٦) تاريخ ٢٠٠٥/٨/١٠ لاغراض وزارة التربية والتعليم لغايات اقامة الابنية المدرسية عليها.

٢ - ما مساحته (٥) دونمات و(٦٩)م٢ من قطعة الارض رقم (٧٤) من الحوض رقم (١٢) من اراضي صنفحة الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي عدد (١٢٧٥٥) والغد عدد (٣٨٨) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٣ لاغراض وزارة التربية والتعليم لغايات اقامة الابنية المدرسية عليها.

٣ - ما مساحته (٢) دونمان و(٥٧٤)م٢ من قطعة الارض رقم (١٠٤) من الحوض رقم (١٥) من اراضي الفحيص الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور عدد (١٣٦٢٧) والغد عدد (٣٣٠) تاريخ ٢٠٠٥/٦/٢٦ لاغراض وزارة الاشغال العامة والاسكان.

٤ - ما مساحته (٧) دونمات من قطعة الارض رقم (٣٣) من الحوض رقم (٦) من اراضي حسبان/ ناعورالموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور عدد (١٣٦٩٢) والديار عدد (٤٣٣) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٣٠ لاغراض وزارة التربية والتعليم لغايات إقامة الابنية المدرسية عليها.

٨- قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٥/٩/٢٠ - بالاستناد لأحكام المادتين (٤/ج و١٧/أ) من قانون الاستملاك رقم(١٢) لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته- الموافقة على مايلي:-

اولا:-

١. قرار لجنة الاستملاك والاملاك في امانة عمان الكبرى رقم (١٩٣) تاريخ ٢٠٠٥/٧/٢٧ المتضمن استملاك وحيازة قطعة الارض رقم (٧٠٨) من الحوض رقم (11) جنو الصويفية لوحة رقم (١٠) مع ما عليها من منشات الموصوفة في إعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي عدد (١٢٧٤٦) والدستور عدد (١٣٦٧٦) تاريخ ٢٠٠٥/٨/١٤ استملاكا مطلقا لأغراض أمانة عمان الكبرى لغايات ساحات وحدائق ومباني عامة وشوارع ومواقف سيارات حيازة فورية دون التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك.

٢. قرار لجنة الاستملاك والاملاك في امانة عمان الكبرى رقم (٣٨٧) تاريخ ٢٠٠٥/٧/٢٧ المتضمن استملاك وحيازة قطعة الارض رقم (٢٦١) من الحوض رقم (١٦) دير غبار البالغة مساحتها (٥٤٧)م٢ مع ما عليها من منشآت الموصوفة في إعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور عدد (١٣٦٧٦) والرأي عدد (١٢٧٤٦) تاريخ ٢٠٠٥/٨/١٤ استملاكا مطلقا لأغراض أمانة عمان الكبرى لغايات ساحات وحدائق ومواقف سيارات حيازة فورية دون التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك.

٣. قرار لجنة الاستملاك والاملاك في امانة عمان الكبرى رقم (٣٨٨) تاريخ ٢٠٠٥/٧/٢٧ المتضمن استملاك وحيازة قطعة الارض رقم (١٤٢) من الحوض رقم (٣٣) المدينة حي رقم (٣١) المهاجرين الشرقي والبالغة مساحتها (٣٠٧)م٢ مع ما عليها من منشآت الموصوفة في إعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور عدد (١٣٦٧٦) والغد عدد (٣٧٩) تاريخ ٢٠٠٥/٨/١٤ استملاكا مطلقا لأغراض أمانة عمان الكبرى لغايات ساحات وحدائق ومباني عامة ومواقف سيارات حيازة فورية دون التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك.

٤. قرار لجنة الاستملاك والاملاك في امانة عمان الكبرى رقم (٣٩١) تاريخ ٢٠٠٥/٧/٢٧ المتضمن استملاك وحيازة مساحات قطع الاراضي المبينة أرقامها وأرقام واسماء أحواضها واسماء مالكيها مع ما عليها من منشات وحيازة المساحات المستملكة سابقا من قطع الأراضي المبينة أرقامها وأرقام واسماء أحواضها واسماء مالكيها في الجدول الموضح بالقرار المشار إليه أعلاه الموصوفة في إعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الراي عدد (١٢٧٤٦) والغد عدد (٣٧٩) تاريخ ٢٠٠٥/٨/١٤ استملاكا مطلقا لأغراض أمانة عمان الكبرى لغايات دمجها في سعة الشارع لانشاء تقاطع دوار النادي الارثونكسي حيازة فورية دون التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك.

٥. قرار لجنة الاستملاك والاملاك في امانة عمان الكبرى رقم (٣٨٩) تاريخ ٢٠٠٥/٧/٢٧ المتضمن استملاك وحيازة الجزء المتبقي من قطعة الأرض رقم (٤٦٨) من الحوض رقم (٥) المدورة/من اراضي طبربور البالغ مساحته (٦٢١) م٢ تقريباً الموصوفة في إعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الدستور عدد (١٣٦٧٦) والراي عدد (١٢٧٤٦) تاريخ ٢٠٠٥/٨/١٤ استملاكا مطلقا لأغراض أمانة عمان الكبرى لغايات دمجها في سعة الشارع العام حيازة فورية دون التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك.

٦. قرار لجنة الاستملاك والاملاك في امانة عمان الكبرى رقم (٣٨٥) تاريخ ٢٠٠٥/٧/٢٧ المتضمن استملاك وحيازة قطعتي الارض رقم (١٣ ,١٤) من الحوض رقم (٣٣) المدينة حي رقم (٣٧) سينما زهران مع ما عليها من منشآت الموصوفة في إعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي عدد (١٢٧٤٦) والعرب اليوم عدد (٢٩٩٢) تاريخ ٢٠٠٥/٨/١٤ استملاكا مطلقا لأغراض أمانة عمان الكبرى لغايات ساحات وحدائق ومباني عامة حيازة فورية دون التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك.

٧. قرار لجنة الاستملاك والاملاك في امانة عمان الكبرى رقم (٣٩٢) تاريخ ٢٠٠٥/٧/٢٧ المتضمن استملاك وحيازة مساحات قطع الاراضي المبينة ارقامها وأرقام وأسماء أحواضها وأسماء مالكيها بالجدول الموضح بالقرار المشار إليه أعلاه مع ما عليها من منشات الموصوفة في إعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي عدد (١٢٧٤٦) والديار عدد (٤١٩) تاريخ ٢٠٠٥/٨/١٤ استملاكا مطلقا لأغراض أمانة عمان الكبرى لغايات ساحات وحدائق ومباني عامة وشوارع ومواقف سيارات حيازة فورية دون التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك.

٨. قرار لجنة الإستملاك والأملاك في أمانة عمان الكبرى رقم (٣٨٦) تاريخ ٢٠٠٥/٧/٢٧ المتضمن استملاك وحيازة الجزء المتبقي من قطعة الأرض رقم (٧٨١) من الحوض رقم (٦) التلاع الغربي الموصوفة في إعلان الإستملاك المنشور في جريدتي الدستور عدد (١٣٦٧٦) والديار عدد(٤١٩) تاريخ ٢٠٠٥/٨/١٤ استملاكاً مطلقاً لأغراض أمانة عمان الكبرى لغايات ساحات وحدائق ومباني عامة ومواقف سيارات حيازة فورية دون التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في قانون الإستملاك.

٩. قرار لجنة الإستملاك والأملاك في أمانة عمان الكبرى رقم (٣٨٠) تاريخ ٢٠٠٥/٧/٢٧ المتضمن استملاك وحيازة المساحات المبينة بالجدول الموضح بالقرار المشار إليه أعلاه من قطعتي الأرض رقم (٧٦٥، ٧٦٧) من الحوض رقم (٥) المدورة طبربور الموصوفة في إعلان الإستملاك المنشور في جريدتي الراي عدد(١٢٧٤٣) والدستور عدد (١٣٦٧٣) تاريخ ٢٠٠٥/٨/١١ استملاكاً مطلقاً لأغراض أمانة عمان الكبرى(كحق ارتفاق) بعرض (١,٥) م لغايات تمرير خط لتصريف مياه الأمطار حيازة فورية دون التقيد بالإجراءات المنصوص عليها في قانون الإستملاك.

ثانيا :- يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقارات المقرر حيازتها لاثبات اوصافها بصورة دقيقة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض.

الشؤون البلدية

إعلانات

صادرة عن وزير الشؤون البلدية / السيد توفيق محمود كريشان

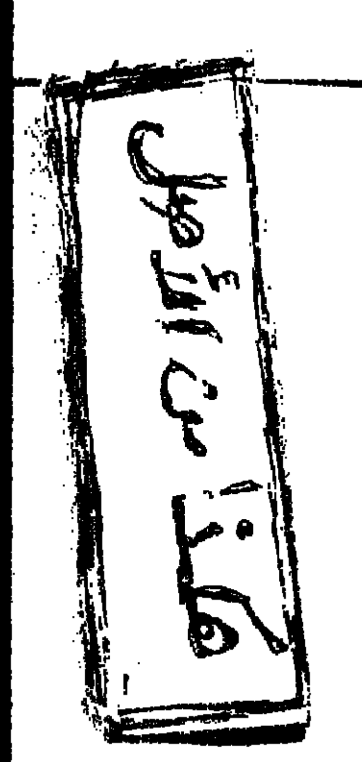
يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٤٨٢ تاريخ ٢٠٠٥/٥/٢٩ الموافقة على مخطط تعديلات تنظيمية ضمن الاحواض ذوات الارقام (٥) وادي الضليل و(١١) الفاجره الشرقيه من اراضي قصر الحلابات وذلك في بلدية الضليل / لواء قصبة الزرقاء وحسب المخطط التعديلي رقم (٣١) تاريخ ٢٠٠٥/٩/١٣ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٦٣٤) تاريخ ٢٠٠٥/٧/١٣ الموافقة على تصديق مخطط إحداث شارع لغايات الخدمات ضمن الحوض رقم (٣٣) جويبيل / دلاغه من أراضي الشراه الجنوبية .

لواء/ قصبة معان تصديقا مؤقتا .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٥/٦٥٠) تاريخ ٢٠٠٥/٧/١٧ الموافقة على المخطط التحديثي لبلدة نجدة في منطقة ساكب .

وذلك في بلدية المعراض / لواء قصبة جرش وحسب المخطط التعديلي رقم (٢) تاريخ ٢٠٠٥/٧/٢١ ووضعه موضع التنفيذ .



يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١٠/٦٨٠) تاريخ ٢٠٠٥/٧/٢٨ الموافقة على مخطط تعديل مسار شارع ضمن القطعة رقم (٦) حوض رقم (١٠) خربة خليفة في منطقة مرج الحمام .

وذلك في بلدية مرج الحمام / لواء وادي السير وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٤) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٣ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى أحكام الماده (٢٥) من قانون المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٦٩٢) تاريخ ٢٠٠٥/٨/١ الموافقه على مخطط الغاء شارع ضمن الحوض رقم (٨) مقطع راس عدوان من اراضي بلعما

وذلك في بلدية بلعما الجديدة/لواء قصبه المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم (٣٢) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٨ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٥/٧٠٧ تاريخ ٢٠٠٥/٨/٤ الموافقة على مخطط اعتماد طريق بسعه (٤)متر ضمن الحوض رقم (١١) من اراضي ماعين / لواء قصبة مادبا وحسب المخط التعديلي رقم (١٦) تاريخ ٢٠٠٥/٨/١٤ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٤/٧١٢) تاريخ ٢٠٠٥/٨/١٧ الموافقة على مخطط تعديل مسار شارع ضمن الحوض رقم (٢) .

من أراضي سامتا وعفنا / لواء قصبة عجلون وذلك حسب المخطط التعديلي رقم (٣٨) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٢ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١/٧١٦) تاريخ ٢٠٠٥/٨/١٧ الموافقة على مخطط تعديل مسار شارع ضمن القطع ذوات الأرقام (١٧٣، ١٧٥، ١٨٢) حوض رقم (١٢) من أراضي صخرة .

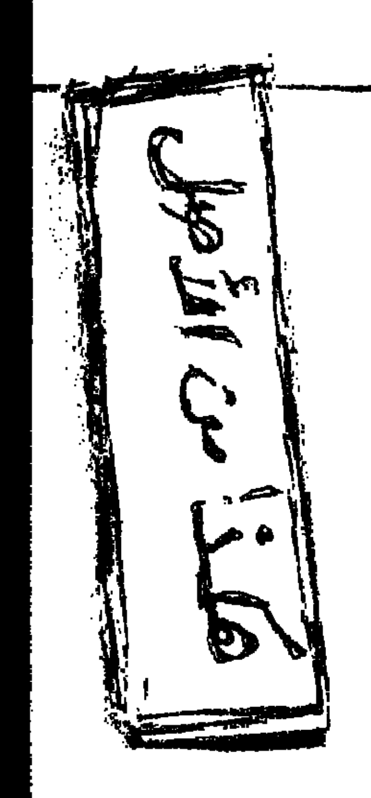
في بلدية الجنيد / لواء قصبة عجلون وذلك حسب المخطط التعديلي رقم (٣٥) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٢ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٧٢١) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢١ الموافقة على تصديق المخطط التنظيمي المقترح لمشروع إسكان أم بطمة من أراضي صافوط

في بلدية عين الباشا الجديدة /لواء عين الباشا ، تصديقاً مؤقتاً .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٣/٧٣٧ تاريخ ٢٠٠٥/٨/٣٤ الموافقة على مخطط تغيير صنفة استعمال من سكن (د) الى سكن شعبي ضمن الحوض رقم (٩) عوجان الجنوبي في بلدية الزرقاء / لواء قصبة الزرقاء وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية واعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية للتنظيم لبلدية الزرقاء ومكاتب بلدية الزرقاء وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .



يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٣/٧٣٩) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٥ الموافقه على مخطط الغاء طريق سعة ٦متر ضمن الحوض رقم (٢) في منطقة روضة بسمه وذلك في بلدية ام الجمال الجديده/لواء الباديه الشماليه وحسب المخطط التعديلي رقم (٣٧) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٣٠ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام الماده (٢٥) من قانون المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٢/٧٤٠) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٥ الموافقه على مخطط تغيير صفه استعمال من شارع الى تجاري وتعديل شارع ضمن الحوض رقم (٦) المضبعه من اراضي المزرعه

وذلك في بلدية بلعما الجديدة/لواء قصبه المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم (١٢) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٤ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١/٧٤١) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٥ الموافقة على مخطط إحداث طريق ضمن القطعة رقم (٣٩٧) حوض رقم (٥) الجيعة الشمالي من أراضي المفرق .

في بلدية المفرق الكبرى / لواء قصبة المفرق وذلك حسب المخطط التعديلي رقم (٣٣) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٩ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٢/٧٤١) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٥ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من مقابر الى سكن ج ضمن القطعة رقم (٧٠٣) حوض رقم (٢) بلد الغدير ، وذلك في بلدية المفرق الكبرى/ لواء قصبة المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم (٤) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٩ ووضعه موضع تنفيذ

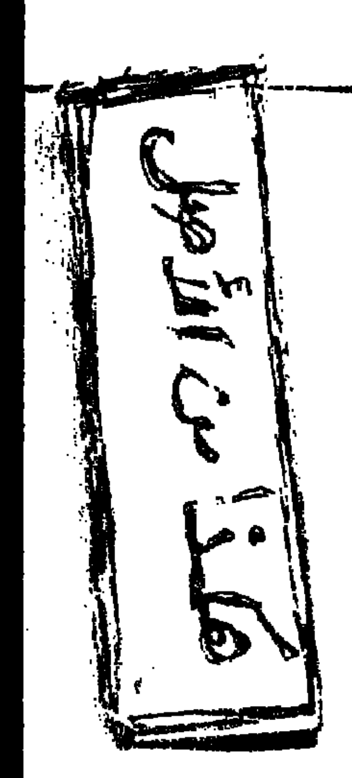
يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١/٧٤٣) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٥ الموافقة على مخطط احداث شارع ضمن القطع ذوات الارقام (٣٧) حوض رقم (٢) والقطعة رقم (١٩) حوض رقم (٣) من اراضي قرية خطله ، وذلك في بلدية رحاب الجديدة /لواء قصبة المفرق وحسب المخطط التعديلي رقم (٢) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٩ ووضعه موضع تنفيذ ،

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٢/٧٤٣) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٥ الموافقة على مخطط تعديل شارع ضمن الحوض رقم (٨) خربة المطوي في بلدية رحاب الجديدة/ لواء قصبة المفرق

وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية وإعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية المشتركة للواء قصبة المفرق ومكاتب بلدية رحاب الجديدة وتقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في بلدية رحاب الجديدة خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/٧٥٠ تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٨ الموافقة على مخطط الغاء شوارع ضمن القطعة رقم (٢) حوض رقم (٤٦) من اراضي الرمثا وذلك في بلدية الرمثا الجديدة/ لواء الرمثا وحسب المخط التعديلي رقم (١٤) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٣٠ ووضعه موضع التنفيذ ،



يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٢/٧٥٠) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٨ الموافقة على مخطط تعديل مسار شارع ضمن الحوض رقم (٣٨) الجلمة من أراضي الرمثا.

في بلدية الرمثا الجديدة / لواء الرمثا وذلك حسب المخطط التعديلي رقم (١٥) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٣٠ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٧٥٣)تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٩ الموافقة على مخطط تخفيض سعة طريق من ٨ متر الى ٦ متر وتخفيض سعة منحنى ضمن الحوض رقم (٨٣) من اراضي المنصورة ، وذلك في بلدية خالد بن الوليد / لواء بني كنانه وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٧) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٣١ ووضعه موضع تنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٧٥٤) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٩ الموافقة على مخطط احداث شارع ١٢ متر وطريق سعة ٦ متر ضمن الحوض رقم (٧) في منطقة المشارع ٠

وذلك في بلدية طبقة فحل وحسب المخطط التعديلي رقم (٤) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٣١ ووضعه موضع تنفيذ ،

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١/٧٥٥) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٩ الموافقة على مخطط إلغاء طريق ضمن الحوض رقم (٢٦) البلد من أراضي حواره .

في بلدية اربد الكبرى / لواء قصبة اربد وذلك حسب المخطط التعديلي رقم (٥٤) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٤ ووضعه موضع التنفيذ

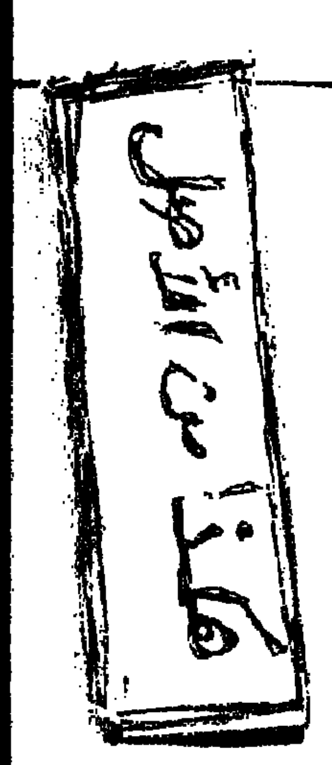
يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١/٧٥٦)تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٩ الموافقة على مخطط تخفيض سعة طريق من ٦ متر الى ٣ متر ضمن الحوض رقم (١١) من اراضي دوقرا .

وذلك في بلدية غرب اربد / لواء قصبة اربد وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٦) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٣١ ووضعه موضع تنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١/٧٥٧)تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٩ الموافقة على مخطط تخفيض سعة نهاية مغلقة ضمن الحوض رقم (٥) من اراضي حبكا ، وذلك في بلدية المزار الجديدة / لواء المزار الشمالي وحسب المخطط التعديلي رقم (٣٥) تاريخ ٢٠٠٥/٩/١٤ ووضعه موضع تنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٢/٧٥٧)تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٩ الموافقة على مخطط تعديلات تنظيمية ضمن الحوض رقم (١٠) من اراضي المزار الشمالي ، وذلك في بلدية المزار الجديدة / لواء المزار الشمالي وحسب المخطط التعديلي رقم (٧٨) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٤ ووضعه موضع تنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/٧٥٩ تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٩ الموافقة على مخطط الغاء طريق ضمن الحوض رقم (١٩) الضحضاح الغربي من اراضي الرمثا وذلك في بلدية الرمثا الجديدة/ لواء الرمثا وحسب المخط التعديلي رقم (١٥) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٥ ووضعه موضع التنفيذ .



يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٦/٧٥٩ تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٩ الموافقة على مخطط تعديل مسار شارع ضمن الحوض رقم (٣) من اراضي البويضه وذلك في بلدية الرمثا الجديدة/ لواء الرمثا وحسب المخط التعديلي رقم (٣٤) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٥ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٢/٧٦١) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٣١ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن الى زراعي خارج التنظيم والغاء شارع ضمن الحوض رقم (٤) البلد من اراضي راسون.

وذلك في بلدية العيون / لواء قصبة عجلون وحسب المخطط التعديلي رقم (٢٩) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٥ ووضعه موضع تنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١/٧٦٧) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٤ الموافقة على مخطط تخفيض سعة شارع ضمن الحوض رقم (٦) النجمية من أراضي أم العمد .

في بلدية الجيزة الجديدة / لواء الجيزة وذلك حسب المخطط التعديلي رقم (٥) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٧ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى أحكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ٢/٧٧٠ تاريخ ٢٠٠٥/٩/٤ الموافقه على مخطط تعديل مسار شارع ضمن الحوض رقم (٦) المرهفيه في منطقه السامك في بلدية ام البساتين، لواء ناعور

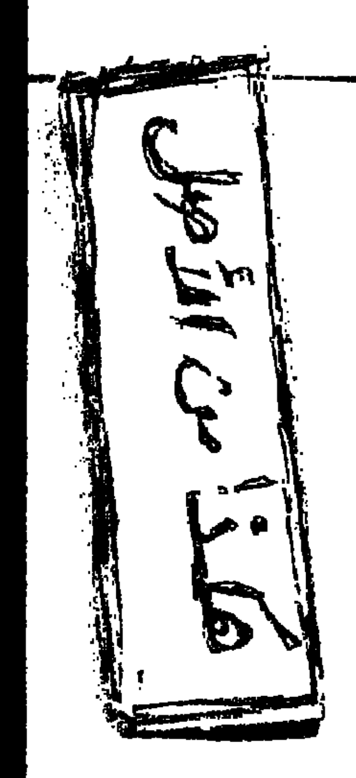
وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغايه واعلانه للاعتراض لمده شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ٠

يجوز لذوي العلاقه الاطلاع على التعديلات المبينه على المخطط المذكور في مكاتب اللجنه اللوائية المشتركة للواء ناعور ومكاتب بلدية ام البساتين وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنه المحلية في بلدية ام البساتين خلال مده شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ٠

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١/٧٧٥) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٨ الموافقة على مخطط إحداث طريق سعة ٤ متر مع نهاية مغلقه ضمن القطعة رقم (١٢٤) حوض رقم (٦) الزقبيه في منطقة الروضه .

وذلك في بلدية ناعور الجديدة / لواء ناعور وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية وإعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية المشتركة للواء ناعور ومكاتب بلدية ناعور الجديدة وتقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في بلدية ناعور الجديدة خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .



يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم ١/٧٧٨ تاريخ ٢٠٠٥/٩/٨ الموافقه على مخطط تخفيض سعه شارع ضمن الحوض رقم (٤) من اراضي الفيصليه في بلدية مادبا الكبرى، لواء قصبه مادبا

وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغايه واعلانه للاعتراض لمده شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية ٠

يجوز لذوي العلاقه الاطلاع على التعديلات المبينه على المخطط المذكور في مكاتب اللجنه اللوائية للتنظيم لبلدية مادبا الكبرى ومكاتب بلدية مادبا الكبرى وتقديم اعتراضاتهم الى اللجنه المحلية في بلدية مادبا الكبرى خلال مده شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ٠

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٣/٧٦٨) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٨ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن (ب) إلى سكن (ج) ضمن الحوض رقم (٢) الكفير الغربي في منطقة الفيصلية في بلدية مأدبا الكبرى/ لواء قصبة مادبا

وذلك حسب المخطط المعد لهذه الغاية وإعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية ٠

يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على التعديلات المبينة على المخطط المذكور في مكاتب اللجنة اللوائية للتنظيم لبلدية مأدبا الكبرى ومكاتب بلدية مأدبا الكبرى وتقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في بلدية مأدبا الكبرى خلال مدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ٠

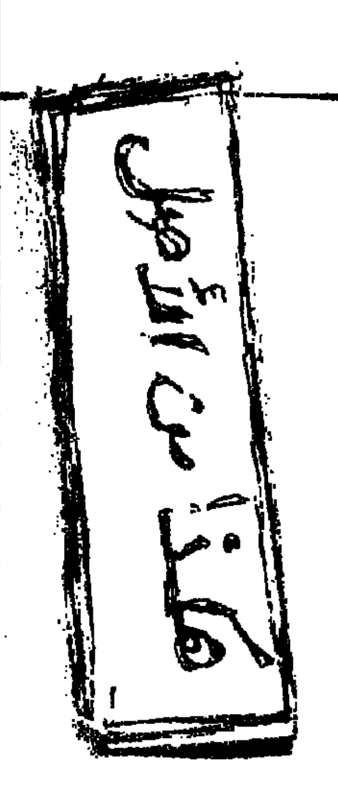
يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــــم (٤/٧٧٨) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٨ عدم الموافقه على مخطط توسعة طريق من ٣ متر الى ٦متر ضمن القطعه رقم ٧٥٩ حوض رقم(١) البلد من اراضي مادبا وذلك في بلدية مادبا الكبرى/لواء قصبة مادبا.

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــــم (٥/٧٧٨) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٨ عدم الموافقه على مخطط احداث طريق والغاء اخر ضمن الحوض رقم(١) من اراضي الهلالية وذلك في بلدية مادبا الكبرى/لواء قصبة مادبا .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٢/٧٨٥) تاريخ ٢٠٠٥/٩/١١ الموافقة على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن (د) إلى تجاري طولي حسب المجاور لجزء من القطعة رقم (١٧) حوض رقم (٤) البلد من أراضي مؤته .

وذلك في بلدية مؤتة والمزار / لواء المزار الجنوبي وحسب المخطط التعديلي رقم (٤٧) تاريخ ٢٠٠٥/٩/١٥ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــــم (٢/٧٨٩) تاريخ ٢٠٠٥/٩/١١ الموافقه على مخطط تعديل مسار طريق ضمن القطع ذوات الارقام (٧٠٤ ، ٧٠٥، ٧٠٦) حوض رقم (٧) البلد من اراضي حلاوة وذلك في بلدية الشفا /لواء قصبة عجلون وحسب المخطط التعديلي رقم (٧٢) تاريخ ٢٠٠٥/٩/١٨ ووضعه موضع التنفيذ.



يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقــــم (١/٧٩٣) تاريخ ٢٠٠٥/٩/١٤ الموافقه على مخطط تغيير صفة استعمال من سكن ريفي الى سكن (ج) ضمن القطع ذوات الارقام (٩٧، ١٦٥) والجزء المتبقي من القطعه رقم(٣٣) حوض رقم(٣) ام حماره من اراضي علان وذلك في بلدية السلط الكبرى /لواء قصبة السلط وحسب المخطط التعديلي رقم (١٦) تاريخ ٢٠٠٥/٩/١٨ ووضعه موضع التنفيذ.

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قــد قـــرر بقراره رقم ٤/٧٩٤ تاريـــخ ٢٠٠٥/٩/١٤ ، عـــدم الموافقة على مخطط اضافة تنظيم للقطعة رقم (١٩) باحكام سكن (ب) ضمن الحوض رقم (٧) الــدفالي من اراضي سوميا وذلك في بلدية العارضة الجديدة/ لواء قصبة السلط.

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٧٨٤) تاريخ ٢٠٠٥/٩/١١ عدم الموافقة على مخطط تخفيض شارع مــن ١٢ متر إلى ٨ متر مع تعديله ضمن الأحواض ذوات الأرقام (١، ١١) من أراضي الحسينية

وذلك في بلدية الحسينية الجديدة / لواء الحسينية .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (١/٧٨٥) تاريخ ٢٠٠٥/٩/١١ عدم الموافقة على مخطط إلغاء طريق ضمن الحوض رقم (٣) إنجاصة الجنوبي من أراضي منطقة مؤته .

وذلك فى بلدية مؤته والمزار / لواء المزار الجنوبي .

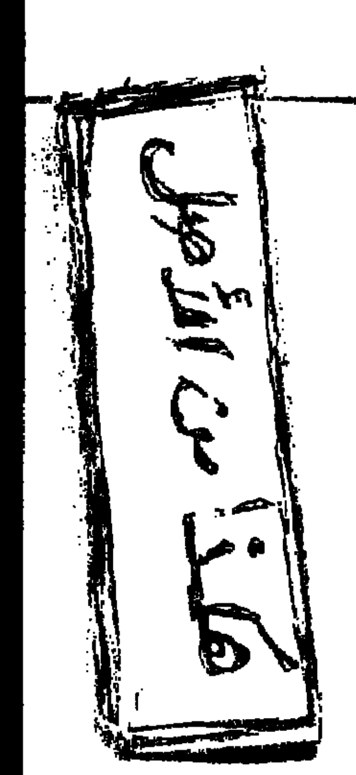
يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظـيم المـدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٥/٧٨٧) تاريخ ٢٠٠٥/٩/١١ الموافقة على مخطط إلغـاء طريق ضمن القطعة رقم (١٠٣) حوض رقم (١٤) المدينة من أراضـي الكرك .

في بلدية الكرك الكبرى / لواء قصبة الكرك وذلـك حـسب المخطـط التعديلي رقم (١٠) تاريخ ٢٠٠٥/٩/١٥ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى أحكام الماده (٢٥) من قانون المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قـرر بقراره رقـم (١/٧٩٤) تاريخ ٢٠٠٥/٩/١٤ الموافقه على مخطط تعديلات تنظيمية ضمن الحوض رقم (٦) ام خروبه من اراضي ميسرا

وذلك في بلدية العارضه الجديدة/لواء قصبه السلط وحسب المخطط التعديلي رقم (٣٣) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٢٢ ووضعه موضع التنفيذ .

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ وبعد الاستئناس براي اللجنة اللوائية المشتركة للواء البادية الشماليه الغربية المبين بقرارها رقم (٥٩) تـاريخ ٢٠٠٥/٧/١٠ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقم (٧٩٦) تـاريخ ٢٠٠٥/٧/٢٧ الموافقة على فرض عوائد تنظيم عامة بقيمة (٣٠٠) فلـس للمتـر المربـع الواحد من اراضي المشروع القائم على القطعة رقم (٧١) حوض رقـم (٤) الزعتري من اراضي مزرعة الحصينيات في بلديـة الزعتـري والمنـشية والعائد لشركة الثريا لتطوير الاراضي في لواء الباديـة الـشماليه الغربيـة ووضعه موضع التنفيذ ·



يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قـد قـرر بقراره رقم ٨٠٧ تاريـخ ٢٠٠٥/٩/٢١ ، عـدم الموافقة على المخطط احـداث طريق سعه (٦) متر بنهاية مغلقة ضمن القطعة رقم (٣٢٦) حوض رقم (٧) طور الشومر وذلك في بلدية لواء الموقر / لواء الموقر ·

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ١/٨٠٨ تاريخ ٢٠٠٥/٩/٢١ الموافقة على مخطط تعديل مسار شارع ضمن الحوض رقم (٤) دعم من اراضي السلط /لـواء قـصبة الـسلط وحـسب المخطط التعديلي رقم (١٦) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٢٦ ووضعه موضع التنفيذ ·

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٣/٨٠٩) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٢١ عدم الموافقة على مخطط تخفيض الارتـداد الخلفي للقطعة رقم (٩٦) حوض رقم (٥) أم الأخرق ·

وذلك في بلدية الفحيص / لواء ماحص والفحيص ·

يعلن للعموم بمقتضى احكام المادة ٢٥ من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقراره رقـم ٢/٨١١ تاريـخ ٢٠٠٥/٩/٢١ عدم الموافقة على مخطط احداث طريق سعه (٦)متر ضمن الاحواض ذوات الارقام (٢) النبر و(٣) الـشويحي الـشرقي وذلك في بلدية عين الباشا الجديدة/ لواء عين الباشا ·

يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقـراره رقم (٣/٨١١) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٢١ ، عدم الموافقه على مخطط تخفيض سعه شارع من ١٢متر الى ٨متر ضمن الحوض رقم (٨) من اراضي صافوط

وذلك في بلدية عين الباشا الجديدة/ لواء عين الباشا .

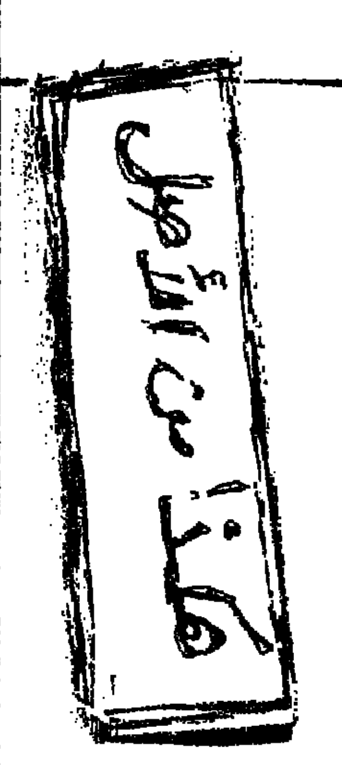
يعلن للعموم بمقتضى احكام الماده (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنيه رقم ٧٩ لسنه ١٩٦٦ ان مجلس التنظيم الاعلى قد قرر بقـراره رقم (٤/٨١١) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٢١ ، عدم الموافقه على مخطط اضافه تنظيم بأحكام سكن (ج) واحداث شارع ضمن الاحواض ذوات الارقام (٥، ٩) من اراضي ابو نصير

وذلك في بلدية عين الباشا الجديدة/ لواء عين الباشا .

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظـيم المـدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٨٢٤) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٢٢ الموافقة على مخطـط تغييـر صفة استعمال من سكن (ريفي) إلى سكن (أ) وإحداث شارع ضـمن الحوض رقم (٢٦) أبو العساكر من أراضي ادبيان.

في بلدية ناعور الجديدة / لواء ناعور وذلك حسب المخطط التعديلي رقم (٩) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٢٦ ووضعه موضع التنفيذ

يعلن للعموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظـيم المـدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ أن مجلس التنظيم الأعلى قد قرر بقراره رقم (٢/٨٥٤) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٢٩ الموافقة على مخطط تخفيض سعة شارع من (١٢م) إلى (٦ م) وإحـداث نهايـة مغلقـة ضـمن الحوض رقم (٢٦) أبو العساكر من أراضي إدبيان .
وذلك في بلدية ناعور الجديدة / لواء ناعور وذلـك حـسب المخطـط التعديلي رقم (١٠) تاريخ ٢٠٠٥/١٠/٣ ووضعه موضع التنفيذ



إعلانات

صادرة عن رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى

المهندس نضال الحديد

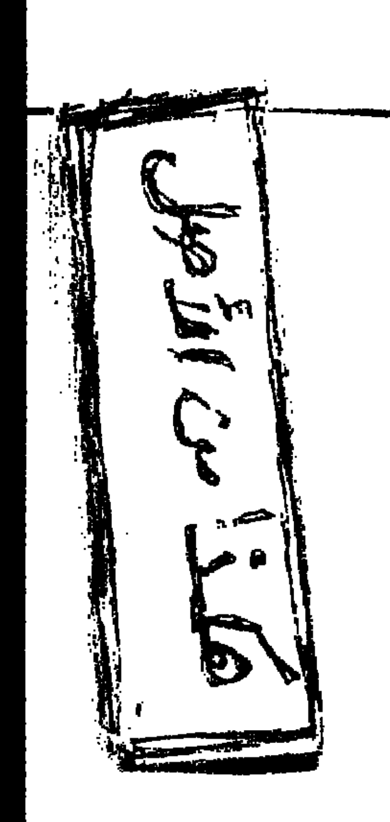
تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقـم (٧٦٠) تاريخ ٢٠٠٤/١١/٧ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقـم (أ ع/٢٠٠٤/٤٨٣/ وادي السير) المتضمن :- تحويل استعمال من جسم بناء إلى ارتداد مكشوف ومن ارتداد مكشوف إلى جسم بناء وإلى ارتداد مسقوف وذلك لقطعة الأرض رقم (١٠) حوض (١٥) الصويفية واستيفاء تعـويض بواقـع (٣٠) ثلاثون دينارا /م٢ الواحد من مساحة القطعة بالاستناد للمادة (٤٧) من قانون التنظيم يتم استيفاؤها قبل تصديق المخطط ومن خلال الدائرة القانونية وكما هو موضح في منطقة (وادي السير) ووضعه موضع التنفيذ استناداً لأحكام الفقـرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقـم (٧٩) لسنة ١٩٦٦.

تعلـن اللجنة اللوائيـة للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنهـا قـررت بقرارهـا رقـم (٦٤٧) تاريـخ ٢٠٠٥/٨/٢٨ الموافقـة على المخطـط التعديلـي التنظيمـي رقـم (أع/٣٠٥/٢٠٠٤/صويلح/جزء ب)) المتضمن :- تحويل استعمال قطع الاراضي المبينـة ارقامها ضمن الاحواض (١٤) خلدا ، (١) الحمارية ، (١٣) عرقوب خلدا من سكن (أ) إلى سـكن (أ) باحكام خاصة (ثلاث طوابق) ومن سكن (ب) إلى سكن (ب) باحكام خاصة (ثـلاث طوابـق) ومن تجاري محلي ضمن سكن (ب) إلى تجاري محلي ضمن سكن (ب) باحكام خاصة (ثلاثة طوابق) وعلى ان يتم احتساب ارتفاع البناء من الشارع الادنى منسوبا واخذ منسوب بلاط الطابق الارضي قياسا للشارع الادنى منسوبا وتدرس كل حالة بحالتها ومن صلاحيات اللجنة المحلية وكمـا هـو موضح عـلى المخطط لـدى منطقة (صويلح) ووضعه موضع التنفيذ إستناداً لأحكام الفقـرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦.
واعادة ايداع الجزء (ج) من المخطط التعديلي رقم (أع/٣٠٥/٢٠٠٤/صويلح) لمدة شهر واحد من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين وذلك باعطاء حكم ارتفاع اربعة طوابـق لقطـع الاراضي ذوات الارقام (٣٤٤ ، ٩٨ ، ٣٩٩ ، ٤٠٠) وجزء مـن القطعـة (١٩١) حـوض (١٣) عرقوب خلدا .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٦٦٢) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٨ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أع/٢٠٠٥/٢١٧/ام قصير) المتضمن :- استحداث طريق سعة (٤) متر ضمن قطعة الارض رقم (٤٦) حوض (٢) حنو الهملان حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة (ام قصير) أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الإعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٦٧١) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٤ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠٥/٣١٨/القويسمه) المتضمن : الغاء جزء من منحنى أمام القطعة رقم (٦٥) حوض (١٨) الطبقة الغربية وكما هو موضح على المخطط في منطقة (القويسمه) ووضعه موضع التنفيذ استنادا لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٦٧٣) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٤ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠٥/١٦٩/زهران) المتضمن : تحويل استعمال قطعة الارض رقم (١٨٦٧) حوض (٢٠) ام اذينه الجنوبي من سكن (أ) الى مكاتب بأحكام خاصة استناداً إلى قرار اللجنة اللوائية - ابنية - رقم (١١٤٧) تاريخ ٢٠٠٥/٦/١٩ واستيفاء تعويض بواقع خمسون ديناراً / م٢ الواحد من مساحة القطعة بالاستناد للمادة (٤٧) من قانون التنظيم يتم استيفاؤها قبل تصديق المخطط ومن خلال الدائرة القانونية حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة (زهران) أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .



تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٦٧٤) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٤ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠٥/٣١٩/خريبة السوق) المتضمن : استحداث وإلغاء أجزاء من شارع امام قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض (٣) الدريجات حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة (خريبة السوق) أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

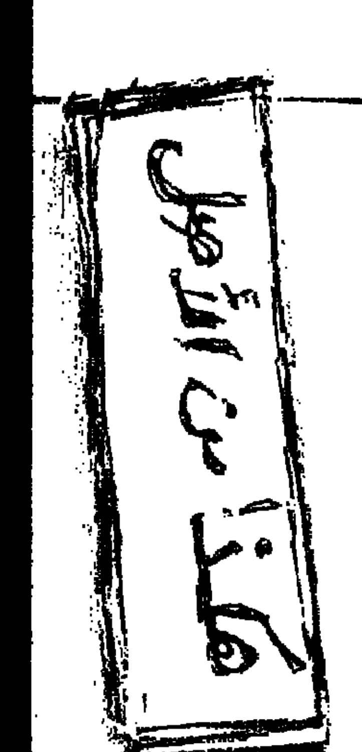
تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٦٧٦) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٤ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠٥/٥٤١/وادي السير) المتضمن : اعطاء حكم خاص لقطعتين الأرض ذوات الارقام (٩٠ ، ٩١) حوض (٢٣) حي الحسين الغربي وذلك بتخفيض الارتداد الامامي والخلفي من (٤) متر الى (٣) متر حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة (وادي السير) أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٦٧٧) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٤ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠٥/٢١٦/شفابدران) المتضمن : استحداث شارع سعة (١٢) متر ضمن قطع الأراضي المبينة أرقامها في حوض (٧) مرج الفرس حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة (شفابدران) أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٦٧٩) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٤ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠٥/٥٣٩/وادي السير) المتضمن : تحويل صفة استعمال قطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض (١٠) الذراع من سكن (ب) الى سكن (ج) حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة (وادي السير) أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٦٨٠) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٤ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠٥/٥٤٠/وادي السير) المتضمن : تغيير صفة استعمال القطعتين (٢٨٥ ، ٢٨٢) حوض (٨) خربة سارة من تجاري محلي ضمن سكن (ب) الى تجاري عادي ضمن سكن (ب) بارتداد أمامي (٣) متر وبارتفاع السكن المجاور واستيفاء تعويض بواقع (٥) خمسة دنانير / م٢ الواحد من مساحة القطعة بالاستناد للمادة (٤٧) من قانون التنظيم يتم استيفاؤها قبل تصديق المخطط ومن خلال الدائرة القانونية حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة (وادي السير) أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٦٨٢) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٤ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠٥/١٧٠/زهران) المتضمن : تحويل استعمال جزء من قطعة الارض رقم (٤١٨) حوض (٢٣) الملفوف الغربي من منطقة خضراء الى سكن (أ) شريطة استيفاء قيمة ربع صافي مساحة المنطقة الخضراء قبل تصديق المخطط حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة (زهران) أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .



تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٦٨٣) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٤ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠٥/١٢٧/العبدلي) المتضمن : تحويل استعمال القطعة رقم (٥٩٣) حوض (١٢) اللويبدة الشمالي من سكن (ب) الى مكاتب بأحكام خاصة ضمن سكن (ب) وعلى أن يكون الارتداد الأمامي أربعة أمتار من جهة شارع جابر بن حيان وثلاثة أمتار ونصف من جهة الطريق واستيفاء تعويض بواقع ثلاثون ديناراً / م٢ الواحد من مساحة القطعة بالاستناد للمادة (٤٧) من قانون التنظيم يتم استيفاؤها قبل تصديق المخطط من خلال الدائرة القانونية حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة (العبدلي) أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

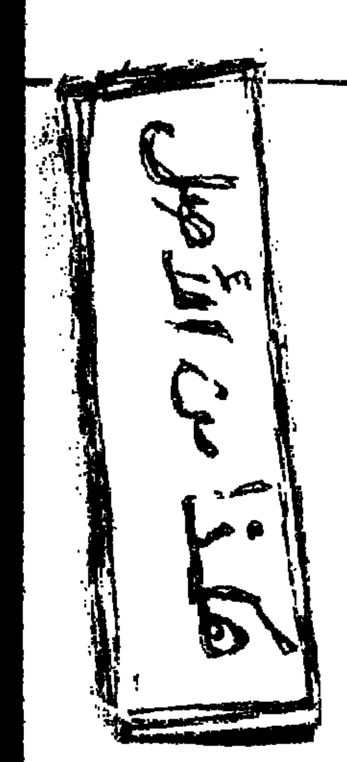
تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٦٨٥) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٤ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠٥/٦٦/ابو نصير) المتضمن : استحداث شارع والغاء شارع ضمن قطع الاراضي المبينة ارقامها في حوض (٣) الوسيه وحوض (٤) الهريج حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة (ابو نصير) أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٦٩١) تاريخ ٢٠٠٥/٩/١١ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠٥/١٦٠/زهران) المتضمن : إلغاء جزء من شارع أمام القطعة رقم (٤٣٢) حوض (١٧) بالملفوف الشمالي وكما هو موضح على المخطط في منطقة (زهران) ووضعه موضع التنفيذ استنادا لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (١٩٣) تاريخ ٢٠٠٥/٩/١١ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠٥/١٥٩/زهران) المتضمن : استحداث وإلغاء أجزاء من طريق أمام قطع الأراضي المبينة أرقامها ضمن حوض (٣٣) المدينة حي (٢) جبل عمان الجديد وكما هو موضح على المخطط في منطقة (زهران) ووضعه موضع التنفيذ استنادا لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٦٩٥) تاريخ ٢٠٠٥/٩/١١ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠٥/٢١٧/شفابدران) المتضمن : استحداث شوارع ضمن قطع الأراضي المبينة أرقامها في حوض (١) المكمان لوحة (١) حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة (شفابدران) أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٦٩٨) تاريخ ٢٠٠٥/٩/١١ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠٥/٥٤٢/وادي السير) المتضمن : تخفيض الارتداد الجانبي للقطعة رقم (٢١٣٨) حوض (١٥) خربة الصويفية من خمسة أمتار إلى ثلاثة أمتار حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة (وادي السير) أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .



تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٧٠٠) تاريخ ٢٠٠٥/٩/١١ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠٥/١٥٩/النصر) المتضمن : إعطاء صفة استعمال سكن (ج) لقطع الأراضي المبينة أرقامها ضمن حوض (٣) المغيرات حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة (النصر) أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم إعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

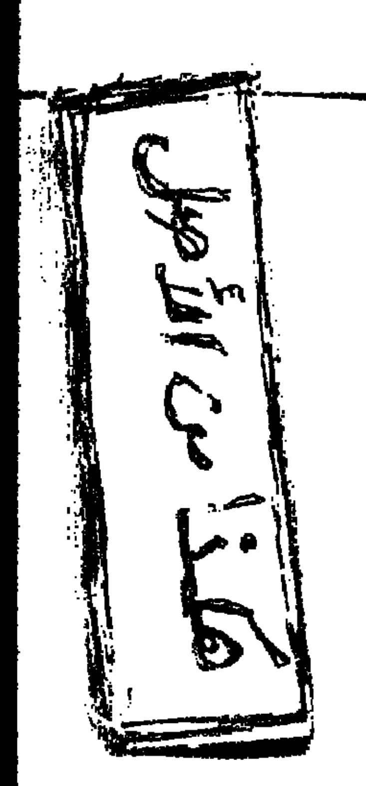
تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٧١٤) تاريخ ٢٠٠٥/٩/١٨ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠٥/٣١١/ خريبة السوق) المتضمن : استحداث دخلة بعرض (٤) متر وتوسعة شارع ضمن قطعة الأرض رقم (٤) حوض (١) العلكومية وكما هو موضح على المخطط في منطقة (خريبة السوق) ووضعه موضع التنفيذ استناداً لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنة اللوانية للتنظيم والابنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٧١٥) تاريخ ٢٠٠٥/٩/١٨ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠٥/٣١٠/ خريبة السوق) المتضمن : استحداث جزء من شارع وتخفيض سعة الشارع المار أمام قطع الأراضي المبينة أرقامها ضمن حوض (١) المسحور إلى (٢٢) متر وكما هو موضح على المخطط في منطقة (خريبة السوق) ووضعه موضع التنفيذ استناداً لأحكام الفقرة (٦) من المادة (٢٤) من قانون تنظيم المدن والقرى والابنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ .

تعلن اللجنة اللوانية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقم (٧١٧) تاريخ ٢٠٠٥/٩/١٨ الموافقة على إيداع المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠٥/٣٢٩/ القويسمة) المتضمن :- تحويل استعمال قطعة الارض رقم (٤٥٤) حوض (١٠) تلاع النجار من تجاري محلي ضمن سكن (ج) إلى سكن (ج) شريطة عدم مطالبة الامانة باية تعويضات او التزامات مالية نتيجة التحويل حيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة (القويسمة) أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريده الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر.

تعلـــــن اللجنـــة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقـــم (٧١٩) تاريـــخ ٢٠٠٥/٩/١٨ الموافقة على إيداع المخطط التعديلـــي التنظيمـــي رقـــم (أ ع/٢٠٠٥/٣٣١/ القويسمة) المتضمن :- تحويل استعمال قطع الاراضي ذوات الارقام (١٨٤٥ ، ١٨٥٠) حوض (٢) ام نوارة من سكن (ج) الى تجاري محلي ضمن سكن (ج) شريطة عدم فتح ابواب على شارع الـ (٣٠) متر واستيفاء تعويض بواقع ثلاثة دنانير /م٢ الواحد من مساحة القطعة بالاستناد للمادة (٤٧) من قانون التنظيم يتم استيفاؤها قبل تصديق المخطط ومن خلال الدائرة القانونية حيث يمكن لذوي العلاقة الإطـــلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة (القويسمة) أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريده الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلـــــن اللجنـــة اللوائية للتنظيم والابنية في امانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقـــم (٧٢٢) تاريـــخ ٢٠٠٥/٩/١٨ الموافقة على إيداع المخطط التعديلـــي التنظيمـــي رقـــم (أ ع/٢٠٠٥/٢٢١/ام قصير) المتضمن :- الغاء واستحداث شوارع واعطاء صفة استعمال سكن (د) باحكام خاصة طابقين وروف وذلك لقطع الاراضي المبينة ارقامها ضمن حوض (٥٦) رجم عميش لوحة (٥٠) حيث يمكن لذوي العلاقة الإطـــلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة (ام قصير) أثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريده الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .



تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقـــم (٧٢٣) تاريـــخ ٢٠٠٥/٩/١٨ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠٥/١٦٠/ النصر) المتضمن : تغيير صفة استعمال قطعة الارض رقم (١٤٠٦) حوض (٣١) حنيكين لوحة (٣٣) من سكن (د) الى تجاري عادي باحكام خاصة (الاحكام الواردة على المخطط أع/٤٦/النصر) شريطة التوحيد مع جزء من الفضلة (١٠١٨) من نفس الحوض واستيفاء تعويض بواقع (٢٠)عشرون دينار /م٢ الواحد من مساحة القطعة (٤٠٦) بالاستناد للمادة (٤٧) من قانون التنظيم يتم استيفاؤها قبل تصديق المخطط ومن خلال الدائرة القانونية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة (النصر) اثناء الدوام الرسمي ولمده شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريده الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في أمانة عمان الكبرى بأنها قررت بقرارها رقـــم (٧٢٥) تاريـــخ ٢٠٠٥/٩/١٨ الموافقة على المخطط التعديلي التنظيمي رقم (أ ع/٢٠٠٥/١٢٨/ العبدلي) المتضمن : تحويل استعمال قطعة الارض رقم (١١٤٠) حوض (١١) وادي السلط من سكن (ب) الى مكاتب باحكام سكن (ب) واستيفاء تعويض بواقع (٢٥)خمسة وعشرون دينار /م٢ الواحد من مساحة القطعة بالاستناد للمادة (٤٧) من قانون التنظيم يتم استيفاؤها قبل تصديق المخطط ومن خلال الدائرة القانونية حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة (العبدلي) اثناء الدوام الرسمي ولمده شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريده الرسمية وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحلية في المكان المشار اليه اعلاه خلال المدة السالفة الذكر .

إعلان

- يعلن لاطلاع العموم في منطقة علعال ان اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية لبلدية اربد الكبرى قد قررت بقرارها رقم (٨٥٨) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٦م التأكيد على قرار اللجنة المحلية لمنطقة علعال رقم (٤٨) تاريخ ٢٠٠٥/٧/٥ المتضمن الموافقة على تعديل مسار الشارع المار ما بين القطع (٢٥٦، ٢٥٧، ٢٥٨) بحيث يبقى بنفس السعة (١٢م) بحيث تكون المنحنيات على الزاوية الواقعة أمام القطع (٢٥٧، ٢٥٨) (٨م×٨م) وتكون المنحنيات على الزاوية الواقعة أمام القطع (٢٥٧، ٢٥٨) (١٠م×١٠م) كما هو مقترح ومعبد على الواقع ضمن حوض (١٣/القفارة) لوحة (١٧) علما بان جميع القطع المتأثرة لنفس المالك وبموافقته المرفقة على التعديل. وإعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في منطقة علعال إذا كان ما يوجب الاعتراض على أن تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية.

المهندس وليد المصري
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية
لبلدية اربد الكبرى

* * * * *

إعلان

- يعلن لاطلاع العموم في منطقة دوقرا بلدية غرب اربد أن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية لبلدية غرب اربد قررت بقرارها رقم (١/٣٤) لعام ٢٠٠٥م الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية لمنطقة دوقرا بلدية غرب اربد رقم (١/٣٤) لعام ٢٠٠٥م والمتضمن ما يلي:

(١) تخفيض سعة الشارع عرض (١٢م) ليصبح بعرض (١٠م) المار بين القطع ذوات الأرقام (٧٣٣، ٧٣٤، ٧٣٥، ٧٣٦) حوض رقم (١٥) لوحة رقم (١٦) والقطع ذوات الأرقام (٧٣٠، ٧٣٥، ٧٤٠، ٧٣٨، ٧٤٢، ٧٤٣، ٧٤٤، ٧٤٥، ٧١٠، ٧١٩، ٧٢٠، ٧٢٢، ٧٢٣، ٧٢٥، ٧٢٩، ٧٣٤) حوض رقم (١٥) لوحة رقم (١٧) والقطع ذوات الأرقام (٣، ٣١، ٧٢٦، ٧٢٥) حوض رقم (١٥) لوحة رقم (١٨) من أراضي منطقة دوقرا لا خراج الأبنية القائمة من سعة الشارع كما هو موضح بالرسم المرفق.

(٢) تعديل الشارع بعرض (١٢م) والمار بين القطع ذوات الأرقام (٤، ٣، ٣١) حوض رقم (٥) لوحة رقم (١٨) من أراضي منطقة دوقرا إلى الجهة الشمالية لا خراج البناء القائم على القطعة رقم (٤) حوض رقم (١٥) من أراضي منطقة دوقرا.

(٣) إزاحة الطريق سعة (٦م) المار بين القطع ذوات الأرقام (٧٠٩، ٧١٠، ٧١١، ٧١٢) حوض رقم (١٥) لوحة رقم (٧) لا خراج البناء القائم على القطعة رقم (٧١١) حوض رقم (١٥) لوحة رقم (٧) من أراضي منطقة دوقرا من سعة الطريق كما هو موضح بالرسم المرفق والمعد لهذه الغاية.

وإعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم إلى لجنة التنظيم المحلية في منطقة دوقرا بلدية غرب اربد إذا كان ما يوجب الإعتراض على أن تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

المهندس عبد الفتاح الإبراهيم
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية
لبلدية غرب اربد

إعلان

- يعلن لاطلاع العموم في منطقة ججين/ بلدية غرب اربد أن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية لبلدية غرب اربد قررت بقرارها رقم (١/٣٣) لعام ٢٠٠٥م الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية لمنطقة ججين/ بلدية غرب اربد رقم (١/٢٠) لعام ٢٠٠٥م المتضمن توسيع المنحنيات أمام القطع ذوات الأرقام (٧٠٧) حوض رقم (٣) لوحة رقم (٨) والقطعة رقم (٧٠١) حوض رقم (٣) لوحة رقم (٧) والقطعة رقم (٧٢٢) حوض رقم (٣) لوحة رقم (٩) من أراضي منطقة ججين كون هذه المنحنيات معبدة على الواقع وفيها خدمات كهرباء وهاتف ولانية لبيعها للمجاورين بموجب نظام بيع الفضلات كما هو موضح بالرسم المرفق. وإعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم إلى لجنة التنظيم المحلية في منطقة ججين بلدية غرب اربد إذا كان ما يوجب الاعتراض على أن تكون مرفقة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

المهندس عبد الفتاح الإبراهيم
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية
لبلدية غرب اربد

* * * * *

إعلانات

صادره عن رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في بلدية السلط الكبرى

المهندس ماهر حمدي أبو السمن

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في بلدية السلط الكبرى وبناءاً على قرار اللجنة المحلية لمنطقة السلط رقم (٢٠٠٥/١٦٣) قررت الموافقة على إيداع إعلان مخطط تعديل مسار الشارع التنظيمي سعة (١٢م) وذلك بإلغاء الأجزاء الماره بالقطع (١٢٦،١٢٧) حوض (١١٢) غياضة واعتماد الأجزاء التنظيمية المارة بالقطع (٧٣، ٧٢، ٢٠٢، ٢٠٠، ١٢٦، ١٢٧) من حوض (١١٢) غياضة. للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية لمنطقة السلط وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الإطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس بلدية السلط الكبرى خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

يعلن لاطلاع العموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في بلدية السلط الكبرى وبناءاً على قرار اللجنة المحلية لمنطقة أم جوزه رقم (٨/أ/٢٠٠٥) قررت الموافقة على إيداع إعلان مخطط تغيير صفة الاستعمال من سكن (ب) إلى تجاري طولي بعمق (١٢م) لجزء من القطعة رقم (١٤٩) حوض (٥) البلد. للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية لمنطقة أم جوزه وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الإطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس بلدية السلط الكبرى خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

* * * * *

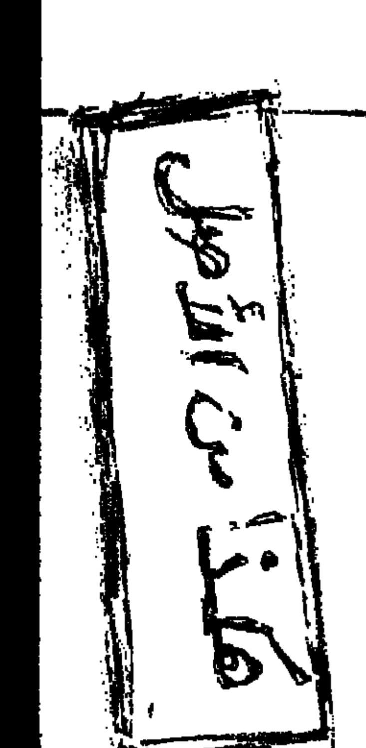
- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في بلدية السلط الكبرى وبناءاً على قرار اللجنة المحلية لمنطقة علان رقم (٣/ل/٢٠٠٥) قررت الموافقة على إيداع إعلان مخطط تغيير صفة الاستعمال من سكن زراعي إلى سكن (ج) حسب المجاور للقطعة رقم (١٤٤) حوض (٧) الديره. للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية لمنطقة علان وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الإطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس بلدية السلط الكبرى خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

* * * * *

إعلان

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية المشتركة وبناءاً على قرار اللجنة المحلية لبلدية العارضة الجديدة لسنة (٢٠٠٥) قررت الموافقة على إيداع إعلان مخطط تعديل الشارع التنظيمي بسعة (١٤م) المار بالقطع ذوات الأرقام (١، ٢) حوض رقم (٨) مرجة حمود من أراضي ميسرا وذلك ليتناسب مع الشارع المعبد على الواقع ولصعوبة فتح الشارع المنظم بسبب انحدار المنطقة وحاجته إلى جدران استنادية وإعلان المخطط للاعتراض. للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية العارضة الجديدة وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الإطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

المهندس باسم عارف الطراونة
مدير الشؤون البلدية
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء قصبة السلط



إعلان

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية المشتركة وبناءاً على قرار اللجنة المحلية لبلدية العارضة الجديدة لسنة (٢٠٠٥) قررت الموافقة على إيداع إعلان مخطط تعديل مسار الشارع التنظيمي المار بالقطع (٧، ٣٤) حوض رقم (١٠) المشتى من أراضي سيحان وحسب المعبد على الواقع وتغيير صفة استعمال جزء من القطعة رقم (٧) من سكن (ب) إلى زراعي خارج التنظيم وتغيير صفة استعمال جزء منها من سكن (ج) إلى سكن (ب) وإضافة تنظيم بأحكام سكن (ب) حسب المجاور. للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية العارضة الجديدة وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الإطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة اللوائية المشتركة خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

المهندس باسم عارف الطراونة
مدير الشؤون البلدية
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء قصبة السلط

* * * * *

إعلان

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية المشتركة بصفتها لجنة محلية ولوائية قررت الموافقة على إيداع إعلان مخطط تغيير صفة استعمال القطعة رقم (٩٣) وجزء من القطعة رقم (٩٠) حوض رقم (٨) الزعتري والقطعة رقم (٩٤) حوض رقم (٤) من سكن ريفي إلى سكن (أ). للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة اللوائية المشتركة وذلك اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحة الإطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة اللوائية المشتركة خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

المهندس عادل عبد الفتاح هياجنات
مدير الشؤون البلدية
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء قصبة السلط

إعلانات

صادره عن رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في بلدية الزرقاء

المهندس رأفت دليوان المجالي

- إطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في بلدية الزرقاء على قرار اللجنة المحلية رقم (١٢١/١) تاريخ ٢٠٠٥/٦/٧ في المنطقة الثالثة والمخطط التنظيمي لمشروع تطوير الزواهره والمصدق بقرار مجلس التنظيم الأعلى رقم (٢٧٤) (مؤقتاً) تاريخ ٢٠٠٠/٢/٢٩ والواقع على القطع ذوات الأرقام (١، ٢، ٣، ٦٨) ضمن حوض (١٠) أم بياضة لوحة رقم (٤٠٢، ٤٠٤) ضمن أراضي عطل الزرقاء والرصيفة لوحة تنظيمية رقم (١٨) والمتضمن اعتماد وإلغاء واستحداث شوارع وطرق تنظيمية وإفرازية بحيث يتم اعتمادها حسب ما هي منفذة على الواقع وكذلك تغيير صفة استعمال من سكن (د) إلى تجاري طولي بعمق (١٤م) وحسب ما هو موضح على المخطط المرفق والمعد من قبل المؤسسة العامة للإسكان والتطوير الحضري شريطة إستيفاء مبلغ (خمسة دنانير) عوائد تنظيم عن كل متر مربع من مساحة الأرض المحولة إلى تجاري وحسب المخطط المرفق.يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (١٥٠/٣) لسنة (٢٠٠٥) الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه بأعلاه والمخطط التنظيمي وإعلان إيداعه للاعتراض لمدة (شهر) من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين يجوز لذوي العلاقة بالإطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

* * * * *

- إطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في بلدية الزرقاء على قرار اللجنة المحلية رقم (١٤٢/١) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٣ في المنطقة الثالثة والمخطط التنظيمي والمتضمن تعديل سعة جزء من شارع (٢٦م) وذلك من أمام القطع ذوات الأرقام (١٠٨، ١١٠، ١١١، ١١٢) ضمن حوض (١٠) أم بياضة لوحة رقم (٤٠٢) من أراضي عطل الزرقاء والرصيفة والقطعة رقم (٣٠١) ضمن حوض (٨) الدويك لوحة رقم (٣١) من أراضي عطل الزرقاء والرصيفة وجميع القطع المذكورة تقع ضمن لوحة تنظيمية رقم (١٧+٣١) وحسب المخطط المرفق.يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (١٧٣/٢) لسنة (٢٠٠٥) الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه بأعلاه والمخطط التنظيمي وإعلان إيداعه للاعتراض لمدة (شهر) من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين يجوز لذوي العلاقة بالإطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

- إطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في بلدية الزرقاء على قرار اللجنة المحلية رقم (٦١/١٢) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٩ في المنطقة الخامسة والمخطط التنظيمي والمتضمن تخفيض سعة جزء من طريق (٤م) وذلك من أمام القطعة رقم (٧٤٤) ضمن حوض (٦) فاجرة شبيب لوحة رقم (٦٢) من أراضي البتراوي لوحة تنظيمية رقم (٢) بحيث يكون التخفيض بمقدار (٠,٨٠م) عند التقاء طريق (٤م) مع شارع (٢٠م) وبمقدار (صفر) عند الحد الفاصل ما بين القطع (٧٤٤، ٧٤٣) لوجود بناء قائم على القطعة رقم (٧٤٤) المذكورة وحسب المخطط المرفق.يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (١٦٨/١) لسنة (٢٠٠٥) الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه بأعلاه والمخطط التنظيمي وإعلان إيداعه للاعتراض لمدة (شهر) من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين يجوز لذوي العلاقة بالإطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

* * * * *

- إطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في بلدية الزرقاء على قرار اللجنة المحلية رقم (٥٧/٢) تاريخ ٢٠٠٥/٨/١٠ في المنطقة الأولى والمخطط التنظيمي والمتضمن تعديل إحداثيات المنحنى القائم على القطعة رقم (٣١٦) ضمن حوض (١٠) البلد حي (١٠) السعادة لوحة رقم (١٦) من أراضي الزرقاء لوحة تنظيمية رقم (٥) وذلك من (١٢×١٢) إلى (٣,٥×٤,٢) لوجود بناء قائم في سعة المنحنى وحسب ما هو منفذ على الواقع وحسب المخطط المرفق.يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (١٧٣/٣) لسنة (٢٠٠٥) الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه بأعلاه والمخطط التنظيمي وإعلان إيداعه للاعتراض لمدة (شهر) من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين يجوز لذوي العلاقة بالإطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

* * * * *

- إطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في بلدية الزرقاء على قرار اللجنة المحلية رقم (٨٢/١) تاريخ ٢٠٠٥/١/١١ في المنطقة (الثالثة) والمتضمن إلغاء جزء من شارع (١٠م) وذلك ما بين القطع ذوات الأرقام (٥٦٤، ٥٤٠، ٥٣٩) ضمن حوض (٨) عوجان الشمالي لوحة رقم (٨) من أراضي الزرقاء لوحة تنظيمية رقم (٨) كون الشارع لا يخدم الا القطع المذكورة وتعود ملكيتها لمالك واحد (شركة مذيب حداد وأولاده) وحسب سندات التسجيل المرفقة وليتم توحيدها وحسب ما هو موضح على المخطط المرفق. يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (١١٨/١) لسنة (٢٠٠٥) الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه بأعلاه والمخطط التنظيمي وإعلان إيداعه للاعتراض لمدة (شهر) من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين يجوز لذوي العلاقة بالإطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

- إطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في بلدية الزرقاء علــى قــرار اللجنــة المحليــة رقــم (٥/١٢) تاريخ ٢٠٠٥/١/١٥ في المنطقة الخامسة والمخطط التنظيمي والمتضمن رفع صفة استعمال معــارض تجارية بأحكام خاصة عن القطعة رقم (٥٥٣٠) ضمن حوض (٤) البتراوي الجنوبي لوحة رقــم (١٧) من أراضي البتراوي لوحة تنظيمية رقم (١٢) وإعطائها صفة استعمال سكن (ج) وحسب المجاور وذلك لوجود قطعة رقم (١٤٤) تفصلها عن الشارع التجاري ولعدم وجود واجهة لها علــى الشــارع (٢٦م) المصنف تجاري وحسب المخطط المرفق .يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (١٢٠/٢) لسنة (٢٠٠٥) الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنــه بــأعلاه والمخطط التنظيمي وإعلان إيداعه للاعتراض لمدة (شهر) من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين يجوز لذوي العلاقة بالإطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحليــة وتقــديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

* * * * *

- إطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في بلدية الزرقاء علــى قــرار اللجنــة المحليــة رقــم (٥٩/٢) تاريخ ٢٠٠٥/٧/٣١ في المنطقة الرابعة والمخطط التنظيمي المتضمن تعديل إبعاد المنحنى القائم علــى القطعة رقم (٣٣٤) ضمن حوض (٤٣) نصار لوحة رقم (٤٣) من أراضــي جريبــا لوحــة تنظيميــة رقم (١) بحيث يتم اعتماده بإحداثيات (١٢×١٢) بدلا من (٢٠×٢٠) كون القطعة تقع علــى شــارعين بسعة (١٢م) وحسب المخطط المرفق .يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قــررت بقرارهــا رقم (١٦٦/٢) لسنة (٢٠٠٥) الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنــه بــأعلاه والمخطط التنظيمي وإعلان إيداعه للاعتراض لمدة (شهر) من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين يجوز لذوي العلاقة بالإطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحليــة وتقــديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

* * * * *

- إطلعت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في بلدية الزرقاء على قــرار اللجنــة المحليــة رقــم (٦١/١١) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٩ في المنطقة الخامسة والمخطط التنظيمــي والمتضــمن تعــديل ســعة جــزء مــن شارع (١٠م) والمار من أمام القطع ذوات الأرقام (٣١٦٧، ٣١٦٥، ٣١٦١، ٣١٩٩، ٣٢٧٧، ٣٢٨٠) ضمن حوض (٧) بركة برخ لوحة رقم (١٤) من أراضي البتراوي لوحة تنظيمية رقم (٣) بحيــث يــتم اعتماده حسب ما هو مفرز على لوحات دائرة الأراضي والمساحة وحسب ما هو منفــذ علــى الواقــع وحسب المخطط المرفق .يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية للتنظيم قررت بقرارها رقم (١٦٩/٢) لسنة (٢٠٠٥) الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية للتنظيم المنوه عنه بأعلاه والمخطط التنظيمي وإعلان إيداعه للاعتراض لمدة (شهر) من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريــدتين محليتــين يجــوز لذوي العلاقة بالإطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضــاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمة بالوثائق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

إعلان

- يعلن للعموم أن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية لبلدية الكرك الكبــرى قــررت بقرارهــا رقــم (٢٩/٣) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٠ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمنطقة وادي الكرك رقــم (١٣/لعــام) ٢٠٠٥ والمتضمن الموافقة على الطلب المقدم من السيد /سامي محمد الأغوات وشركاءه / بخصــوص إلغــاء جزء من الدخلة الواقعة ضمن قطعهم رقم (٢٤، ٢٣) حوض رقم (٧) البقيع وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية أعلاه مع عمل نهاية مغلقة حسب المخطــط المعــد لهذه الغاية وذلك لصعوبة فتح الطريق على الواقع لوجود بناء قديم وصخور كبيرة وأشــجار وسلاســل حجرية في سعتها، وإيداع إعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في جريدة رسمية وجرائــد محلية ويحق لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى منطقة وادي الكرك موثقاً بالمخططات اللازمة.

المهندس محمد عبد الحميد المعايطة
رئيس بلدية الكرك الكبرى
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية

* * * * *

إعلان

- يعلن للعموم أن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية لبلدية الكرك الكبــرى قــررت بقرارهــا رقــم (٢٥/٢) تــاريخ ٢٠٠٥/٧/١٨ الموافقــة علــى قــرار اللجنــة المحليــة لمنطقــة الثنيــة رقــم (٣/٢٤) تاريخ ٢٠٠٥/٦/٢٥ والمتضمن الموافقة على إلغاء طريق وإحداث بــديل ضــمن القطعــة رقــم (٣٦) حوض (٥) عرقوب العماوي الشرقي والعائدة لمشروع إسكان الثنية وذلك بناءً على طلبهم ولكن علــى أن تكون سعة الطريق المقترح (٦م) وليس (٤م) كونها مفتوحة على الواقع وتخدم حديقــة ومجموعــة من القطع .وإيداع إعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في جريدة رسمية وجرائــد محليــة ويحق لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى منطقة الثنية موثقاً بالمخططات اللازمة.

المهندس محمد عبد الحميد المعايطة
رئيس بلدية الكرك الكبرى
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية

إعلان

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان اللجنة اللوائية المشتركة وبعد الإطلاع على قرار اللجنة المحلية للتنظيم لمنطقة (الصدقة/ أيل الجديدة) رقم (٢٠٠٢/١/١) تاريخ ٢٠٠٢/٦/٣ والمتضمن الموافقة على تخفيض سعة الشارع التنظيمي من (١٢ إلى ٨) والمار بالقطع (٣٧، ٧٣، ٧٢) حوض (١١) الصدقة مع عدم إزاحة شبكة أعمدة الكهرباء وذلك لوجود بناء في سعة الشارع وعمل كفالة عدليه من قبل صاحب القطعة رقم (٧٢) يتعهد فيها بعدم إزاحة شبكة الأعمدة وذلك حسب المخطط المرفق والمعد من قبل القسم الفني ببلدية أيل الجديدة. وقررت اللجنة اللوائية المشتركة للواء قصبة معان، الموافقة وإيداع إعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية والصحف المحلية ويجوز لمن له مصلحة الإطلاع على ذلك لدى اللجنة المحلية للتنظيم لمنطقة الصدقة / بلدية أيل الجديدة وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم اللجنة المحلية وذلك خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

المهندس جمال أبو درويش
مدير الشؤون البلدية لمحافظة معان
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء قصبة معان

* * * * *

إعلان

- يعلن لاطلاع العموم أن اللجنة اللوائية المشتركة للواء قصبة المفرق قد قررت بقرارها رقم (٥٠) تاريخ ٢٠٠٥/٩/١٤ الموافقة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم لبلدية منشية بني حسن رقم (٢٠٠٥/١٤٤) تاريخ ٢٠٠٥/٩/١١، والمتضمن الموافقة على تخفيض سعة الشارع التنظيمي سعة (١٤م) المحاذي للقطع ذوات الأرقام (٧٣، ٦١، ١٤) من حوض رقم (٧) الـو حاش والقطعة رقم (٢٩) من حوض رقم (٦) المحالة، بحيث يكون التخفيض بمقدار (٣م) من جهة هذه القطعة، وتخفيض نفس الشارع بمقدار (٢م) وضمن القطع ذوات الأرقام (٤٦، ٩٨، ٤٤، ٩٢، ٩٥، ٤٠) من حوض رقم (٧) الو حاش، واعتماد جزء من الشارع الإفرازي بسعة (١م) الواقع أمام القطع ذوات الأرقام (٧٠١، ٧٠٢، ٧٠٣، ٧٠٤، ٧٠٥، ٧٥٠، ٧٠٦، ٧٠٧) من حوض رقم (١٣) المنشية اعتمادا تنظيمياً، وذلك لوجود أبنية قائمة في سعة الشارع التنظيمي ضمن القطع ذوات الأرقام (٧٣، ٦١، ١٤) المذكورة أعلاه، وجميعها من أراضي منشية بني حسن، وحسب المخطط المعد لهذه الغاية. وقررت اللجنة بقرارها أعلاه الموافقة على إيداع إعلان المخطط المذكور أعلاه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المعد لهذه الغاية لدى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية منشية بني حسن، وتقديم اعتراضاتهم إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض وذلك خلال مدة الاعتراض.

المهندس محمد خير الشرعة
مدير الشؤون البلدية لمحافظة المفرق
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء قصبة المفرق

إعلان

- يعلن لاطلاع العموم أن اللجنة اللوائية المشتركة للواء قصبة المفرق قد قررت بقرارها رقم (٤٤) تاريخ ٢٠٠٥/٧/٢٧ الموافقة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم لبلدية منشية بني حسن رقم (٢٠٠٥/١٢) تاريخ ٢٠٠٥/٧/٢٤، والمتضمن الموافقة على:-

١. تعديل مسار الشارع التنظيمي سعة (١٢م) المار بين القطع ذوات الأرقام (٩٣، ٨٨، ٤٠) من جهة والقطع ذوات الأرقام (٦٧، ٣٧، ٣٦) من جهة أخرى، بحيث يصبح ضمن مسار الشارع الإفرازي المار ما بين هذه القطع، وذلك لوجود بناء ضمن القطعة رقم (٩٣) يقع في سعة الشارع التنظيمي المذكور، وجميعها ضمن الحوض رقم (١٤) الوسيه من أراضي أم اللولو.
٢. اعتماد الطرق الإفرازية التالية اعتمادا تنظيما:-
   أ- الطريق الإفرازي الواقع ما بين القطعة رقم (٣٦) والقطعة رقم (٣٧).
   ب- الطريق الإفرازي الواقع ما بين القطعة رقم (٢٦) والقطع ذوات الأرقام (٦٩، ٧٠).
   ج- الطريق الإفرازي الواقع ما بين القطع ذوات الأرقام (٣٧، ٣٨) من جهة والقطع ذوات الأرقام (٦٣، ٦٤، ٦٥، ٦٦، ٦٧) من جهة أخرى.
   د- الطريق الإفرازي الواقع ما بين القطع ذوات الأرقام (٢٨، ٢٩، ٣٠) من جهة والقطع ذوات الأرقام (٧٠، ٧٢، ٧١، ٣٢) من جهة أخرى.

وجميعها من حوض رقم (١٤) الوسيه من أراضي أمُ اللولو، وحسب المخطط المعد لهذه الغاية. وقررت اللجنة بقرارها أعلاه الموافقة على إيداع إعلان المخطط المذكور أعلاه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على المخطط المعد لهذه الغاية لدى اللجنة المحلية للتنظيم في بلدية منشية بني حسن، وتقديم اعتراضاتهم إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض وذلك خلال مدة الاعتراض.

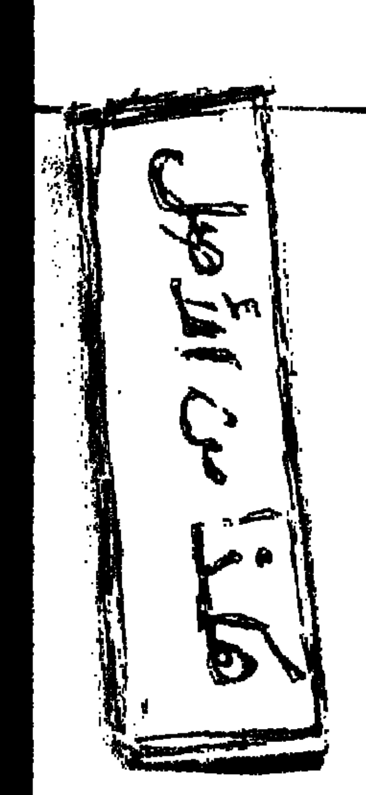
المهندس محمد خير الشرعة
مدير الشؤون البلدية لمحافظة المفرق
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء قصبة المفرق

* * * * *

إعلان

- اجتمعت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في بلدية المفرق الكبرى بتاريخ ٢٠٠٥/٩/٢٤ واطلعت على القرار رقم (٥٣/م.م./ف) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٢٤ الصادر عن اللجنة المحلية لمنطقة المفرق والمتضمن:- استحداث شارع سعة (١٠م) وشارع سعة (١٢م) مقتطعة من القطعة رقم (٣٢) مع إلغاء شارع سعة (١٢م) وكذلك إلغاء جزء من شارع سعة (١٤م) ضمن القطعة نفسها وذلك ضمن الحوض رقم (٦) طيب اسم وكذلك استحداث شارع سعة (١٢م) مناصفة بين القطع ذوات الأرقام (٣٢، ٥) من الحوض رقم (٦) طيب اسم والحوض رقم (١١) المقام الشمالي وذلك لتكون شوارع خدمات، وحسب المخطط المرفق والمعد لهذه الغاية. وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم (٨٦) لعام ٢٠٠٥ الموافقة على قرار اللجنة المحلية الآنف الذكر وإعلان إيداعه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على المخططات التوضيحية لدى منطقة المفرق وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعمة بالأوراق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

الدكتور ضيف الله الدغمي
رئيس اللجنة اللوائية في بلدية المفرق الكبرى
رئيس بلدية المفرق الكبرى بالإنابة



إعلان

- يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية في بلدية الطفيلة الكبرى قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمنطقة البقيع رقم (٣٠) بند رقم (٦) تاريخ ٢٠٠٥/٧/٢٨م، والمتضمن تغيير صفة الاستعمال للقطع رقم (٨٨، ٨٩، ٩١، ٩٢، ٩٣، ٩٤، ٣٢٨، ٣٢٧، ٣٣٩، ٢٥٤، ٥٠، ٣٠٠، ٢٣٠، ٢٠٣، ١٠٧، ٥٥، ٢٢٩) حوض (٥٩) قره من سكن (ج) إلى سكن (د) وذلك لتحقيق الإفراز لابنيه القائمة على القطعة المذكورة. وبعد البحث والمداولة قررت اللجنة الموافقة على القرار ونشره للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، يحق لمن له مصلحة الإطلاع على المخطط المودع لدى بلدية الطفيلة الكبرى وتقديم اعتراضه لسكرتير اللجنة المحلية (منطقة البقيع) إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض خلال الفترة القانونية للاعتراض.

المهندس رضوان يعلي المدني
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية
رئيس بلدية الطفيلة الكبرى

* * * * *

إعلان

- يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية في بلدية الطفيلة الكبرى قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمنطقة العيص رقم (٣٢) بند (١١) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٤م، والمتضمن تغيير صفة الاستعمال للقطع رقم (٦٣٢، ٦٣٣، ٦٣٥، ٦٣٦، ٢١٠، ٢٠٩، ٦٧٨، ٦٧٦، ٢٠٨، ٢٠٦، ٢٠٧، ٢٠٥، ٣٤٩، ١٧، ٤٩٣) والأجزاء المتبقية من القطع رقم (٣٢، ٣٣، ٣٤، ٢٧٩، ٦٧٩) من سكن ريفي إلى سكن (ب)، وتغيير صفة الاستعمال بالقطع رقم (٢١، ٢٣، ٢٤، ٢٥، ٢٦، ١٥٣، ٥٤٢، ٥٤١، ٤٨٢، ٥٤٠) والأجزاء المتبقية بالقطع رقم (٣٦، ٣٧، ٣٨) من سكن زراعي إلى سكن (ب) وتغيير صفة الاستعمال بالقطع رقم (٣٢٢، ٤٤٨، ٤٤٧) والمستملكة من قبل خزينة الدولة من سكن زراعي إلى مباني عامة، واستحداث شوارع بسعة (١٠م) بالقطع رقم (٦٧٩، ٢٧٩، ٣٣، ٣٤، ٣٢، ٦٧٨)وتوسعة الطريق المار بالقطع رقم (٢٠٥، ٢٠٧، ٦٧٦، ٦٧٨) من (٦م) إلى (١٠م) واستحداث شوارع بسعة (١٠م) بالقطع رقم (١٥٣، ٢١، ٢٤) وشوارع بسعة (١٢م) بالقطع رقم (٣٨، ٣٧، ٣٦، ٥٤٠، ٦٤١، ١٥٣، ٢١، ٢٣، ٢٤، ٣٤٩، ١٧، ٦٣٣، ٦٣٢، ٦٣٥، ٦٣٦، ٤٩٣) وتوسعة الطريق المار بالقطع رقم (٥٤٢، ٢١) من (٦م) إلى (١٢م) وتوسعة الطريق المار بالقطع رقم (٢٥، ٢٤، ٢٦) من (٤م) إلى (٦م) واستحداث طريق بسعة (٦م) بالقطع رقم (٦٥٢، ٢٦، ١٥٣) وتوسعة الطريق المار بالقطع رقم(٥٣٥، ٥٤٢، ٦٣٦، ٤٩٣، ٤٨٢، ٢١، ٨، ٩، ١٠، ٤٤٧، ٣٢٢، ٤٤٨) من (١٢م) إلى (١٦م) وبعد البحث والمداولة قررت اللجنة الموافقة على القرار ونشره للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين، ويحق لمن له مصلحة الإطلاع على المخطط المودع لدى بلدية الطفيلة الكبرى وتقديم اعتراضه لسكرتير اللجنة المحلية (منطقة العيص) إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض خلال الفترة القانونية للاعتراض.

المهندس رضوان يعلي المدني
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية
رئيس بلدية الطفيلة الكبرى

إعلان

- تعلن لجنة تنظيم المدن والقرى والأبنية اللوائية للواء قصبة جرش في بلدية جرش أنها اتخذت قرارا تحت رقم (٣٦) بند (٢) تاريخ ٢٠٠٥/٩/١٤ والمتضمن الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمنطقة جرش رقم (١٣/٣٥) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٣٠ والمتضمن الموافقة على إدخال جزء من القطعة رقم (٢٨) وجزء من القطعة رقم (٦٦) حوض رقم (٤) مشاع الحواية إلى حدود التنظيم وإضافة سكن (أ) حسب السكن المجاور وإحداث شوارع بسعة (١٢م) محاذية للقطع المذكورة فان اللجنة اللوائية تقرر الموافقة على القرار المشار إليه أعلاه وإعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وفي صحيفتين محليتين بحيث يجوز لأصحاب العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى مكتب اللجنة المحلية مدعمه بالمخططات التوضيحية اللازمة خلال المدة القانونية المقررة.

المهندس وليد عادل العتوم
رئيس بلدية جرش الكبرى /رئيس اللجنة اللوائية

* * * * *

إعلان

- تعلن اللجنة اللوائية المشتركة لمحافظة جرش بصفتها لجنة تنظيم محلية بأنها قررت بقرارها رقم (٢٧) بند (٤) تاريخ ٢٠٠٥/٧/٢٠ الموافقة على قرارات مجلس التنظيم الأعلى ذوات الأرقام (٥٠٥) تاريخ ١٩٩٧/٤/٢٧ و(٣٢٠) تاريخ ١٩٩٤/٤/١٠ و(١٢٤٤) تاريخ ١٩٩٦/٩/١٥ والمتضمنة تصديق شوارع لغاية الخدمات ضمن الحوض رقم (٤) البلد والحوض رقم (٢) الحبسان من اراضي مقبله وبعد الإطلاع على المخطط، فأن اللجنة اللوائية المشتركة لمحافظة جرش تقرر الموافقة على القرار المشار إليه أعلاه وإعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وفي جريدتين محليتين حيث يجوز لأصحاب العلاقة الإطلاع عليه وتقديم اعتراضاتهم لدى مكتب اللجنة اللوائية في مديرية الشؤون البلدية لمحافظة جرش خلال مدة الاعتراض.

المهندس وليد طعيمه
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة لمحافظة جرش

* * * * *

إعلان

- يعلن لاطلاع العموم في منطقة (عجلون) بلدية عجلون الكبرى أن اللجنة اللوائية للتنظيم لبلدية عجلون الكبرى قد قررت بقرارها رقم (٢٠٢) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٢٧ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمنطقة عجلون رقم (١٣) بند (١) تاريخ ٢٠٠٥/٤/٢٨ والمتضمن الموافقة على إدخال الجزء الغربي من القطعة رقم (٢٦٧) حوض (١٣) القلعة من أراضي عجلون إلى داخل حدود تنظيم منطقة عجلون وإعطائها صفة تنظيم سكن (ب) وحسب الترسيم المعد لهذه الغاية. وإيداع الإعلان للاعتراض لمدة (شهر) من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم إلى لجنة التنظيم في منطقة (عجلون) خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

الدكتور المهندس زياد العنانبة
رئيس بلدية عجلون الكبرى
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

إعلان

- يعلن لاطلاع العموم في منطقة (الروابي) بلدية عجلون الكبرى أن اللجنة اللوائية للتنظيم لبلدية عجلون الكبرى قد قررت بقرارها رقم (١٩٦) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٣٠ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمنطقة الروابي رقم (٢٢) بند (١) تاريخ ٢٠٠٥/٧/١٨ والمتضمن الموافقة على تعديل مسار الشارع التنظيمي سعة (١٢م) ضمن القطع ذوات الأرقام (١٢٩، ٢٢، ٥١) من حوض (١١)سامنا. وحسب الترسيم المعد لهذه الغاية. وإيداع الإعلان للاعتراض لمدة (شهرين) من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم إلى اللجنة اللوائية للتنظيم في منطقة (الراوبي) خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

الدكتور المهندس زياد العقيلي
رئيس بلدية عجلون الكبرى
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

* * * * *

إعلان

- يعلن للعموم في منطقة (عبين عبلين) بلدية (الجنيد) أن اللجنة اللوائية المشتركة لمحافظة عجلون قد قررت بقرارها رقم (٢٠٠٥/١٢٦) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٨ الموافقة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في منطقة (عبين عبلين) بلدية (الجنيد) رقم (٢٧/٧) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٨ المتضمن الموافقة على إلغاء الشوارع التنظيمية سعة (١٠م) المارة بالقطع ذوات الأرقام (١٠١، ٩٩، ١٠٠، ٩٨، ٢٨، ٢٩، ٢٠٠) وجميعها من الحوض رقم (١٢) من أراضي بلدة عبين عبلين. وإيداع الإعلان للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم إلى سكرتير اللجنة المحلية للتنظيم في منطقة (عبين عبلين) خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

المهندس محمد العمد
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة لمحافظة عجلون

* * * * *

إعلان

- يعلن لاطلاع العموم في منطقة عنجره/بلدية عجلون الكبرى بأن اللجنة اللوائية المشتركة لمحافظة عجلون وبصفتها لجنة تنظيم محلية قد قررت بقرارها رقم (٢٠٠٥/١٢٧) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٨ الموافقة على مخطط الشوارع المقترحة لغايات الخدمات في الأحواض (٨، ٩) من أراضي عنجره المرفقة. وإيداع الإعلان للاعتراض لمدة (شهر) من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم إلى سكرتير اللجنة اللوائية المشتركة لمحافظة عجلون خلال المدة القانونية للاعتراض.

المهندس محمد العمد
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة لمحافظة عجلون

إعلان

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان لجنة تنظيم المدن والقرى والأبنية اللوائية لبلدية مادبا الكبرى. قررت بقرارها رقم (١٨٥) تاريخ ٢٠٠٥/٧/٢٧ الموافقة على ما جاء في قرار اللجنة المحلية لمنطقة ماعين والمنشية رقم (ت/٥٢) تاريخ ٢٠٠٥/٧/١٣ المتضمن الموافقة على إحداث طريق تنظيمي سعة (٦م) يمر من القطعتين (٧٢٠، ٧٢١) بحيث يكون الأحداث (٢م) من القطعة رقم (٧٢١) و (٤م) من القطعة رقم (٧٢٠) من حوض رقم (٢٠) الدير من أراضي ماعين وكذلك اعتماد طريق افرزي تنظيمي سعة (٣م) يمر من القطع (٧٢٠، ٧٢١، ٣) من نفس الحوض. وإيداع إعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية خلال المدة القانونية للاعتراض.

المهندس عبد اللطيف الحديدي
رئيس لجنة تنظيم المدن والقرى والأبنية
اللوائية لبلدية مادبا الكبرى

* * * * *

إعلان

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى والأبنية رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بان لجنة تنظيم المدن والقرى والأبنية اللوائية لبلدية مادبا الكبرى. قررت بقرارها رقم (١٩٠) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٣ الموافقة على ما جاء في قرار اللجنة المحلية لمنطقة الفيصلية المتضمن تغيير صفة استعمال القطع ذوات الأرقام (١٤٤، ١٤٣، ١٤٢، ١٤١، ١٠٠، ٥٠، ١٣٦، ٧٨، ٥٦، ٥٥) من حوض رقم (٤) قرية عفنان من أراضي الفيصلية من زراعي داخل التنظيم إلى سكن اخضر واقتراح شوارع حسب المخطط التعديلي المعد من قبل اللجنة المحلية لمنطقة الفيصلية. وإيداع إعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية خلال المدة القانونية للاعتراض.

المهندس عبد اللطيف الحديدي
رئيس لجنة تنظيم المدن والقرى والأبنية
اللوائية لبلدية مادبا الكبرى

إعلان

- بناء على قرار اللجنة المحلية في بلدية برقش / منطقة جديتا رقم (٧/٣٢) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٦م والمتضمن:- تعديل الشارع التنظيمي المتجه شرق غرب سعة (١٢م) باتجاه الجنوب والمار بالقطع ذوات الأرقام (١٠٦، ١٨، ٣٠) من حوض (١٣) كرم سلمان من أراضي جديتا وذلك حسب المخطط المعد والمرسم لهذه الغاية. قررت اللجنة الموافقة على المشار إليه أعلاه وإعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في بلدية برقش /م. جديتا خلال المدة القانونية على أن تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية.

المهندس ساري معيدات
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية لبلدية برقش
رئيس بلدية برقش

* * * * *

إعلان

- بناء على قرار اللجنة المحلية في بلدية برقش / منطقة كفر راكب رقم (١/٢٧) تاريخ ٢٠٠٥/٧/٩م والمتضمن:- الموافقة على إحداث شارع سعة (١٠م) بين القطع ذوات الأرقام (٢١٦، ٢١٧، ٢١٨، ٢١٩) والقطعة (١٢٥) ومارأ بالقطع (٢٥، ٧٠) من حوض (٥/المشماس) وإحداث شارع سعة (١٢م) المار بين القطع (٢٦، ٢٥) من حوض (٥/المشماس) وإحداث طريق سعة (٨م) مارأ بين القطع (١٤٦، ١٢٥) والقطعة (٧٠) من (٥/المشماس) من أراضي كفر راكب كما هو ملون على المخطط. قررت اللجنة الموافقة على المشار إليه أعلاه وإعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في بلدية برقش /م. كفر راكب خلال المدة القانونية على أن تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية.

المهندس ساري معيدات
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية لبلدية برقش
رئيس بلدية برقش

* * * * *

إعلان

- يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية لمنطقة دير أبي سعيد رقم (٣٢/١) تاريخ ٢٠٠٥/٦/٣٠م والمخطط التعديلي المتضمن الموافقة على تخفيض سعة الشارع التنظيمي من (١٤م) إلى (١٢م) والمار بالقطع ذوات الأرقام (٧٢٤، ٧٢٦، ٧٢٣، ٧٢٢، ٧١٢، ٧١٠) حوض (٢) البلد حي (٧) الحسن لوحة (١١) من أراضي السمط والقطع ذوات الأرقام (٧٢٠، ٧٠٦، ٧١٢) حوض (٢) البلد لوحة رقم (١٢) والقطعة رقم (٤٠) من حوض (٣) باب السمط من أراضي السمط يكون التخفيض بواقع (٢م) من الجهة الشمالية للشارع فقط وذلك لكثرة الأسوار والعوائق الموجودة في سعة الشارع ضمن القطع الصغيرة. قررت اللجنة اللوائية (الموافقة) وإعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر واحد من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى منطقة دير أبي سعيد خلال المدة القانونية شريطة أن يكون الاعتراض مدعماً بالمخططات اللازمة.

المهندس مصطفى الروابدة
رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والأبنية
لبلدية دير أبي سعيد الجديدة

إعلان

- يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والأبنية لبلدية دير أبي سعيد الجديدة قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية لمنطقة دير أبي سعيد رقم (٢٧/٢) تاريخ ٢٠٠٥/٦/٧م والمخطط التعديلي المتضمن الموافقة على إلغاء جزء من الشارع التنظيمي سعة (١٠م) والمار بالقطع ذوات الأرقام (٧١٠، ٧٠٧، ٧٠٦، ٧٠٩) حوض رقم (٢) البلد لوحة رقم (٥) من أراضي أبو القين وذلك لشدة وعورة هذا الجزء من الشارع ولكثرة العوائق الموجودة فيه وتلافياً لاستملاك القطعة رقم (٧٠٩) وكذلك تعديل الشارع التنظيمي سعة (١٢م) والمار ضمن القطع ذوات الأرقام (٧١٧، ٧١٨، ٧٠٩، ٧١٠) وذلك على حدود القطع ذوات الأرقام (٧١١، ٧١٧، ٧١٨) وتلافياً لترك فضلات من الجهة الشمالية. قررت اللجنة اللوائية (الموافقة) وإعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر واحد من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم لدى منطقة دير أبي سعيد خلال المدة القانونية شريطة أن يكون الاعتراض مدعماً بالمخططات اللازمة.

المهندس مصطفى الروابدة
رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والأبنية
لبلدية دير أبي سعيد الجديدة

* * * * *

إعلان

- يعلن لاطلاع العموم في منطقة الرمثا بلدية الرمثا الجديدة بأن اللجنة اللوائية لبلدية الرمثا الجديدة قررت بقرارها رقم (٢٠٠٥/٣٥/٩٣) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٥ الموافقة على قرار اللجنة المحلية في منطقة الرمثا رقم (٢٠٠٥/١٣٤) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٣ والمتضمن الموافقة على تصغير المنحنى ضمن القطعة رقم (٧٦) من حوض (٣٨) الجلمه من أراضي الرمثا والناتج عن تقاطع شارع العشرين مع شارع ال(١٠م) بحيث يصبح على حد البناء القائم حيث أن المستدعي قام بترخيص كامل بنائه باستثناء الجزء الواقع في سعة المنحنى وان البناء قائم ويصعب ازالته. وذلك حسب المخططات المعدة من قبل اللجنة المحلية لهذه الغاية. وإعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على القرار والمخططات وتقديم اعتراضاتهم أو اقتراحاتهم الى اللجنة المحلية خلال المدة القانونية وأثناء ساعات الدوام الرسمي على أن تكون مدعمه بالمخططات التوضيحية والوثائق الثبوتية.

المهندس جميل المومني
رئيس اللجنة اللوائية لبلدية الرمثا
رئيس بلدية الرمثا الجديدة

إعلان

- يعلن لاطلاع العموم في منطقة (الشجره) /بلدية سهل حوران بأن اللجنة اللوائية التنظيمية لبلدية سهل حوران قررت بقرارها رقم (٢٠٠٥/٢٧/٣٣) تاريخ ٢٠٠٥/٧/٦م الموافقة على قرار لجنة التنظيم المحلية لمنطقة (الشجره) رقم (٢٥/٩٣) تاريخ ٢٠٠٥/٦/١٩م والمتضمن تنظيم ضمن حوض رقم (١٢) النعماته كالتالي:-

- الموافقة على تغيير صفة التنظيم للجزء الواقع ضمن حدود البلدية وغير المنظم حاليا من الحوض رقم (١٢) النعماته من تنظيم زراعي إلى تنظيم سكن (ج) بحيث يشمل الأجزاء الغربية من القطع ذوات الأرقام (١، ٢، ٣، ٤، ٥، ٦، ٨، ١١، ١٤، ١٥، ٣٧، ٤١) وكامل القطع ذوات الأرقام (٤٦، ٤٧، ٤٠، ٥٢، ٥١، ٥٠، ٣٦، ٣٥، ٢٥، ٢٤، ٢٣، ٢٢، ٥٨، ٥٩، ٢٠، ١٩، ١٨، ٦٠) وحسب المخططات المرفقة.
- الموافقة على اعتماد الطريق الإفرازي ذو السعة (٦م) المحاذي للقطع ذوات الأرقام (٤٦، ٤٧، ٨) تنظيميا واقتراح منحنيات على راس هذا الشارع من الجهتين.
- الموافقة على اعتماد الطريق الإفرازي ذو السعة (٦م) المحاذي للقطع ذوات الأرقام (٤١، ٤٠، ٦٠) تنظيميا واقتراح منحنيات على راس الشارع من الجهتين حسب المخطط المرفق.
- الموافقة على اعتماد الطريق الإفرازي ذو السعة (٦م) المحاذي للقطع ذوات الأرقام (٥٠، ٥١، ٥٢، ١٤) تنظيميا واقتراح توسعة لهذا الشارع بعرض (٤م) من الجهة الجنوبية بمحاذاة القطعة رقم (١٤) واقتراح عمل المنحنيات اللازمة على طرفي الشارع وحسب المخطط المرفق.
- الموافقة على اقتراح إحداث شوارع تنظيمية بسعات مختلفة في المنطقة المقترح تنظيمها.

وذلك حسب المخططات المرفقة والمعدة من قبل المنطقة، وإعلان ذلك للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين بحيث يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على القرار والمخططات وتقديم اقتراحاتهم أو اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية لمنطقة الشجرة خلال المدة القانونية وأثناء ساعات العمل الرسمي مصطحبين معهم الأوراق الثبوتية اللازمة.

المهندس أسامه عبيدات

رئيس اللجنة اللوائية التنظيمية لبلدية سهل حوران

إعلانات

صادره عن رئيس اللجنة اللوائية المشتركة/ للواء بني كنانة

المهندس علي السمامعه

- يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية المشتركة في لواء بني كنانة قررت بقرارها رقم (٣٥/٥) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٧- الموافقة على إيداع إعلان مخطط تعديلات تنظيمية ضمن الأحواض ذوات الأرقام (٢، ٣) ضرامة والظهر من أراضي حاتم وهي:أضافه تنظيم بأحكام سكن (ب) وسكن (ج) في الأحواض (٣) الظهر و (٢) ضرامه من أراضي حاتم وذلك على النحو التالي:-

- تنظيم سكن (ب) في أجزاء من القطع ذوات الأرقام (١١، ٥٤، ٥٥، ٤٧، ٤٥، ٤٦، ١٢، ١٣، ١٤، ١٥، ١٦، ٦٩، ٣٨، ١٨) وكامل القطع ذوات الأرقام (٦١، ٦٢، ٦٣، ٦٦، ٧٤، ٧، ٣٢، ٦٧، ٣٣، ٣٤، ٣٦، ٣٧) من حوض رقم (٣) الظهر تنظيم سكن (ج) في أجزاء من القطع ذوات الأرقام (٤٧، ٤٦، ٤٥، ٥٨) وكامل القطع ذوات الأرقام (٧٥، ٧٩، ٨٣، ٨٢، ٧٨، ٧٧، ٨٠، ٨١، ٧٦، ٢٨، ٥٧، ٣٠، ٥٦) من حوض رقم (٣) الظهر وكامل القطع ذوات الأرقام (٣١، ٢٩) من حوض رقم (٢) ضرامة من أراضي حاتم وأجزاء من القطعة رقم (٣٢) من نفس الحوض (٢) ضرام.
- إحداث شوارع تنظيمية سعه (١٦م، ١٢م، ١٠م، ٨م، ٦م) واعتماد طرق إفرازية تنظيمية وذلك حسب المخططات ألتعديليه المرفقة.

وحسب المخطط التعديلي المعد من قبل البلدية للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية لمنطقة حاتم / بلدية السرو، وذلك اعتباراً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحه الإطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية لمنطقة حاتم / بلدية السرو وخلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

* * * * *

- يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية المشتركة في لواء بني كنانة قررت بقرارها رقم (٢٠/٣) تاريخ ٢٠٠٥/٥/٢٥ الموافقة على إيداع إعلان مخطط استحداث طريق تنظيمي سعة (٦م) ضمن القطعة رقم (٤٢) حوض رقم (١٠) من أراضي حريما بحيث تضم في سعتها الطريق المفتوح والخدمات.وحسب المخطط التعديلي المعد من قبل البلدية للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية لمنطقة حريما/ بلدية اليرموك الجديدة، وذلك اعتباراً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحه الإطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية لمنطقة حريما/ بلدية اليرموك الجديدة وخلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية المشتركة في لواء بني كنانة قررت بقرارها رقم (٣١/١١) تاريخ ٢٠٠٥/٨/١٠ الموافقة على إيداع إعلان مخطط إلغاء اعتماد الطريق التنظيمي المار بمحاذاة القطع ذوات الأرقام (٧٤٣، ٧٠٦، ٧٠٥، ٧١٦، ٧٤١، ٧٤٠، ٧٢٠) حوض رقم (٢٢) البلد حي رقم (١) وإبقاؤه طريقاً خاصاً من أراضي سحم.وحسب المخطط التعديلي المعد من قبل البلدية للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية لمنطقة سحم/بلدية الشعله، وذلك اعتباراً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحه الإطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية لمنطقة سحم/بلدية الشعله وخلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

* * * * *

- يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية المشتركة في لواء بني كنانة قررت بقرارها رقم (٢٤/٤) تاريخ ٢٠٠٥/٦/٢٢ الموافقة على إيداع إعلان مخطط إدخال قطع وأجزاء من القطع ذوات الأرقام (٣٤، ٣٥، ١٦، ٣٩، ٤٠، ١٩٩، ٤٣١، ٨٧، ٣٩٦، ١٩٨، ٢٤) إلى التنظيم وتنظيمها سكن (ب) وإحداث شوارع تنظيمية ضمن الحوض رقم (١٣) السنينه من أراضي سحم.وحسب المخطط التعديلي المعد من قبل البلدية للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية لمنطقة سحم/بلدية الشعله، وذلك اعتباراً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحه الإطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية لمنطقة سحم/بلدية الشعله وخلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

* * * * *

- يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية المشتركة في لواء بني كنانة قررت بقرارها رقم (٣٢/٨) بتاريخ ٢٠٠٥/٨/١٧ الموافقة على إيداع إعلان مخطط تعديل مسار الشارع التنظيمي المار بالقطع ذوات الأرقام (١٤، ١٥، ١٦) حوض رقم (١٧) راس عابد من أراضي سما الروسان وذلك تفادياً لهدم الأبنية الواقعه على القطعة رقم (١٦) والذي يقع جزء منه في سعة الشارع وتعديل مسار الشارع في الجزء المار بالقطعة رقم (١٤) إلى جهة الجنوب الغربي وهو حد القطعة رقم (١٤) من نفس الجهة علماً بان الشارع مفتوح ومعبد ضمن المنطقة المراد تعديل مسار الشارع فيها وجميعها في الحوض رقم (١٧) راس عابد من أراضي سما الروسان.وحسب المخطط التعديلي المعد من قبل البلدية للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية لمنطقة سما الروسان/ بلدية السرو، وذلك اعتباراً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحه الإطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية لمنطقة سما الروسان/ بلدية السرو وخلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

- يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية المشتركة في لواء بني كنانة قررت بقرارها رقم (٣١/٥) بتاريخ ٢٠٠٥/٨/١٠ الموافقة على إيداع إعلان مخطط توسيع الشارع التنظيمي المحاذي للقطعة رقم (١٧) رقم (١١) البلد من أراضي سمر بحيث يضم الجدار الاستنادي المحاذي لنفس القطعة.وحسب المخطط التعديلي المعد من قبل البلدية للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية لمنطقة سمر/بلدية الشعله، وذلك اعتباراً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحه الإطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية لمنطقة سمر/بلدية الشعله وخلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

* * * * *

- يعلن لاطلاع العموم بان اللجنة اللوائية المشتركة في لواء بني كنانة قررت بقرارها رقم (٣١/٧) بتاريخ ٢٠٠٥/٨/١٠ الموافقة على إيداع إعلان مخطط إزاحة الطريق سعة (٦م) والمارة بالقطعة رقم (٣) من حوض رقم (١٨) الرأس من أراضي حاتم إلى جهه الغرب لاحتواء أعمدة الكهرباء ولوقوع بناء في سعة الطريق المذكور.وحسب المخطط التعديلي المعد من قبل البلدية للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية لمنطقة حاتم/بلدية السرو، وذلك اعتباراً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحه الإطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية لمنطقة حاتم/بلدية السرو وخلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

* * * * *

إعلانات

صادره عن رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في بلدية مؤته والمزار

المهندس نايف الليمون

- يعلن لاطلاع العموم أن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في بلدية مؤته والمزار قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة العراق رقم (٢٠٠٥/٣/٨٢/١) والمتضمن إلغاء الطريق بعرض (٤م) والطريق بعرض (٦) الواقعة ضمن القطعة رقم (٢٢) حوض رقم (٣) أم المجامع من أراضي منطقة العراق واستحداث طريق بعرض (٦م) ضمن نفس القطعة وبعد المداولة قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم(١٥٢/٤) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٥ الموافقة على ذلك وإعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة الإطلاع على المخططات المعدة لهذه الغاية لدى قسم التنظيم في البلدية وتقديم اقتراحاتهم واعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة العراق خلال الفترة القانونية للاعتراض.

- يعلن لاطلاع العموم أن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في بلدية مؤته والمزار قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة الطيبة رقم (٢٠٠٥/٤/٢٦/٤) تاريخ ٢٠٠٥/٧/١٣ والمتضمن الموافقة على استحداث طريق بعرض (٦م) ماره ما بين القطع ذوات الأرقام (٧٨، ٧٩، ٨٠، ٨٩) حوض رقم (٣٣) الخلة من أراضي منطقة الطيبة وبعد المداولة قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم(١٤٨/١) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٨ الموافقة على ذلك وإعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة الإطلاع على المخططات المعدة لهذه الغاية لدى قسم التنظيم في البلدية وتقديم اقتراحاتهم واعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة الطيبة خلال الفترة القانونية للاعتراض.

* * * * *

- يعلن لاطلاع العموم أن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في بلدية مؤته والمزار قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة مؤته رقم (٢٠٠٥/٢/١٦٤/٢) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٦ والمتضمن تغيير صفة الاستعمال لجزء من القطعة رقم (١٨٦) حوض رقم (٤) البلد من أراضي منطقة مؤته من سكن (ج) إلى تجاري طولي بدون ارتداد أمامي وبعد المداولة قررت اللجنة اللوائية بقرارها رقم(١٥١/٤) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٩ الموافقة على ذلك وإعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة الإطلاع على المخططات المعدة لهذه الغاية لدى قسم التنظيم في البلدية وتقديم اقتراحاتهم واعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة مؤته خلال الفترة القانونية للاعتراض.

* * * * *

إعلان

- يعلن لاطلاع العموم في بلدية المزار الجديدة (منطقة دير يوسف) بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والأبنية لبلدية المزار الجديدة قد قررت بقرارها رقم (٢٠) تاريخ ٢٠٠٥/٤/١٦ الموافقة على قرار اللجنة المحلية الأول لبلدية المزار الجديدة / منطقة دير يوسف رقم (١٥/٢١) تاريخ ٢٠٠٥/٤/١١ والمتضمن: الموافقة على توسعة حدود التنظيم ضمن حوض رقم (٧) رمرامه من أراضي منطقة دير يوسف ليشمل الجزء المتبقي من القطع ذوات الأرقام (١٩، ١٨، ١٧، ١٦، ١١) من حوض رقم (٧) وأجزاء من القطع ذوات الأرقام (١٥، ١٤، ١٠٢، ١٠١، ١٢، ١٠، ٩، ١٥٨، ١٥٧، ١٦٥، ١٦١) من حوض رقم (٧) وكامل القطع ذوات الأرقام (٨٠، ٧٩، ١٦٤) من حوض رقم (٧) رمرامه وذلك كالآتي:-

١. تغيير صفة الاستعمال ضمن منطقة التنظيم المقترح من زراعي خارج التنظيم إلى سكن (ب) ضمن كامل القطع المشار إليها أعلاه ماعدا القطعة رقم (٧٩) من زراعي خارج التنظيم إلى مباني عامة كونها ملك لوزارة الصحة (مركز صحي شامل) وحسب المخطط المرفق.
٢. إحداث شارع تنظيمي سعة (٦م) مار بالقطع ذوات الأرقام (١٦، ١٧، ١٨، ١٩) وبين القطع (٢٠٦، ٢٠٥) من حوض رقم (٧) وحسب المخطط المرفق.

٣. إحداث شارع تنظيمي سعة (١٢م) مار بالقطع ذوات الأرقام (١٧، ١٦) وبالقطع ذوات الأرقام (١٦، ١٥، ١٤، ١٠٢، ١٠١، ١٢) من حوض رقم (٧) وحسب المخطط المرفق.
٤. إحداث شارع تنظيمي سعة (٦م) مار بالقطع ذوات الأرقام (١٨، ١٧) وبين القطع ذوات الأرقام (١٩، ١٨) من حوض رقم (٧) وحسب المخطط المرفق.
٥. إحداث شارع تنظيمي سعة (١٢م) مار بين القطع ذوات الأرقام (١٥، ١٦) من حوض رقم (٧) رمرامه وحسب المخطط المرفق.
٦. إحداث شارع تنظيمي سعة (١٢م) مار بالقطعة رقم (١٢) من حوض رقم (٧) وحسب المخطط المرفق.
٧. إحداث شارع تنظيمي سعة (٨م) مار بالقطع ذوات الأرقام (١٢، ١٥، ١٦) وبالقطع ذوات الأرقام (٨٠، ١١) من حوض رقم (٧) رمرامه وحسب المخطط المرفق.
٨. إحداث شارع تنظيمي سعة (١٢م) مار بين القطع ذوات الأرقام (١٢، ١٠) من حوض رقم (٧) رمرامه وحسب المخطط المرفق.
٩. إحداث شارع تنظيمي سعة (١٢م) مار بالقطع ذوات الأرقام (١٦١، ١٥٧، ١٥٨، ٩، ١٠) وبين القطع ذوات الأرقام (١٦٥، ١٦٤) من حوض رقم (٧) رمرامه وحسب المخطط المرفق.
١٠. إحداث شارع تنظيمي سعة (٦م) مار بالقطع ذوات الأرقام (١٥٧، ١٥٨) من حوض رقم (٧) رمرامه وحسب المخطط المرفق.
١١. إحداث شارع تنظيمي سعة (١٢م) مار بين القطع ذوات الأرقام (١٦١، ١٦٤) من حوض رقم (٧) رمرامه بحيث يكون (٦م) من القطعة رقم (١٦١و ٦م) الطريق الإفرازي المار بالقطعة رقم (١٦٤) وحسب المخطط المرفق.
١٢. إحداث شارع تنظيمي سعة (١٤م) امتداد للشارع التنظيمي المصدق مار بين القطع ذوات الأرقام (٦، ٥٥، ٤، ٣) من حوض رقم (٦) السيح والقطع ذوات الأرقام (١٦٠، ١٦١) من حوض رقم (٧) رمرامه وحسب المخطط المرفق.
١٣. تعديل مسار الشارع التنظيمي سعة (١٢م) وبنفس السعة المار بين القطع ذوات الأرقام (٧.٩، ١٠١، ١٠٢) وبالقطعة رقم (١٥) من حوض رقم (٧) رمرامه لوجود سور المركز الصحي في سعة الشارع المصدق وحسب المخطط المرفق.
١٤. تعديل مسار الشارع التنظيمي المصدق سعة (١٦م) المار بين القطع ذوات الأرقام (١٢٧، ٢١٠، ١٩) حوض رقم (٧) رمرامه من أراضي منطقة دير يوسف والقطعة رقم (١) حوض رقم (٣) المراما الغربي من أراضي منطقة المزار وبنفس السعة بحيث يتطابق الشارع المعدل مع الشارع المصدق ضمن المخطط الهيكلي لمنطقة المزار وحسب المخطط المرفق.

حيث قررت اللجنة الموافقة على ذلك وإعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم خلال المدة المذكورة أعلاه إلى مكاتب اللجنة المحلية مدعمه بالمخططات والوثائق اللازمة.

المهندس معين خصاونه
رئيس بلدية المزار الجديدة
رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والأبنية
لبلدية المزار الجديدة

إعلان

- يعلن لاطلاع العموم بأن لجنة تنظيم المدن والقرى والأبنية اللوائية للواء الطيبة قد قررت بقرارها رقم (٢١/١) تاريخ ٢٠٠٥/٦/٧ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمنطقة صما الأول رقم (٢١/٥) تاريخ ٢٠٠٥/٥/١٠ ومضمونة:- (الموافقة على تحويل القطع ذوات الأرقام (١٤، ٣٠، ٣١، ٣٢) وجزء من القطعة رقم (٢٧) من سكن (ج) إلى سكن (د) وتحويل الجزء المتبقي من القطعة رقم (٢٧) من زراعي خارج التنظيم إلى داخل التنظيم سكن (د) وذلك لخدمة أصحاب القطع ولتسهيل عملية الإفراز بين الشركاء يحق لذوي العلاقة الإطلاع على المخططات التعديلية وتقديم اعتراضاتهم مرفقه بالأوراق الثبوتية اللازمة لدى مكاتب اللجنة المحلية لمنطقة صما لمدة شهر اعتباراً من تاريخ صدورها في الجريدة الرسمية والجرائد المحلية.

المهندس حسني مساعده
رئيس لجنة تنظيم المدن والقرى والأبنية
اللوائية للواء الطيبة

* * * * *

إعلان

- يعلن للعموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في بلدية سحاب قررت بقرارها رقم (١/١/١٧) لعام ٢٠٠٥ تاريخ ٢٠٠٥/٤/١٨ الموافقة على تخفيض سعة المنحنى أمام قطعة الأرض رقم (٣١) حوض (٢) حي البلد (١٠) أبو زيد من (١٠,٠٠×١٠,٠٠×١٤,٤٣) إلى (٦,٠٠×٦,٠٠×٨,٦٦).
٢,٩ ١,٧٤
وذلك لإزالة الضرر عن البناء القائم على القطعة أعلاه وليتمكن صاحب العلاقة من ترخيص البناء القائم وحسب المخطط المعد لهذه الغاية. ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في بلدية سحاب خلال مدة شهر من تاريخ نشرة في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين مرفق بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية اللازمة.

المهندس احمد الغزوي
رئيس بلدية سحاب
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية لبلدية سحاب

إعلان

- قررت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية لبلدية لواء الموقر بقرارها رقم (٢٠٠٥/٣٨) بتاريخ ٢٠٠٥/٣/١٤ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمنطقة الذهيبة الشرقية رقم (٢٠٠٥/١٢) بتاريخ ٢٠٠٥/٢/٢٦ والمتضمن الموافقة على تعديل مسار الشارع التنظيمي المار بالقطعة رقم (٨٠) حوض (٩) ذهيبات النقيرة حسب الواقع المعبد كما هو موضح بالمخطط المرفق وذلك لإزالة الضرر عن الأشجار المثمرة الواقعة في سعة الشارع التنظيمي وذلك بناءا على طلب أصحاب القطعة المذكورة أعلاه. بحيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على القرار المذكور أعلاه في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة الذهيبة الشرقية أثناء الدوام الرسمي ولمدة (شهر) من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

المهندس محمود الردايده
رئيس بلدية لواء الموقر
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية لبلدية لواء الموقر

* * * * *

إعلان

- قررت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية (المشتركة) للواء ناعور بقرارها رقم (١٣٥) تاريخ ٢٠٠٥/٨/١٨ الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمنطقة الروضة في بلدية ناعور الجديدة رقم (٢٠٠٥/٥٦) بتاريخ ٢٠٠٥/٧/٢٣ المتضمن الموافقة على استحداث طريق خدمات بعرض (٣م) ضمن القطعة رقم (١١٣) حوض (٦) الزقيبه يربط مع الشارعين الرئيسيين وذلك خدمة للأبنية القائمة. بحيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة الروضة في بلدية ناعور الجديدة أثناء الدوام الرسمي ولمدة (شهر) من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال الفترة القانونية.

المهندس إبراهيم المعيرات
رئيس بلدية ناعور الجديدة
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء ناعور

* * * * *

إعلان

- قررت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية (المشتركة) للواء ناعور بقرارها رقم (١٢٨) تاريخ ٢٠٠٥/٨/١١ الموافقة على قرار اللجنة المحلية رقم (٢٠٠٥/٢٧/١) بتاريخ ٢٠٠٥/٧/٢٧ المتضمن الموافقة على توسعة الشارع سعة (٤م) إلى (٦م) وتثبيته حسب الواقع ضمن القطعة رقم (٣٣٣) حوض (٢٦) أبو العساكر حيث انه لا يوجد عوائق أو منازل في سعة الشارع وذلك حسب المخططات التعديلية المرفقة. بحيث يمكن لذوي العلاقة الإطلاع على القرار المذكور في مكتب اللجنة المحلية لمنطقة أدبيان في بلدية ناعور الجديدة أثناء الدوام الرسمي ولمدة (شهر) من تاريخ نشر الإعلان في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حتى إذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض تقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة المحلية في المكان المشار إليه أعلاه خلال الفترة القانونية.

المهندس إبراهيم المعيرات
رئيس بلدية ناعور الجديدة
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء ناعور

إعلانات

صادره عن رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في مرج الحمام

المهندس غسان خريسات

- يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في مرج الحمام قد قررت بقرارها رقم (٤) تاريخ ٢٠٠٥/١/٦ الموافقة على إيداع إعلان مخطط تخفيض سعة الشارع المار بالقطعتين ذوات الأرقام (٧٦٧، ٧٦٣) ليصبح (٨م) وتخفيض سعة الشارع المار بالقطع ذوات الأرقام (٧٨٧، ٧٩٤، ٧٩٥، ٧٩٨، ٧٩٩، ٨٠٣، ٨٠٤، ٨٠٥) ليصبح (١٤م) بدلا من (١٦م) وذلك ضمن الحوض (٨) أم السماق. للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية لمنطقة مرج الحمام وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. يجوز لمن له مصلحة الإطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية لمنطقة مرج الحمام خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

* * * * *

- يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في مرج الحمام قد قررت بقرارها رقم (١٨٢) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٥ الموافقة على إيداع إعلان مخطط تغيير صفة استعمال القطعة رقم (٤٦٩) حوض (٨) أم السماق من سكن (ب) إلى تجاري طولي بارتداد أمامي (٤م) مع فرض ضريبة تحسين. للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية لمنطقة مرج الحمام وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. يجوز لمن له مصلحة الإطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية لمنطقة مرج الحمام خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

* * * * *

- يعلن لاطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في مرج الحمام قد قررت بقرارها رقم (١٥٤) تاريخ ٢٠٠٥/٧/٧ الموافقة على إيداع إعلان مخطط تخفيض جزء من الشارع التنظيمي المحاذي للقطعة رقم (١٥٠) حوض (١) أم فروه. للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية لمنطقة الوادي الأخضر وذلك اعتبارا من تاريخ نشر هذا الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. يجوز لمن له مصلحة الإطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية لمنطقة الوادي الأخضر خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

إعلانات

صادره عن رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء الجيزة

المهندس محمد عبد المحسن أبو الغنم

- تعلن اللجنة اللوائية المشتركة للواء الجيزة بموجب قرارها رقم (٧٨٧/ل.م) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٥م ولاحقا لقرارها رقم (٦٥٤ل.م) لسنة ٢٠٠٥ واستنادا لما ورد في كتاب معالي الوزير رقم (ج/٢٨/٩/١٨٨٣٥) تاريخ ٢٠٠٥/٨/١١م الموافقة على تخفيض جزء من الشارع سعة (١٢م) إلى (٦م) والمار بالقطع ذوات الأرقام (١٠٦، ١٠٧) وإحداث نهاية مغلقة لشارع (١٢م) المصدق المار بالقطع ذوات الأرقام (١٠٧، ٥٨) حوض رقم (٢) من أراضي الزعفران ، وإعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشر من هذا الإعلان في الجريدة الرسمية والصحف المحلية. فعلى جميع الراغبين في الإطلاع على قرار اللجنة والمخطط والإعلان مراجعة مكتب اللجنة اللوائية المشتركة في مبنى مديرية الشؤون البلدية/ للواء الجيزة أثناء ساعات الدوام الرسمي، حيث يمكن لكل من له علاقة أو مصلحة ويرغب بالاعتراض، تقديم اعتراضاتهم أو اقتراحاتهم مدعمه بالوثائق الثبوتية اللازمة والمخططات التوضيحية والأسباب الداعية للاعتراض ومعنونة إلى رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية للاعتراض.

* * * * *

- تعلن اللجنة اللوائية المشتركة للواء الجيزة بموجب قرارها رقم (٨١٠/ل.م) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٣١م أنها قررت الموافقة على إعلان شارع مصدق تصديقاً مؤقتاً بموجب قرار مجلس التنظيم الأعلى رقم (١٦٨٤) تاريخ ١٩٩٩/١١/١٣ ضمن الحوض رقم (٤) من أراضي الطنيب واعتماد سعته (١٢م) كاملا للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية والصحف المحلية. فعلى جميع الراغبين في الإطلاع على قرار اللجنة والمخطط والإعلان مراجعة مكتب اللجنة اللوائية المشتركة في مبنى مديرية الشؤون البلدية/ للواء الجيزة أثناء ساعات الدوام الرسمي، حيث يمكن لكل من له علاقة أو مصلحة ويرغب بالاعتراض، تقديم اعتراضاتهم أو اقتراحاتهم مدعمه بالوثائق الثبوتية اللازمة والمخططات التوضيحية والأسباب الداعية للاعتراض ومعنونة إلى رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية للاعتراض.

* * * * *

- تعلن اللجنة اللوائية المشتركة للواء الجيزة بموجب قرارها رقم (٦٦٤/ل.م) لعام ٢٠٠٥م الموافقة على إعلان مخطط مصدق تصديقاً مؤقتاً بموجب قرار مجلس التنظيم الأعلى رقم (٣/٦٠٣) تاريخ ٢٠٠٥/٦/٢٨ ضمن القطع ذوات الأرقام (٦٠، ٣) حوض رقم (٥) زويزيا الشرقي من أراضي الجيزة. للاعتراض لمدة (شهر) اعتباراً من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية والصحف المحلية. فعلى جميع الراغبين في الإطلاع على قرار اللجنة والمخطط والإعلان مراجعة مكتب اللجنة اللوائية المشتركة في مبنى مديرية الشؤون البلدية/ للواء الجيزة أثناء ساعات الدوام الرسمي، حيث يمكن لكل من له علاقة أو مصلحة ويرغب بالاعتراض، تقديم اعتراضاتهم أو اقتراحاتهم مدعمه بالوثائق الثبوتية اللازمة والمخططات التوضيحية والأسباب الداعية للاعتراض ومعنونة إلى رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية للاعتراض.

- تعلن اللجنة اللوائية المشتركة لبلديات لواء الجيزة للتنظيم والأبنية بأنها قررت قرارها رقم (٨٠) لعام ٢٠٠٥م والمتضمن الموافقة على قرار اللجنة المحلية لمنطقة أم العمد والخضراء رقم (١٠٣/١) لعام ٢٠٠٥م والمتضمن الموافقة على تغيير صفة استعمال القطعة رقم (٧١٤) حوض رقم (١) جدار البلد من أراضي أم العمد من صفة سكن (ب) إلى صفة تجاري محلي بارتداد أمامي (٥م) وباقي عمق القطعة تجاري كونها مخدومة بطريق خلفي (٤م) يفصل التنظيم السكني عن التجاري المقترح وحسب المخطط المعد لهذه الغاية، وإعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية والصحف المحلية. فعلى جميع الراغبين في الإطلاع على قرار اللجنة والمخطط والإعلان مراجعة مكتب اللجنة المحلية في منطقة أم العمد أثناء ساعات الدوام الرسمي، حيث يمكن لكل من له علاقة أو مصلحة ويرغب بالاعتراض، تقديم اعتراضاتهم أو اقتراحاتهم مدعمه بالوثائق الثبوتية اللازمة والمخططات التوضيحية والأسباب الداعية للاعتراض ومعنونة إلى رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية للاعتراض.

* * * * *

- تعلن اللجنة اللوائية المشتركة للواء الجيزة بموجب قرارها رقم (٨٠٩/ل.م) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٣١م أنها قررت الموافقة على اعتماد شارع لغاية الخدمات مار بمحاذاة القطع ذوات الأرقام (٢٥٩، ٢٦٠، ٢٦١، ٢٦٢) لخدمة البناء القائم على القطعة رقم (٢٦٠) ضمن الحوض رقم (١) من أراضي الرميل وإعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية والصحف المحلية. فعلى جميع الراغبين في الإطلاع على قرار اللجنة والمخطط والإعلان مراجعة مكتب اللجنة اللوائية المشتركة في مبنى مديرية الشؤون البلدية/ للواء الجيزة أثناء ساعات الدوام الرسمي، حيث يمكن لكل من له علاقة أو مصلحة ويرغب بالاعتراض، تقديم اعتراضاتهم أو اقتراحاتهم مدعمه بالوثائق الثبوتية اللازمة والمخططات التوضيحية والأسباب الداعية للاعتراض ومعنونة إلى رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية للاعتراض.

* * * * *

إعلان

- اجتمعت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية لبلدية الباسلية بتاريخ ٢٠٠٥/٦/٢٦ وبرئاسة المهندس سمير أبو بكر وبحضور السادة الأعضاء الموقعين أدناة واطلعت على قرار اللجنة المحلية لمنطقة قاع رقم (٢٤/١) تاريخ ٢٠٠٥/٦/٢٥ والمتضمن الموافقة على استحداث طريق سعة (٦م) لخدمة المسجد القائم في القطعة رقم (١٨) من حوض رقم (٢٢) الشواح من أراضي الخناصري وذلك وحسب المخطط المعد لهذه الغاية. وقررت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية لبلدية الباسلية بقرارها رقم (٢٣) لعام ٢٠٠٥ الموافقة على قرار اللجنة المحلية المشار إليه أعلاه وإيداع إعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتباراً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وبصحيفتين محليتين يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على المخططات التوضيحية لدى بلدية الباسلية تقديم اعتراضاتهم لدى مكاتب البلدية إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعما بالوثائق الثبوتية خلال المدة القانونية للاعتراض.

المهندس سمير أبو بكر
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية
رئيس بلدية الباسلية

إعلان

- يعلن لاطلاع العموم في بلدية الخالدية أن اللجنة اللوائية المشتركة للواء البادية الشمالية الغربية قررت بقرارها رقم (٤٥) بتاريخ ٢٠٠٥/٥/٣٠ بصفتها لجنة تنظيم محلية، الموافقة على مضمون استدعاء المواطن محمد علي السيد وشركاه بطلب استحداث شارع لغاية الخدمات ضمن الحوض رقم (٤) وادي العاقب من أراضي الخالدية كما يلي :-

١. اعتماد شارع إفرازي لغاية الخدمات سعة (١٠م) يمر ضمن القطع ذوات الأرقام (٩، ٥٤٩، ٥٥٠، ٦٣٩، ٢٠٠، ٧٣٥، ٧٣٣، ٧٣٤) من الحوض رقم (٤) وادي العاقب من أراضي الخالدية.
٢. اعتماد طريق إفرازي لغاية الخدمات سعة (٦م) معبد على ارض الواقع وتوسعته إلى (١٢م) مناصفة بواقع (٣م) من كل جهة ضمن القطع ذوات الأرقام (٦٤٦، ٦٤٥، ٧٠٣، ٧١٢، ٧٣٥، ٢٠٠، ٢٦٥، ٢٦٦، ٢٧٠، ٦١٨، ٦١٩، ٦٢٠، ٦٨٢، ٦٨١، ٦٢٢، ١٤، ١٥، ٤٢٠، ٤٢١، ٤٢٢، ٤٢٣، ٤٢٤، ٤٢٥، ١٠٠، ٩٩، ١٩٥، ١٩٤، ١٩٣، ٣١) وجميعها ضمن الحوض رقم (٤) وادي العاقب من أراضي الخالدية، وحسب المخطط المعد لهذه الغاية.

وإيداع إعلانه للاعتراض لمدة شهر اعتبارا من تاريخ نشرة بالجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على المخططات التوضيحية لدى مديرية الشؤون البلدية لمحافظة المفرق لتقديم اعتراضاتهم إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعما بالوثائق الثبوتية خلال شهر من تاريخ نشر الإعلان.

المهندس محمد خير الشوعة
مدير الشؤون البلدية لمحافظة المفرق
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء
البادية الشمالية الغربية

* * * * *

إعلان

- يعلن لاطلاع العموم في بلدة الدفيانه بأن اللجنة اللوائية لبلدية صبحا والدفيانه قد قررت بقرارها رقم (٤/١) تاريخ ٢٠٠٥/٩/١٣ الموافقة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية لبلدية صبحا والدفيانه / منطقة الدفيانه رقم (١/٣١) تاريخ ٢٠٠٥/٩/١٠ المتضمن الموافقة على تعديل مسار الشارع التنظيمي سعة (١٢م) المار بالقطعة رقم (٥٢) حوض (١) واسط من أراضي الدفيانه لإزالة الضرر عن منازل المواطنين الواقعة في سعة الشارع على أن يكون باستمرارية الشارع المعبد على الواقع وادخال الجزء المحصور بين الشارع المقترح إلغائه والشارع المقترح صفة الاستعمال سكن (ج) حسب السكن المجاور حسب المخططات المعدة لهذه الغاية وإعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حيث يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على المخططات وتقديم اعتراضاتهم لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية في منطقة الدفيانه خلال المدة القانونية معززة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

المهندس اياد النمري
رئيس بلدية صبحا والدفيانه
رئيس اللجنة اللوائية لبلدية صبحا والدفيانه

إعلان

- يعلن للعموم في بلدة كفرنجة منطقة (كفرنجة) بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في لواء كفرنجة قد قررت بقرارها رقم (١٣٨) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٧ (الموافقة) على قرار اللجنة المحلية في بلدة كفرنجة منطقة (كفرنجه) رقم (٦٦) بند (١) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٨ المتضمن تغيير صفة استعمال القطع ذوات الأرقام (٥، ٤، ٢) والجزء الشرقي من القطعة رقم (٣٩١) والقطعة رقم (٦٦٨) والقطعة رقم (١) من سكن (ب) إلى سكن (ج) وتعديل مسار الشارع في القطع ذوات الأرقام (٤، ٦، ٣٩١، ٣٢) في الحوض رقم (٤) البلد من أراضي كفرنجه وإعطاء الأجزاء الملغاة صفة استعمال السكن المجاور وذلك لوجود قضية على القطعة رقم (٤) والقطعة رقم (٤، ٦٦٨) المرفق صورا عنهما وحسب الرسم المعد لهذه الغاية. وإيداع إعلانه للاعتراض لمدة (خمسة عشر يوما) من تاريخ نشرة بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحهم إلى اللجنة اللوائية المشتركة للتنظيم في بلدة كفرنجه خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

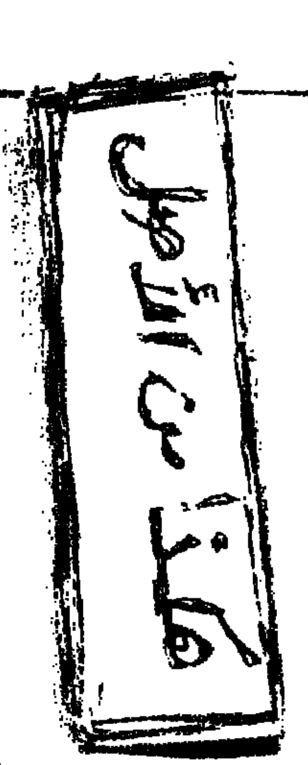
المهندس عقيل عياصره
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء كفرنجه

* * * * *

إعلان

- يعلن للعموم في بلدة كفرنجة منطقة (بلاص والسفينة) بأن اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى في لواء كفرنجة قد قررت بقرارها رقم (١٤٦) تاريخ ٢٠٠٥/٩/٣ (الموافقة) على قرار اللجنة المحلية في بلدة كفرنجة منطقة (بلاص والسفينة) رقم (١٨) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٠ المتضمن الموافقة على إلغاء الشارع المار بالقطعة رقم (٣٠٠، ٢٩٩) حوض (١١) بلاص لغاية أنشاء مدرسة أساسية عليها وإعطاء الشارع الملغي صفة استعمال القطع المجاورة وذلك حسب الترسيم المعد لهذه الغاية. وإيداع إعلانه للاعتراض لمدة (خمسة عشر يوما) من تاريخ نشرة بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحهم إلى اللجنة اللوائية المشتركة للتنظيم في بلدة كفرنجه خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية.

المهندس عقيل عياصره
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم في لواء كفرنجه



إعلان

- يعلن للعموم في منطقة الوهادنة / بلدية الشفا أن اللجنة اللوائية لبلدية الشفا قد قررت بقرارها رقم (٢٠٠٥/٣٦) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢٢ الموافقة على اعتماد الدخلة الإفرازية وحسب ما هي مفرزة ومفتوحة على الواقع تنظيمياً والمارة بين القطع ذوات الأرقام (٧٣٢، ٧٠٦، ٧٠٤، ٧٠١، ٧٤٥، ٧٤٣، ٧٤٢) حوض (٨) البلد من أراضي الوهادنة وذلك لخدمة المنازل الواقعة على الدخلة وكون الشارع خالي من العوائق، وحسب الترسيم المرفق.وإيداع إعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية وصحيفتين يوميتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم إلى سكرتير اللجنة المحلية للتنظيم في منطقة الوهادنة خلال المدة القانونية مرفقة بالمخططات التوضيحية والأوراق الثبوتية اللازمة.

المهندس عوني العتوم
رئيس بلدية الشفا
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

* * * * *

إعلان

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية المشتركة وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية الفحيص رقم (٣٧٠) لسنة ٢٠٠٥ المتضمن الموافقة على إلغاء الشارع المار بالقطع ذوات الأرقام (١٠٣، ١٨٩، ٢٠٢، ١٩٥، ٧) من حوض (٣) القعرتين وذلك لصعوبة تنفيذه لوجود تعويضات كبيرة بدل أشجار واستحداث طريق بديل سعة (٦م) يمر بالقطع ذوات الأرقام (٢٥٤، ٢٥٣، ١٨٩) من نفس الحوض حسب المخططات المرفقة ورفع القرار للجهات الرسمية للسير بالإجراءات حسب الأصول. وإعلان المخطط للاعتراض لمدة شهر لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية الفحيص وذلك اعتبارا من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحه الإطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونه باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

المهندس محمود النسور
رئيس اللجنة اللوائية المشتركة
للواء ماحص والفحيص

إعلان

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى احكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة ١٩٦٦ بأن اللجنة اللوائية المشتركة وبناء على قرار اللجنة المحلية لبلدية ماحص رقم (٢٠٠٥/١/١) تاريخ ٢٠٠٥/١/٣ قررت اللجنة اللوائية المشتركة الموافقة على تخفيض سعة الشارع المحاذي للقطع ذوات الأرقام (٣٧٠، ٣٦٢، ٢٩٥، ٢٩٧) حوض رقم (١١) الميدان الجنوبي من (١٢م) إلى (٨م) وحسب المفتوح والمعبد على الواقع وذلك تلافيا لهدم الأسوار القائمة وجزء من البناء القائم ورفع القرار للجهات الرسمية للسير بالإجراءات حسب الأصول. وإعلان المخطط للاعتراض لمدة أسبوعين لدى مكتب اللجنة المحلية لبلدية ماحص وذلك اعتبارا من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن له مصلحه الإطلاع على المخطط وتقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم مدعومة بمخططات إيضاحية ووثائق ثبوتية معنونه باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية.

المهندس محمود النسور

رئيس اللجنة اللوائية المشتركة / للواء ماحص والفحيص

* * * * *

إعلان

- اطلعت اللجنة اللوائية لبلدية معاذ بن جبل على قرار اللجنة المحلية لمنطقة الشونة الشمالية رقم (٤/٣٤) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٣٠، والمتضمن تغيير صفة استعمال لأجزاء من القطع ذوات الأرقام (٣٠٧، ٣٠١، ٣٠٨، ٣٠٠، ٢٩١) من حوض (٢) ذراع الخان القبلي أراضي معاذ، من سكن (أ) إلى تجاري طولي علماً بأنه تمت الموافقة من قبل مجلس التنظيم الأعلى بالقرار رقم (١/٤٣٤) تاريخ ١٩٩٥/٤/١١ ولكن لم يثبت هذا التعديل على المخططات التي سلمت مؤخرا. وقررت اللجنة الموافقة على ذلك وإعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم إلى اللجنة المحلية في منطقة الشونة الشمالية خلال المدة القانونية على أن تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية.

المهندس محمود أبو جابر

رئيس بلدية معاذ بن جبل / رئيس اللجنة اللوائية

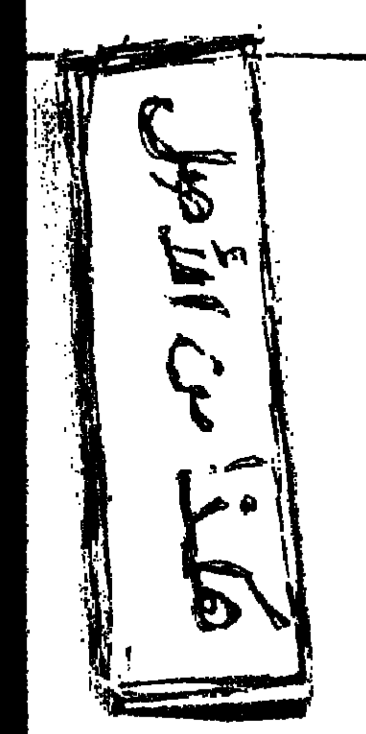
* * * * *

إعلان

- اطلعت اللجنة اللوائية في بلدية طبقة فحل على قرار اللجنة المحلية في منطقة الشيخ حسين رقم (٤/٣٤) تاريخ ٢٠٠٥/٨/٢١ بخصوص إلغاء الشارع المار في القطعة رقم (٣) حوض رقم (٥) البلد من أراضي قرية أبو زياد غور الأربعين وذلك علماً بأن الشارع المراد الغاؤة غير معبد وغير مفتوح ولا يؤثر على تقديم الخدمات لأي قطعة وحسب المخطط التعديلي المعد لهذه الغاية.فقد قررت اللجنة الموافقة وإعلانه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم إلى اللجنة المحلية في منطقة الشيخ حسين خلال المدة القانونية على أن تكون مدعومة بالمخططات التوضيحية.

المهندس وجدي مساعده

رئيس بلدية طبقة فحل / رئيس اللجنة اللوائية



إعلان

- يعلن لاطلاع العموم بمقتضى أحكام المادة (٢٥) من قانون تنظيم المدن والقرى رقم (٧٩) لسنة (١٩٦٦) بان اللجنة اللوائية المشتركة للواء دير علا وبناء على قرار اللجنة المحلية لمنطقة أبو عبيدة والبلاونة رقم (١٤/٢/ت/٢٠٠٥) تاريخ ٢٠٠٥/٧/١٩. قررت اللجنة اللوائية المشتركة الموافقة على إيداع إعلان مخطط اعطاء القطعة رقم (١٢٣) حوض (١) الشاغور صفة استعمال سكن (د) لوحة رقم (١+٢) وكذلك القطع ذوات الأرقام (١٢٤، ١٠٩، ١٠٢) حوض (١) الشاغور سكن (د) علما بان القطع المذكورة لا يوجد لها صفة استعمال. للاعتراض لمدة أسبوعين لدى مكاتب اللجنة المحلية لمنطقة أبو عبيدة والبلاونة – بلدية دير علا الجديدة– وذلك اعتباراً من تاريخ نشر الإعلان بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لمن لهم مصلحة الإطلاع على المخطط تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم خطياً مدعومة بوثائق ثبوتية ومخططات إيضاحية معنونة باسم رئيس اللجنة المحلية خلال ساعات الدوام الرسمي وضمن المدة القانونية وذلك لدى مكاتب اللجنة المحلية لمنطقة أبو عبيدة والبلاونة بلدية دير علا الجديدة.

المهندس سالم علي العباري

رئيس اللجنة اللوائية المشتركة / للواء دير علا

* * * * *

إعلانات

صادره عن رئيس لجنة التنظيم اللوائية المشتركة للواء الرصيفة

<u>المهندس محمد القضاه</u>

- اطلعت لجنة التنظيم اللوائية المشتركة للواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في منطقة حطين رقم (٢٢٢/حطين/٢٠٠٥) والمخطط التنظيمي المتضمن الموافقة على تعديل مسار الممر التنظيمي ذو سعة (٣م) والفاصل بين القطع ذوات الأرقام (١٠٣٠، ١٠٣١) ضمن حوض (٣) رجم الجيش من أراضي عطال الرصيفة بحيث يصبح الممر ضمن القطعة رقم (١٠٣٠) من نفس الحوض وذلك للاعتداء الواقع على الممر التنظيمي المراد تعديل مساره من قبل بناء المسجد. يعلن لاطلاع العموم بأن لجنة التنظيم اللوائية المشتركة قررت بقرارها رقم (٢٧/٤) لسنة ٢٠٠٥ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه أعلاه مع المخطط التنظيمي المرفق وإعلان إيداعه للاعتراض، لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

- اطلعت لجنة التنظيم اللوائية المشتركة للواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في منطقة حطين رقم (٢٨٣/حطين) لسنة ٢٠٠٥ والمخطط التنظيمي المتضمن الموافقة على تخفيض جزء من الشارع التنظيمي الواقع بين القطع ذوات الأرقام (١٢، ١٤، ١٥، ١٧، ١٨) من جهة والقطعة رقم (١٧٩) من الجهة الآخرى ضمن حوض (١) النقب من أراضي عطل الرصيفة وذلك من سعة (١٢م) إلى (٦م) والموافقة على استحداث طريق إفرازي بسعة (٤م) واعتماده تنظيمياً بين القطع ذوات الأرقام (٨، ٩، ١٨) من الجهة الشرقية والقطع ذوات الأرقام (١٠، ١٧) من الجهة الغربية من نفس الحوض والموافقة على إلغاء جزء من دخلة تنظيمية سعة (٤م) بين القطعة رقم (١١) من الجهة الغربية والقطعة رقم (١٠) من الجهة الشرقية وإبقاء ما بقي من الدخلة دخلة تنظيمية مغلقة النهاية حسب الواقع والأبنية القائمة وتلافياً لهدم الأبنية القائمة المعترضة. يعلن لاطلاع العموم بأن لجنة التنظيم اللوائية المشتركة قررت بقرارها رقم (٢٨/٤) لسنة (٢٠٠٥) الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه أعلاه مع المخطط التنظيمي المرفق وإعلان إيداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

* * * * *

- اطلعت لجنة التنظيم اللوائية المشتركة للواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في منطقة حطين رقم (١٦٢/حطين) لسنة ٢٠٠٥ والمخطط التنظيمي المتضمن الموافقة على استحداث الشارع الإفرازي ذو سعة (١٠م) والواقع بين القطع ذوات الأرقام (١٢٢٥، ١٢٢٦) من جهة والقطع ذوات الأرقام (٩١٠، ٩١١، ٩١٦، ٩١٧، ٩٢٦) حوض (٣) رجم الجيش من أراضي عطل الرصيفة من الجهة المقابلة واعتماده تنظيمياً مع استحداث منحنى بالقطعة رقم (٩١٠) لربطه بالشارع التنظيمي المصدق بسعة (١٤م) واستحداث الشارع الإفرازي ذو سعة (٨م) الواقع بين القطع ذوات الأرقام (٩١١، ٩١٢، ٩١٣) من جهة والقطع ذوات الأرقام (٩١٦، ٩١٥) من نفس الحوض من الجهة المقابلة واعتماده تنظيمياً مع استحداث منحنى بالقطعة رقم (٩١٥) لربطه مع الشارع المراد استحداثه والواقع بين القطع ذوات الأرقام (٩١٤، ٩١٩، ٩٢٠، ٩٢١) من جهة والقطع ذوات الأرقام (٩١٥، ٩١٨، ٩٢٢) واعتماداً تنظيمياً مع استحداث منحنى بالقطعة رقم (٩٢٢) والقطعة رقم (٩٢١) لربطه بالشارع التنظيمي (١٤م) واستحداث الشارع الإفرازي بسعة (١٠م) والواقع بين القطع ذوات الأرقام (٨٢٣، ٨٣٢، ٨٢٦، ٨٢٥) من جهة والقطع ذوات الأرقام (٩٣٤، ٩٣٣، ٩٢٦، ٩٢٤) حوض (٣) رجم الجيش من الجهة المقابلة واعتماده تنظيمياً مع استحداث منحنى بالقطعة رقم (٩٢٤) والقطعة رقم (٩٣٤) لربطه مع الشوارع التنظيمية، واستحداث الشارع الإفرازي ذو سعة (٨م) والواقع بين القطع ذوات الأرقام (٩٢٨، ٩٢٧، ٩٢٦) حوض (٣) رجم الجيش من جهة والقطع ذوات الأرقام (٩٣٣، ٩٣٢، ٩٣١) من الجهة المقابلة واعتماده تنظيمياً مع استحداث منحنى بالقطعة رقم (٩٣١) لربطه مع الشارع الإفرازي والمراد استحداثة والواقع بين القطع ذوات الأرقام (٩٣٨، ٩٣٧، ٩٣٠) من جهة والقطع ذوات الأرقام (٩٣٦، ٩٣١) من الجهة المقابلة واعتماده تنظيمياً . يعلن لاطلاع العموم بأن لجنة التنظيم اللوائية المشتركة قررت بقرارها رقم (٢٠/٦) لسنة ٢٠٠٥ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه أعلاه مع المخطط التنظيمي المرفق وإعلان إيداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

- اطلعت لجنة التنظيم اللوائية المشتركة للواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في منطقة العامرية رقم (١٨٦/العامرية) لسنة ٢٠٠٤ والمخطط التنظيمي المتضمن تعديل مسار الشارع التنظيمي ذو سعة (١٢م) الواقع أمام القطع ذوات الأرقام (١٢، ١١، ١٠، ٧) من جهة وأمام القطع ذوات الأرقام (٦، ٥، ٤، ٣) من جهة أخرى بحيث يطابق الإفراز وبنفس السعة مع أبقاء المنحنى الواقع أمام القطعة رقم (١٢) كما هو تعديل مسار الشارع التنظيمى ذو سعة (١٢م) مع تخفيض أجزاء منه والذي يبدأ من أمام القطعة رقم (٣٩) وينتهي لغاية القطعة رقم (٥٠٥) من جهة وإمام القطع (٤، ٣، ٢، ١) من الجهة المقابلة بحيث يصبح كاملاً بسعة (١٢م) وتعديل مسار الشارع التنظيمي وسعة (١٢م) مع تخفيض أجزاء منه والواقع أمام القطع ذوات الأرقام (١، ٣، ١٠٨، ١٠٩) من جهة وأمام القطع ذوات الأرقام (٧، ٨، ١٣، ٧١١) من جهة أخرى بحيث يطابق الإفراز وبسعة (١٢م) وذلك ضمن حوض (٥) جدار البلد من أراضي عطل الرصيفة. يعلن لاطلاع العموم بأن لجنة التنظيم اللوائية المشتركة قررت بقرارها رقم (١/٢) لسنة ٢٠٠٥ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه أعلاه مع المخطط التنظيمي المرفق وإعلان إيداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

* * * * *

- اطلعت لجنة التنظيم اللوائية المشتركة للواء الرصيفة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في منطقة القادسية رقم (٤٨٩/القادسية) لسنة٢٠٠٥ والمخطط التنظيمي المتضمن الموافقة على تعديل المنحنى التنظيمي المار بالقطعتين ذوات الأرقام (٩، ١٠) حوض (٢) المعمر من أراضي عطل الزرقاء والرصيفة ليطابق الإفراز واعتماد الطريق الإفرازي بين القطعة رقم (١٠) من نفس الحوض والقرية من جهة وارض مدرسة مصعب بن عمير من الجهة المقابلة وربطة بنفس سعته الإفرازية عن طريق منحنى تنظيمي بالطريق التنظيمي المجاور لمدرسة مصعب بن عمير من الجهة الغربية وذلك لإزالة الضرر عن البناء الموجود في سعة الطريق . يعلن لاطلاع العموم بأن لجنة التنظيم اللوائية المشتركة قررت بقرارها رقم (٣٢/٢) لسنة ٢٠٠٥ الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المنوه عنه أعلاه مع المخطط التنظيمي المرفق وإعلان إيداعه للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على المخططات التنظيمية الموجودة لدى اللجنة المحلية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان ما يوجب الاعتراض مدعمه بالوثائق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

إعلان

- اجتمعت اللجنة اللوائية المشتركة / للواء الشوبك واطلعت اللجنة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية لمنطقة حمزة رقم (٣٠/٤) لسنة ٢٠٠٥ والمتضمن الموافقة على إلغاء جزء من طريق سعة (٦م) ضمن القطعة رقم (٧٢٤) حوض (١) البلد وحسب المخطط المعد لذلك.وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية المشتركة للواء الشوبك بقرارها رقم (٢٩/١) لسنة ٢٠٠٥ الموافقة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية لمنطقة حمزة الآنف الذكر وإيداع إعلانه للاعتراض لمدة شهراً اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة الإطلاع على المخططات التوضيحية لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية لمنطقة حمزة وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض ودعمه بالأوراق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

المهندس محمد عبد القادر الطورة

رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء الشوبك

* * * * *

إعلان

- اجتمعت اللجنة اللوائية المشتركة / للواء الشوبك واطلعت اللجنة على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية لمنطقة العبدلية رقم (٢٩/٢) لسنة ٢٠٠٥ والمتضمن الموافقة على تغيير صفة الاستعمال من حدائق عامة إلى سكن (ب) ضمن القطعة رقم (٨) حوض (٥) الرواق، وحسب المخطط المعد. وبعد التداول قررت اللجنة اللوائية المشتركة للواء الشوبك بقرارها رقم (٢٨/١) لسنة ٢٠٠٥ الموافقة علي قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية لمنطقة حمزة الآنف الذكر وإيداع إعلانه للاعتراض لمدة شهراً اعتبارا من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين ويجوز لذوي العلاقة الإطلاع على المخططات التوضيحية لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية لمنطقة حمزة وتقديم اعتراضاتهم خلال المدة القانونية إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض ودعمه بالأوراق الثبوتية والمخططات الإيضاحية.

المهندس محمد عبد القادر الطورة

رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء الشوبك

* * * * *

إعلان

- بعد الإطلاع والمناقشة بخصوص طلب المواطن/ عبد الكريم سعيد عبد الكريم والذي يطلب تعديل شارع وتخفيض سعة المنحنى المار أمام القطعة رقم (٢) حوض (٧) الودي الغربي الحي الشمالي تقرر اللجنة المحلية لمنطقة الهاشمية الموافقة على تعديل مسار الشارع المار أمام القطع (٢، ٩٩، ٣) حوض (٧) الودي الغربي – الحي الشمالي لوحة (٥) وكذلك القطع رقم (٣، ٤١٣) حوض (٧) السودي الغربي لوحة (١٤) وجعلة مناصفة وتخفيض سعة المنحنى حسب ما هو موضح بالرسم، وعليه تقرر اللجنة اللوائية بقرارها رقم (٢٠٠٥/٢٧/٤٩) تاريخ ٢٠٠٥/٩/١٢م الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية أعلاه وعليه يرفع المخطط والقرار للاعتراض لمدة شهر من تاريخ نشرة في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين حسب الأصول، ويجوز لذوي العلاقة الإطلاع على المخططات التعديلية وتقديم اعتراضاتهم إلى اللجنة إذا كان هنالك ما يوجب الاعتراض مصطحبين معهم المخططات الإيضاحية والوثائق الثبوتية حسب الأصول.

المهندس احمد المواجدة

رئيس اللجنة اللوائية المشتركة للواء الهاشمية

إعلان

- يعلن للإطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية لبلدية مؤاب الجديدة قد إطلعت على قرار اللجنة المحلية لمنطقة مؤاب رقم (٢/٣٤) لسنة ٢٠٠٥ والمتضمن الموافقة على تخفيض سعة الشارع التنظيمي المار في قطع الأرض ذوات الأرقام (١٠٠، ١٠١، ١٥٣، ١٠٢، ٨٧، ١١٩، ١٢٠، ٨٥) حوض رقم (٥) البلد من أراضي العمرية من (١٢م) بحيث يصبح بسعة (٨م) بواقع (٤م) تخفيض من جهة قطع الأرض ذوات الأرض (١٠١، ١٠٢، ١١٩، ١٢٠) حوض رقم (٥) البلد وذلك لوجود عوائق تتمثل بوجود جزء من بناء قائم على قطعة الأرض رقم (١١٩) حوض رقم (٥) البلد وحسب المخطط التنظيمي المرفق. قررت اللجنة الموافقة على ذلك وإعلان المخطط للاعتراض لمدة أسبوعين من تاريخ النشر في الجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين. ويجوز لذوي العلاقة تقديم اعتراضاتهم واقتراحاتهم لدى البلدية خلال ساعات الدوام الرسمي مدعمه بالمخططات التوضيحية والوثائق الثبوتية.

المهندس محمد الصرايره

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم

والأبنية لبلدية مؤاب الجديدة

* * * * *

إعلان

- يعلن لإطلاع العموم بأن اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية في بلدية طلال الجديدة قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية لمنطقة طلال رقم (٢/١٠) تاريخ ٢٠٠٥/٤/١٠ والمتعلق بتخفيض سعة الشارع المحاذي للقطع ذوات الأرقام (٧٢٥، ٧٢٦، ٧٢٧) والقطع (٧٣٨، ٧٣٩، ٧٤٠، ٧٤١، ٧٤٢، ٧٣٥، ٧٣٦، ٧٣٧) حوض رقم (١) من أراضي أبو ترابه حي سعد بن معاذ بواقع (٢م) من كل جانب وذلك لوجود عوائق في سعة الشارع. وتدعوا أصحاب العلاقة تقديم اعتراضاتهم أن وجدت لدى سكرتير اللجنة اللوائية في بلدية طلال الجديدة خلال مده أسبوعين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية والصحف المحلية مدعمه بالمخططات والوثائق الرسمية اللازمة.

فضيان محمود العمرو

رئيس بلدية طلال الجديدة

رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية

لبلدية طلال الجديدة / بالإنابة

إعلان

- اجتمعت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية لبلدية رحاب الجديدة بتاريخ ٢٠٠٥/٨/١م واطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية للمنطقة الغربية رقم (١/٣٠) تاريخ ٢٠٠٥/٧/٢٥م والمتضمن الموافقة على إحداث دخلة تنظيمية سعة (٦م) بالقطعة رقم (٦٥) حوض رقم (٥) أم بطيمه الغربي وتغيير صفة استعمال من زراعي داخل التنظيم إلى سكن (أ) للقطعة رقم (٦٥) حوض رقم (٥) أم بطيمه الغربي. قررت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية لبلدية رحاب الجديدة بقرارها رقم (١/١١) لعام ٢٠٠٥م الموافقة على قرار اللجنة المحلية المذكور أعلاه وإيداع إعلانه للاعتراض لمدة ثلاثون يوماً اعتباراً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمي وصحيفتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على المخططات لدى اللجنة المحلية للمنطقة الغربية وتقديم اعتراضاتهم إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعماً بالوثائق الرسمية.

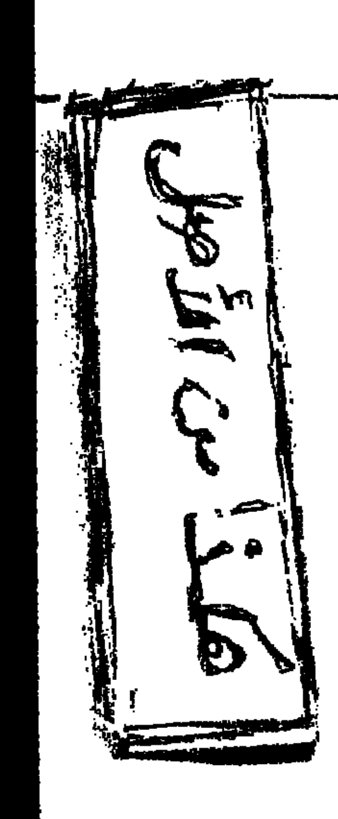
المهندس محمد الربابعه
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية
لبلدية رحاب الجديدة / بالإنابة

* * * * *

إعلان

- اجتمعت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية لبلدية رحاب الجديدة بتاريخ ٢٠٠٥/٧/٢٥م واطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية لمنطقة رحاب رقم (٣/٧٨) تاريخ ٢٠٠٥/٧/٤م والمتضمن الموافقة على اعتماد الطريق الإفرازي الواصل للقطعة رقم (٧١٥) حوض رقم (١٠) بلد عين من أراضي عين والمعمرية اعتماده تنظيمياً بسعة (٤م) وحسب المخطط المعد لهذه الغاية. قررت اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية لبلدية رحاب الجديدة بقرارها رقم (١/١٠) لعام ٢٠٠٥م الموافقة على قرار اللجنة المحلية المذكور أعلاه وإيداع إعلانه للاعتراض لمدة ثلاثين يوماً اعتباراً من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وصحيفتين محليتين. يجوز لذوي العلاقة الإطلاع على المخططات لدى اللجنة المحلية للتنظيم والأبنية لمنطقة رحاب في بلدية رحاب الجديدة وتقديم اعتراضاتهم إذا كان هناك ما يوجب الاعتراض مدعماً بالوثائق الرسمية.

المهندس محمد الربابعه
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والأبنية
لبلدية رحاب الجديدة / بالإنابة



الإعلانـــات

إعـــلان

- يعلن انه في اليوم السابع والعشرين من شهر أيلول من عام ألفين وخمسة ميلادية تم تسجيل جمعية الغدير الأبيض الخيرية/ محافظة المفرق تحت رقم ١٥٥٤ تاريخ ٢٠٠٥/٩/٢٧ استناداً لأحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته.

الدكتور عبدالله عويدات
وزير التنمية الاجتماعية

* * * * *

إعـــلان

- يعلن انه في اليوم الثامن من شهر أيلول من عام ألفين وخمسه ميلادية تم تسجيل جمعية فجة للتنمية الاجتماعية/ محافظة العاصمة تحت رقم ١٥٥٣ تاريخ ٢٠٠٥/٩/٨ استناداً لأحكام قانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم (٣٣) لسنة ١٩٦٦ وتعديلاته.

الدكتور عبدالله عويدات
وزير التنمية الاجتماعية

* * * * *

إعلانـــات

صادرة عن مدير عام المؤسسة التعاونية الأردنية/السيد عبدالمجيد العجارمة

- يعلن ان جمعية سيدات بئر الدباغات التعاونية متعددة الأغراض محدودة المسؤولية/ معان قد سجلت تحت رقم (٢٥٢١) بموجب المادة الرابعة من القانون رقم (١٨) لسنة ١٩٩٧ في اليوم التاسع والعشرين من شهر آب لسنة ٢٠٠٥.

* * * * *

- استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب أحكام الفقرة (ب) من المادة (٣٠) من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١٣) لسنة ١٩٩٨.

أقرر إلغاء تسجيل جمعية الزميلة التعاونية الزراعية متعددة الأغراض محدودة المسؤولية/ مادبا وشطبها من السجل العام للجمعيات التعاونية بعد أن تمت تصفيتها.

- استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب أحكام المادة (٤/ج) من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١٣) لسنة ١٩٩٨.

أقرر تصفية جمعية بطنا التعاونية متعددة الأغراض محدودة المسؤولية/ السلط وذلك اعتباراً من تاريخه، وتعيين السيد احمد الرحاحلة مصفياً لها وعنوانه مديرية تعاون البلقاء على أن تتم التصفية خلال سنة من تاريخه تمهيداً لإلغاء تسجيلها، وليكن معلوماً بأن جميع الإدعاءات التي على الجمعية المذكورة يجب أن تقدم للمصفي المذكور.

* * * * *

- استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب أحكام المادة (٤/ج) من النظام العام للجمعيات التعاونية رقم (١٣) لسنة ١٩٩٨.

أقرر تصفية جمعية السنابل التعاونية متعددة الأغراض محدودة المسؤولية/ اربد. وذلك اعتباراً من تاريخه، وتعيين السيد عبدالله الجواسرة مصفياً لها وعنوانه مديرية تعاون اربد على أن تتم التصفية خلال سنة من تاريخه تمهيداً لإلغاء تسجيلها، وليكن معلوماً بأن جميع الإدعاءات التي على الجمعية المذكورة يجب أن تقدم للمصفي المذكور.

* * * * *

- استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب أحكام المادة (٤/ج) من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١٣) لسنة ١٩٩٨.

أقرر تصفية جمعية إسكان الزيتونة التعاونية متعددة الأغراض محدودة المسؤولية/ عمان. وذلك اعتباراً من تاريخه، وتعيين السيدعايد الشخانبة مصفياً لها وعنوانه مديرية التعاون/المركز على أن تتم التصفية خلال سنة من تاريخه تمهيداً لإلغاء تسجيلها، وليكن معلوماً بأن جميع الإدعاءات التي على الجمعية المذكورة يجب أن تقدم للمصفي المذكور.

* * * * *

- استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب أحكام المادة (٤/ج) من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١٣) لسنة ١٩٩٨.

أقرر تصفية جمعية رنتيس التعاونية متعددة الأغراض محدودة المسؤولية/ عمان. وذلك اعتباراً من تاريخه، وتعيين السيد كمال الريضي مصفياً لها وعنوانه مديرية التعاون/المركز على أن تتم التصفية خلال سنة من تاريخه تمهيداً لإلغاء تسجيلها، وليكن معلوماً بأن جميع الإدعاءات التي على الجمعية المذكورة يجب أن تقدم للمصفي المذكور.

- استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب أحكام المادة (٤/ج) من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١٣) لسنة ١٩٩٨.

أقرر تصفية جمعية الهيدان التعاونية متعددة الأغراض محدودة المسؤولية/ مادبا. وذلك اعتباراً من تاريخه، وتعيين السيد ظاهر حدادين مصفياً لها وعنوانه مديرية تعاون/ مادبا على أن تتم التصفية خلال سنة من تاريخه تمهيداً لإلغاء تسجيلها، وليكن معلوماً بأن جميع الإدعاءات التي على الجمعية المذكورة يجب أن تقدم للمصفي المذكور.

* * * * *

- استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب أحكام المادة (٤/ج) من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١٣) لسنة ١٩٩٨.

أقرر تصفية جمعية أهالي كفر قدوم التعاونية متعددة الأغراض محدودة المسؤولية/ عمان. وذلك اعتباراً من تاريخه، وتعيين السيد منذر القطب مصفياً لها وعنوانه مديرية تعاون/ عمان على أن تتم التصفية خلال سنة من تاريخه تمهيداً لإلغاء تسجيلها، وليكن معلوماً بأن جميع الإدعاءات التي على الجمعية المذكورة يجب أن تقدم للمصفي المذكور.

* * * * *

- استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب أحكام الفقرة (ب) من المادة (٢٨) من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١٣) لسنة ١٩٩٨.

أقرر استبدال مصفي جمعية الحياة التعاونية متعددة الأغراض محدودة المسؤولية/ اربد. عبدالله يعقوب وتعيين السيد عبدالكريم عبابنه وعنوانه مديرية تعاون اربد مصفياً للجمعية بدلاً عنه. وذلك اعتباراً من تاريخه، وليكن معلوماً بأن جميع الإدعاءات التي على الجمعية المذكورة يجب أن تقدم للمصفي الجديد.

* * * * *

- استناداً للصلاحيات المخولة لي بموجب أحكام الفقرة (ب) من المادة (١١) من نظام الجمعيات التعاونية رقم (١٣) لسنة ١٩٩٨، وبعد إستيفاء شروط التعديل المنصوص عليها في المادة المشار إليها أعلاه.

أقرر الموافقة على تعديل المادة (١٢) من النظام الداخلي لجمعية المعلمين التعاونية لمحافظة عجلون متعددة الأغراض محدودة المسؤولية/ عجلون. والخاصة بمساهمة الأعضاء برأسمال الجمعية لتصبح على النحو التالي:

المادة (١٢): <u>مساهمة الأعضاء برإسمال الجمعية:</u>

يكتتب كل عضو باسهم لا تقل عن (١٥٠٠) دينار، يدفع عند الإنتساب مبلغ (١٠٠) دينار والباقي يقسط بواقع (١٠) عشرة دنانير شهرياً.

مدير عام المؤسسة التعاونية الا...

عبد المجيد الـ...

المطالبات

اعـــــلان

أعلن الى الساده المدرجه اسماؤهم بادناه بأنه بالاستناد لاحكام الماده رقم (٢٤) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وللنظام رقم (٧) لسنة ١٩٥٦ الصادر بمقتضى الماده (٤١) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته وللاسس والمعايير الوارده بقرار لجنة الاستملاك والاملاك رقم (٢٦٥) تاريخ ١٩٩٢/٩/١٤ قد تحقق عليهم ضريبة تحسين وكذلك نفقات تعبيد وتزفيت عن عقاراتهم المبينه ارقامها ازاء اسم كل منهم بأناه وذلك نتيجة لارتفاع قيمتها بالتحسين الذي طرأ عليها بسبب الاستملاك الجاري على كل او بعض قطع الاراضي التي ادمجت بسعة الشوارع العامه الماره امام تلك العقارات ، ونتيجة لقيام الامانه بإنجاز اشغال فتح وتعبيد وتزفيت هذه الشوارع والدخلات .

وعليه فأني ارجو من المالكين المذكوره أسماؤهم تالياً دفع الضريبه ونفقات التعبيد والتزفيت المطلوبه منهم الى صندوق الامانه كما هو موضح تفصيليه ازاء كل أسم منهم بادناه ، علماً أن الامانه تمنح خصماً تشجيعياً مقدارها (٢٥%) لمن يبادر بدفع ضريبة التحسين خلال سنة واحده من تاريخ نشر هذا الاعلان و(١٥%) لمن يبادر بالدفع خلال السنه الثانيه كما أن نفقات التعبيد والتزفيت تزاد بنسبة (٢%) عن كل سنه تلي انقضاء سنتين على الاعلان عن قرار فرضها دون تسديدها .

أمين عمان
المهندس نضال الحديد

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٢٩٢٤,٢٦٢	٠٠٠٠٤٥٩٩,٠٠٠	٠٠٤٧٧	٠٣ المغيرات	١٥	حسين اسماعيل محمود سرور وشركاه
٠٠٠٠١٦٦٠,٨٢٤	٠٠٠٠٤٨٨٠,٠٠٠	٠٠١٠٠	٠٣ المغيرات	١٥	محمد عبد القادر اسعد حامد وشركاه
٠٠٠٠٠٦٨٣,١٠٠	٠٠٠٠٠٩٠٠,٠٠٠	٠٠٦٤٨	٠٣ المغيرات	١٥	حسن محمد محسن هملان
٠٠٠٠٠٥٦٤,٦٩٦	٠٠٠٠٠٧٤٤,٠٠٠	٠٠٦٤٧	٠٣ المغيرات	١٥	محيسن محمد محسن هملان وشريكه
٠٠٠٠٠٥٦٤,٦٩٦	٠٠٠٠٠٧٤٤,٠٠٠	٠٠٦٤٦	٠٣ المغيرات	١٥	تركي عزه رامز وشريكه
٠٠٠٠١٤٨٧,٣٧٦	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٤٤	٠٣ المغيرات	١٥	مصطفى سالم مصطفى عماري
٠٠٠٠٠٥٤٣,٧٠٨	٠٠٠٠٠٠٩٠,٦٠٠	٠٠٨٣٧	٠٣ المغيرات	١٥	عبدالهادي توفيق يوسف اسماعيل
٠٠٠٠٠٢٠٥,١٢٨	٠٠٠٠٠٠٩١,٢٠٠	٠٠٨٣٩	٠٣ المغيرات	١٥	احمد محمد سالم عمله
٠٠٠٠٠٢٤٩,٠٨٤	٠٠٠٠٠٠٩٠,٣٠٠	٠٠٨٤٠	٠٣ المغيرات	١٥	حاتم محمد سالم عمله
٠٠٠٠٠٦٧٩,٩٣٢	٠٠٠٠٠٤٩٢,٠٠٠	٠٠٦٤١	٠٣ المغيرات	١٥	حسين محمد محسن هملان
٠٠٠٠٠٣٣٤,٤٣٢	٠٠٠٠٠٠٩١,٥٠٠	٠٠٨٣١	٠٣ المغيرات	١٥	محمد سالم عباس عمله
٠٠٠٠٠٢٤٩,٠٨٤	٠٠٠٠٠٠٩٧,٨٠٠	٠٠٨٣٦	٠٣ المغيرات	١٥	هيام عبدالهادي توفيق اسماعيل
٠٠٠٠٠٦٣٠,٠٣٦	٠٠٠٠٠٥١٦,٠٠٠	٠٠٦٤٣	٠٣ المغيرات	١٥	فلحه محمد محسن هملان
٠٠٠٠٣٦٩١,٧١٠	٠٠٠٠٣٩٦٠,٠٠٠	٠٠٠٨٧	٠٣ المغيرات	١٢	محمد عزالدين محمد وشركاه
٠٠٠٠١٣٠٦,٨٠٠	٠٠٠٠١٤٤٠,٠٠٠	٠٠٠٢٨	٠٩ مريزقة	١٢	سلامه محمد طلاق ابراهيم وشركاه
٠٠٠٠٠٤٨٩,٠١٠	٠٠٠٠٣٠٤٠,٠٠٠	٠٠٧٧٦	٠١ عويس	٨	مقبوله عيد حوبان وشركاه
٠٠٠٠٠١٢٨,٧٠٠	٠٠٠٠٠٦٢٨,٠٠٠	٠١٧٦٤	٠١ عويس	٨	عايد عبد زيره
٠٠٠٠٠١٢٨,٧٠٠	٠٠٠٠٠٥٠٦,٠٠٠	٠١٧٦٣	٠١ عويس	٨	عايد عبد زيره
٠٠٠٠٠٤١٣,٨٢٠	٠٠٠٠٠١٥٤,٨٠٠	٠١٧٦٢	٠١ عويس	٨	ضيف الله عايد عبد الزيره حديد
٠٠٠٠٠١٢٨,٧٠٠	٠٠٠٠٠١٥٦,٦٠٠	٠١٧٦١	٠١ عويس	٨	ضياءالدين ضيف الله عايد زيره
٠٠٠٠٠٢٩٧,٠٠٠	٠٠٠٠٠١٧٣,٤٠٠	٠١٧٥٩	٠١ عويس	٨	عايد عبد زيره
٠٠٠٠٠٢٨٥,١٢٠	٠٠٠٠٠١٥٦,٦٠٠	٠١٧٥٨	٠١ عويس	٨	عايد عبد زيره
٠٠٠٠٠٣٨٠,١٦٠	٠٠٠٠٠١٧٧,٠٠٠	٠١٧٥٥	٠١ عويس	٨	ضيف الله عايد عبد زيره
٠٠٠٠٠٧٧٣,٢٤٠	٠٠٠٠٠١٨٤,٨٠٠	٠١٧٥٤	٠١ عويس	٨	عايد عبد زيره
٠٠٠٠٤٠٩٨,٦٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١١٨١	٠١ عويس	٨	فليحه عساف عوده زيره وشركاه
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٠٠٠١٥٧,٢٠٠	٠١٧٥٣	٠١ عويس	٨	خديجه عايد عبد زيره
٠٠٠٠٠١٩٠,٠٨٠	٠٠٠٠٠١٤٣,٧٠٠	٠١٧١٤	٠١ عويس	٨	ضيف الله عايد عبد زيره
٠٠٠٠٠٢٣٣,٦٠٠	٠٠٠٠٠١٦٨,٩٠٠	٠١٧٤٩	٠١ عويس	٨	عايد عبد زيره
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠١٦٨,٣٠٠	٠١٧٤٨	٠١ عويس	٨	ربا عايد عبد الزيره حديد
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠١٦٧,٧٠٠	٠١٧٤٥	٠١ عويس	٨	عايد عبد زيره
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠١٦٧,٤٠٠	٠١٧٤٤	٠١ عويس	٨	كفا عايد عبد الزيره حديد
٠٠٠٠٠٢٣٧,٦٠٠	٠٠٠٠٠١٦٧,١٠٠	٠١٧٤١	٠١ عويس	٨	عايد عبد زيره
٠٠٠٠٠٢٣٢,٦٠٠	٠٠٠٠٠١٦٦,٨٠٠	٠١٧٤٠	٠١ عويس	٨	صبحي عبدالله حسين ناطور
٠٠٠٠٠١٩٩,٥٨٤	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٨٣	٠١ الغباشية وخلطة علي	١٢	جمعيه اسكان الفاروق الحماوديه
٠٠٠٠٠٠٦٩,٣٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٧٩	٠١ الغباشية وخلطة علي	١٢	جمعيه اسكان الفاروق الحماوديه
٠٠٠٠٠٠٦٩,٣٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٨٠	٠١ الغباشية وخلطة علي	١٢	جمعيه اسكان الفاروق الحماوديه
٠٠٠٠٠١٨٠,١٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٨٤	٠١ الغباشية وخلطة علي	١٢	محمد ربحي عزه الحسني
٠٠٠٠٠١٨٠,١٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٨٨٦	٠١ الغباشية وخلطة علي	١٢	جمعيه اسكان الفاروق الحماوديه
٠٠٠٠٠١٧٩,٩٨٢	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٠١٨	٠١ الغباشية [illegible] علي	١٢	نزار محمد احمد رباح
٠٠٠٠٠٢٥٨,٣٩٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٠٣٠	٠١ الغباشية [illegible] علي	١٢	محمد ذياب عبدالحافظ
٠٠٠٠٠٢٥٨,٣٩٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٠٦٤	٠١ الغباشية [illegible] علي	١٢	عبدالمجيد محمد محمود الغطي
٠٠٠٠٠٣٨٠,٦٥٥	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٠٢٥	٠١ [illegible] وخلطة علي	١٢	جمعيه اسكان الفاروق الحماوديه
٠٠٠٠٠١٣١,٦٧٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٠٧٤	٠١ [illegible] وخلطة علي	١٢	جمعيه اسكان الفاروق الحماوديه
٠٠٠٠٠٠٨٣,١٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٠٢٣	٠١ [illegible] وخلطة علي	١٢	جمعيه اسكان الفاروق الحماوديه
٠٠٠٠٠١٥٣,٤٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠١٠٨٠	٠١ [illegible] وخلطة علي	١٢	جمعيه اسكان الفاروق الحماوديه
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٠	٠٠٠٠٠٥٩٠,٤٠٠	٠٠٢٩٤	٠١ [illegible] وخلطة علي	٨	ادهام خليل شمام
٠٠٠٠٠٥٢٣,٧٢٠	٠٠٠٠٠٦١٠,٢٠٠	٠٠٢٩٧	[illegible] الغباشية وخلطة علي	٨	سمير ابراهيم خليل كرادشه

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	رقم اللوحة	اسم المالك
٠٠٠٠٠٣٧٧,٢٠٠	٠٠٠٠٠٥٨٢,٠٠٠	٠٠٣٠٦	٠١ الغباشية وتلعة علي	٨	منهل محمود محمد ابوجباره وشركاه
٠٠٠٠٠٢٦١,٣٦٥	٠٠٠٠٠٥٥٥,٠٠٠	٠٠٣٠٩	٠١ الغباشية وتلعة علي	٨	خضر ابراهيم قصير
٠٠٠٠٠١١٠,٨٨٠	٠٠٠٠٠٦٧٧,٤٠٠	٠٠٣١٤	٠١ الغباشية وتلعة علي	٨	حنه انطون حنا استيبان
٠٠٠٠٠١٩٨,٠٠٠	٠٠٠٠٠٥٦٧,٦٠٠	٠٠٣١٥	٠١ الغباشية وتلعة علي	٨	كامل يوسف حماتي
٠٠٠٠٠٠٦٢,٣٦٥	٠٠٠٠٠٠٢٠,٤٠٠	٠٠٣١٦	٠١ الغباشية وتلعة علي	٨	جورج بطرس سعد
٠٠٠٠٠٠٦٩,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٦٢٨	٠٥ الحنو	٥١	عيسى جليل عيسى قرموط
٠٠٠٠٠٠٦٩,٢٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٠٠	٠٥ الحنو	٥١	احمد هلال رشيد محمد
٠٠٠٠٠٧٧٣,١٩٠	٠٠٠٠٠٨١٦,٤٥٠	٠٢١١٨	١٦ دير غبار	٣٢	عصام محمدعلي عثمان بدير وشركاه
٠٠٠٠٠٣٣١,٠٥٦	٠٠٠٠٠٦١٣,٢٠٠	٠٢٠٤٧	١٦ دير غبار	٣٢	عمر محمد علي بدير
٠٠٠٠٠٣٨١,١٥٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٠٤٨	١٦ دير غبار	٣٢	غادة احمد مختار
٠٠٠٠٠٣٢٦,٧٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٢٠٤٩	١٦ دير غبار	٣٢	عمر محمد علي بدير
٠٠٠٠٠٢٩١,٤٥٦	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٦٨	٠٤ الذهبية/	٥	طروب مصطفى عبدالحليم داود
٠٠٠٠٠٣٤٦,١٠٤	٠٠٠٠٠٧٩٤,١٤٥	٠٠٢٧١	٠٤ الذهبية/	٥	فدوى محمد عبد شنك
٠٠٠٠٠٢٨٧,٣٤٨	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٧٢	٠٤ الذهبية/	٥	باسمة فريد قاسم
٠٠٠٠٠٤٠٩,٨٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٦٦	٠٤ الذهبية/	٥	ريما سليمان صقر شنك
٠٠٠٠٠٣٢٢,٨٨٨	٠٠٠٠٠٧٨٠,٧٦٥	٠٠٢٦٤	٠٤ الذهبية/	٥	يونس صقر شنك
٠٠٠٠٠٠٦٣,٧٥٦	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٦٣	٠٤ الذهبية/	٥	روبي محمد قاسم قردن
٠٠٠٠٠٣٦٤,٣٢٠	٠٠٠٠٠٧٥٢,١٠٢	٠٠٣١١	٠٤ الذهبية/	٥	سلمى علي حسن شعراوي وشريكه
٠٠٠٠٠٢٤٥,٩١٦	٠٠٠٠٠٩٣٩,٧٥٠	٠٠٣١٠	٠٤ الذهبية/	٥	سليمان عبدالرحمن عريق صباح ابو شريعه
٠٠٠٠٠٢٠٩,٤٨٤	٠٠٠٠٠٨٨٠,٥٥٢	٠٠٣٠٩	٠٤ الذهبية/	٥	ليلى احمد محمد ابراهيم
٠٠٠٠٠٣٣٦,٨٠٨	٠٠٠٠٠٨٧٩,١٦٥	٠٠٣٠٨	٠٤ الذهبية/	٥	محمد عبدالرحمن عمر الخطيب وشريكه
٠٠٠٠٠٢٧٣,٢٤٠	٠٠٠٠٠٢٩٨,٢٢٥	٠٠٣٠٧	٠٤ الذهبية/	٥	شاكر موسى جبر وشركاه
٠٠٠٠٠٠٦٣,٧٥٦	٠٠٠٠٠٩٣٦,٠٠٠	٠٠٢٠٩	٠٤ الذهبية/	٥	اكرم مصطفى رمضان اعرج
٠٠٠٠٠٣١٨,٢٨٠	٠٠٠٠٠٧٥٩,٧٥٠	٠٠٣١٠	٠٤ الذهبية/	٥	فواز حلمي نافع عبوش وشريكه
٠٠٠٠١٤٥٧,٢٨٠	٠٠٠٠٠٣٠٤,٠٠٥	٠٠٣١٣	٠٤ الذهبية/	٥	صدحي عبدالرحمن عريق ابوشريعه وشركاه
٠٠٠٠٠٣٨٠,٣٥٨	٠٠٠٠٠٦٠٨,٢٥٠	٠٠٢٤١	١٣ عرقوب خلدا	١١	علا يعقوب احمد عبدالله
٠٠٠٠٠٤٠٢,٣٣٢	٠٠٠٠٠٧٥٣,٠٠٠	٠٠٢٤٢	١٣ عرقوب خلدا	١١	فوزي محمود سمهوري
٠٠٠٠٠٣٤٦,٢٩٧	٠٠٠٠٠٣٣٩,٥٠٠	٠٠٢٤٣	١٣ عرقوب خلدا	١١	سلطة المياه
٠٠٠٠٠٢٩٦,٤٥٥	٠٠٠٠٠٢٨٦,٧٥٠	٠٠٢٤٤	١٣ عرقوب خلدا	١١	سلطة المياه
٠٠٠٠٠٤٥٨,٦٦٢	٠٠٠٠٠٨٥٤,٢٥٠	٠٠٢٥٦	١٣ عرقوب خلدا	١١	سلطة المياه
٠٠٠٠٠٢٥٥,٠٣٤	٠٠٠٠٠٢١٣,٢٥٠	٠٠٢٥٥	١٣ عرقوب خلدا	١١	سلطة المياه
٠٠٠٠٠٢٦٤,١٣٢	٠٠٠٠٠٢٢٠,٢٥٠	٠٠٢٥٤	١٣ عرقوب خلدا	١١	وجيه احمد علي حلاج
٠٠٠٠٠٣٠٠,٥٦٤	٠٠٠٠٠٦٩٣,٢٥٠	٠٠٢٥٣	١٣ عرقوب خلدا	١١	هدى عبدالرحمن عارف البرغوثي وشريكه
٠٠٠٠٠٣٤٦,١٠٤	٠٠٠٠٠٨٢٤,٢٥٠	٠٠٢٥٢	١٣ عرقوب خلدا	١١	محمد خليل ابراهيم بواب
٠٠٠٠٠٣٠٠,٥٦٤	٠٠٠٠٠٧٤٩,٢٥٠	٠٠٢٥١	١٣ عرقوب خلدا	١١	سعيد خليل داود
٠٠٠٠٠٢٦٤,١٣٢	٠٠٠٠٠٢٠٥,٠٠٠	٠٠٣١١	١٣ عرقوب خلدا	١١	رزان محمدعادل
٠٠٠٠٠٣٢٢,٨٨٨	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣٠٩	١٣ عرقوب خلدا	١١	احمد توفيق احمد خالدي
٠٠٠٠٠٢٦٤,١٣٢	٠٠٠٠٠٥٨٦,٨٠٠	٠٠٢٨٨	١٣ عرقوب خلدا	١١	فوزي محمود سمهوري
٠٠٠٠٠١٣٢,٥١٢	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٨٧	١٣ عرقوب خلدا	١١	سعيد خليل داود
٠٠٠٠٠٠٨١,٩٢٢	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٨٤	١٣ عرقوب خلدا	١١	حسين سعيد احمد حسين لصوي وشريكه
٠٠٠٠٠٣٤٦,١٠٤	٠٠٠٠٠٥٥٦,٨٠٠	٠٠٢٨٣	١٣ عرقوب خلدا	١١	فوزي محمود سمهوري
٠٠٠٠٠٣٠٠,٥٦٤	٠٠٠٠٠٥٨٤,٤٠٠	٠٠٢٧٨	١٣ عرقوب خلدا	١١	فوزي محمود سمهوري
٠٠٠٠٠٣١٨,٢٨٠	٠٠٠٠٠٥٨٦,٨٠٠	٠٠٢٧٧	١٣ عرقوب خلدا	١١	فوزي محمود سمهوري
٠٠٠٠٠٣٤٦,١٠٤	٠٠٠٠٠٥٩٤,٦٠٠	٠٠٢٦١	١٣ عرقوب خلدا	١١	فوزي محمود سمهوري
٠٠٠٠٠٦٦٢,٦٥٦	٠٠٠٠٠٦٩٦,٠٠٠	٠٠٢٦٠	١٣ عرقوب خلدا	١١	فوزي محمود سمهوري
٠٠٠٠٠٤١٣,٩١٩	٠٠٠٠٠٧٦٠,٢٠٠	٠٠٢٦٣	١٣ عرقوب خلدا	١١	فوزي محمود سمهوري
٠٠٠٠٠٣٦٩,١٧١	٠٠٠٠٠٥٩٣,٢٠٠	٠٠٢٦٨	١٣ عرقوب خلدا	١١	فوزي محمود سمهوري

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	رقم اللوحة	اسم المالك
٠٠٠٠٠٣٩١,٥٤٥	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٢٦٩	١٣ عرقوب خلدا	١١	فوزي محمود سمهوري
٠٠٠٠٠٣٨٠,٣٥٨	٠٠٠٠٠٦١٣,٢٠٠	٠٠٢٦٧	١٣ عرقوب خلدا	١١	فوزي محمود سمهوري
٠٠٠٠٠٣٣٥,٦١٠	٠٠٠٠٠٥٦٢,٨٠٠	٠٠٢٦٥	١٣ عرقوب خلدا	١١	فوزي محمود سمهوري
٠٠٠٠٠٤٩٢,٢٢٨	٠٠٠٠٠٦٣٢,٨٠٠	٠٠٢٥٩	١٣ عرقوب خلدا	١١	فوزي محمود سمهوري
٠٠٠٠٠٧٤٩,٥٢٩	٠٠٠٠٠٧٧٢,٢٠٠	٠٠٢٥٧	١٣ عرقوب خلدا	١١	فوزي محمود سمهوري
٠٠٠٠٠٣٦٩,١٧١	٠٠٠٠٠٦١٤,٤٠٠	٠٠٥٦٨	١٣ عرقوب خلدا	١١	منصور عبدربه كايد
٠٠٠٠٠٥٥٩,٣٥٠	٠٠٠٠٠٩٢٢,٢٠٠	٠٠٥٦٩	١٣ عرقوب خلدا	١١	اسامه حلمي محمد شوا
٠٠٠٠٠٣٦٩,١٧١	٠٠٠٠٠٦٠٤,٨٠٠	٠٠٥٧١	١٣ عرقوب خلدا	١١	احمد عبداللطيف صالح ابو ملوح
٠٠٠١٧٠٤٧,٨٠٠	٠٠٠٣٤٤٤٠,٠٠٠	٠٠٠١٩	١٠ اصهي القفير	٢٠	عبدربه ابراهيم يوسف لوزي وشركاه
٠٠٠٠٠١٧٨,٢٠٠	٠٠٠٠٠٤٣٧,٦٠٠	٠٠٥٣٥	١٠ اصهي القفير	٢٠	محمود يوسف سيف
٠٠٠٠٠٤٧٥,٢٠٠	٠٠٠٠٠٢٩٢,٤٠٠	٠٠٧٣٦	١٠ اصهي القفير	٢٠	موسى سلامه عيده حداد
٠٠٠٠٤٢٤٣,٥٣٦	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٢	٠٣ ابومرهف	٣	يعقوب نجيب ابراهيم حداد وشركاه
٠٠٠٠٦٠٩٤,٤٤٠	٠٠٠٠٠٦٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠١	٠٣ ابومرهف	٣	برهم خليفه زيادات وشركاه
٠٠٠٠٠٣٦١,١٥٢	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٤٢	٠٣ ابومرهف	٣	مريم موسى عوض
٠٠٠٠٣٣٨٥,٨٠٠	٠٠٠٠٠٣٢٠,٠٠٠	٠٠٠٣٩	٠٣ ابومرهف	٣	مريم موسى عوض
٠٠٠٠١٦٩٢,٩٠٠	٠٠٠٠١٢٠٠,٠٠٠	٠٠٠٠٨	٠٣ ابومرهف	٣	عوده يوسف خليفه زيادات وشركاه
٠٠٠٠٣٣٤٠,٦٥٦	٠٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٠٤١	٠٣ ابومرهف	٣	محمود علي محمد عبيدات

أعـــــلان

أعلن الى الساده المدرجه اسماؤهم بأدناه بأنه بالاستناد للنظام رقم (٧) لسنة ١٩٥٦ الصادر بمقتضى الماده (٤١) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وللاسس والمعايير الوارده بقرار لجنة الاستمـــلاك والاملاك رقم (٢٦٥) تاريخ ١٤/٩/١٩٩٢ قد تحقق عليهم بدل نفقات تعبيد وتزفيت عن عقـــاراتهم المبينـــه ارقامها ازاء اسم كل منهم بأدناه وذلك نتيجة لقيام الامانه بأنجاز اشغال فتح وتعبيد وتزفيت الدخلات المـــارة امام تلك العقارات .

وعليه فأنني ارجو من المالكين المذكوره أسماؤهم تالياً بدل نفقات التعبيد والتزفيت المطلوبـــه منهم الى صندوق الامانه كما هو موضح تفصيليه ازاء كل أسم منهم بادناه ، علماً بأن هذه النفقـــات تـــزاد بنسبة (٢%) عن كل سنة تلي انقضاء سنتين على الاعلان عن قرار فرضها دون تسديدها .

أمين عمان
المهندس نضال الحديد

قيمة نفقات تعبيد وتزفيت فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٢٧٣	٣٢ المدينة	١١٥	ابراهيم موسى سلامه مصطفى
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٢٧٦	٣٢ المدينة	١١٥	رمزيه محمد احمد خضرا
٠٠٠٠٠٠١٧,٨٢٠	٠٠٢٧٧	٣٢ المدينة	١١٥	بسام اسماعيل مصطفى حسين
٠٠٠٠٠٠١٧,٨٢٠	٠٠٢٧٥	٣٢ المدينة	١١٥	محمد صالح محمد خطاب
٠٠٠٠٠١٨٥,١٣٠	٠٠٥٧٥	٣٩ الذراع الوسطاني	٤٤	ريا احمد نزال عرموطي
٠٠٠٠٠٠٤٧,٥٢٠	٠٠٥٧٦	٣٩ الذراع الوسطاني	٤٤	محمد بهاءالدين هاشم موسى شاويش وشركاه
٠٠٠٠٠٢٦٤,٧٢٦	٠٠٥٧٤	٣٩ الذراع الوسطاني	٤٤	محمد موسى احمد علان وشريكه
٠٠٠٠٠١٢٨,٠٤١	٠٠٧٥٤	٣٩ الذراع الوسطاني	٤٤	فواز محمد امين نفوي
٠٠٠٠٠١٣٠,٦٨٠	٠٠٧٥٥	٣٩ الذراع الوسطاني	٤٤	مي عبدالله سالم حميدان وشريكه
٠٠٠٠٠٠١٥,٨٤٠	٠٠٥٧٨	٣٩ الذراع الوسطاني	٤٤	امنه احمد نزال عرموطي
٠٠٠٠٠١٦٠,٣٨٠	٠٠٢٩٠	٠٣ عين ارباط	١٥٣	مفيد محمد طه عبدالله
٠٠٠٠٠٠٢٣,٧٦٠	٠١٠٨٣	٠٣ عين ارباط	١٥٣	عطا محمد احمد عبدالله
٠٠٠٠٠١٩٠,٠٨٠	٠٠٢٢٦	٠٣ عين ارباط	١٥٣	احمد عواد ساكت
٠٠٠٠٠٠٣٥,٦٤٠	٠٠٧٢١	٠٦ حويجر	٣٧	حسن محمد سلمان هباهبه
٠٠٠٠٠١٦٠,٣٨٠	٠١٤٧٧	٠٦ حويجر	٣٧	اخلاص محمد حسن الياسين
٠٠٠٠٠١٠٠,٩٨٠	٠١٦٩٧	٠٦ حويجر	٣٧	محمد حسن محمود موسى
٠٠٠٠٠١٠٠,٩٨٠	٠١٦٩٨	٠٦ حويجر	٣٧	معاويه محمد اسعد حمد عبدالحق
٠٠٠٠٠١٩٦,٠٢٠	٠١٤٧٩	٠٦ حويجر	٣٧	ذيب محمد ذيب ابوهنيه
٠٠٠٠٠١٠٥,١٣٨	٠١٨٣٢	٠٦ حويجر	٣٧	احمد محمد عوده زيود
٠٠٠٠٠٠٩٨,٠١٠	٠١٨٣٣	٠٦ حويجر	٣٧	عبدالحميد محمد مطلق الهباهبه
٠٠٠٠٠٠٣٠,٨٨٨	٠٠٧٠٨	٠٩ برقع	٣٦	عادل احمد صالح صالح وشريكه
٠٠٠٠٠٠٣٤,٧٤٩	٠٠٧٠٩	٠٩ برقع	٣٦	ابتسام عبدالقادر عبدربه الشمايله وشريكه
٠٠٠٠٠٠٠٨,٩١٠	٠٠٧١٣	٠٩ برقع	٣٦	محمد عقله المحادين
٠٠٠٠٠١١٠,٨٨٠	٠٠١٧٦	١٢ البريك	٤٧	سهام عبدالمجيد ياسين عقده
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٣٠١	١٢ البريك	٤٧	فلاح سبتي فلاح العلي العواد
٠٠٠٠٠٠١٥,٨٤٠	٠٠١٦٩	١٢ البريك	٤٧	عارف ابراهيم حسين الحج علي
٠٠٠٠٠٠١٥,٨٤٠	٠١٩٥٥	٠٢ ام نوارة	٤٦	نايف سليمان عطوان حديد
٠٠٠٠٠١٨٢,١٦٠	٠١٩٥٦	٠٢ ام نوارة	٤٦	بدريه صبري رشيد بحق وشركاه
٠٠٠٠٠١٨٢,١٦٠	٠١٩٥٧	٠٢ ام نوارة	٤٦	عماد محمود مصطفى مخلوف
٠٠٠٠٠٤٧٥,٢٠٠	٠٠٠٤٢	٠٢ ام نوارة	٤٨	مفلح عودةالله محمد وشركاه
٠٠٠٠٠١٥٠,٤٨٠	٠٠٣٢٠	٠٤ البلد/القويسمه	٦٦	ابراهيم صالح حمدان ابوخميس وشريكه
٠٠٠٠٠٨٠١,٩٠٠	٠٠٠٥٢	٠٤ الحنو الغربي	١	فرحانه سعيد راشد العوداة وشركاه
٠٠٠٠٠٥٥٢,٤٢٠	٠٠٠٥٩	٠٤ الحنو الغربي	١	محمود حسين علي رباع وشركاه
٠٠٠٠٠٠٧١,٢٨٠	٠٠٠١٩	٠٢ البلد/خريبة السوق	١١	ثامر علي ابوغوري
٠٠٠٠٠٠٥٩,٤٠٠	٠٠٠١٨	٠٢ البلد/خريبة السوق	١١	محمد زعل ثامر غوري
٠٠٠٠٠١٣٨,٦٠٠	٠٠٠١٦	٠٢ البلد/خريبة السوق	١١	عبدالمعطي سلامه سمور دبارات وشركاه
٠٠٠٠٠٠٧٧,٢٢٠	٠٠٠٢٤	٠٢ البلد/خريبة السوق	١١	علي محمد عبدالعزيز الدبارات وشركاه
٠٠٠٠٠٠٧٥,٢٤٠	٠٠٠٢٣	٠٢ البلد/خريبة السوق	١١	عبدالحميد محمد عبدالعزيز دباراة
٠٠٠٠٠٠٤٩,٥٠٠	٠٠٠٢٢	٠٢ البلد/خريبة السوق	١١	المالك غير معروف
٠٠٠٠٠٠٤٢,٥٢٠	٠٠١١٠	٠٢ البلد/خريبة السوق	١١	عبدالحافظ ادحيل دباراة وشركاه
٠٠٠٠١٢٢٥,٦٢٠	٠٠١٠٦	٠٦ الوسية	١	عبدالحافظ سعيد رحيل دباراة وشركاه
٠٠٠٠٠٠٧١,٢٨٠	٠٠١٥١	١٢ الرونق	٢٦	كمال يونس سلام يعقوب وشركاه
٠٠٠٠٠١٢١,٧٧٠	٠٠٨١٠	١٢ الرونق	٢٦	شركة ماهر وهاني العشي
٠٠٠٠٠٠٨٩,١٠٠	٠٠٤٣٧	١٢ الرونق	٢٦	محمد برهان عبدالرحمن اسعد زكريا
٠٠٠٠٠٠٦٨,٣١٠	٠٠٤٣٨	١٢ الرونق	٢٦	اكرم حنا لطيف عباد
٠٠٠٠٠٠٧١,٢٨٠	٠٠٤٣٩	١٢ الرونق	٢٦	فلاح احمد صالح جرادات
٠٠٠٠٠٠١٧,٨٢٠	٠٠٤٤٠	١٢ الرونق	٢٦	حكمت احمد صبوح وشركاه
٠٠٠٠٠٠٧١,٢٨٠	٠١٠٥٠	١٢ الرونق	٢٦	مومن عيسى اسماعيل ادكيدك
٠٠٠٠٠٠٧١,٢٨٠	٠١٠٥١	١٢ الرونق	٢٦	محمد عبدالمنعم محمد وشركاه
٠٠٠٠٠٠٨٩,١٠٠	٠١٠٥٢	١٢ الرونق	٢٦	رمضان حسام صالح جمل
٠٠٠٠٠٠١٧,٨٢٠	٠١٠٤٩	١٢ الرونق	٢٦	انور عثمان اسعد صلاوه
٠٠٠٠٠٠٤٧,٥٢٠	٠١٠٥٣	١٢ الرونق	٢٦	شركة مها ابوصيف وشريكها وشركاه
٠٠٠٠٠١٣٠,٦٨٠	٠٢٠١٧	١١ دير غبار	٢٢	حنا انطون عيسى حنانيا وشركاه

أعـــــلان

أعلن الى السادة المدرجه اسماؤهم بأدناه بأنه بالاستناد لاحكام الماده رقم (٢٤) من قانون الاستملاك رقم (١٢) لسنة ١٩٨٧ وللنظام رقم (٧) لسنة ١٩٥٦ الصادر بمقتضى الماده (٤١) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وتعديلاته وللاسس والمعايير الوارده بقرار لجنة الاستملاك والاملاك رقم (٢٦٥) تاريخ ١٩٩٢/٩/١٤ قد تحقق عليهم ضريبة تحسين وكذلك نفقات تعبيد وتزفيت عن عقاراتهم المبينه ارقامها ازاء اسم كل منهم بأناه وذلك نتيجة لارتفاع قيمتها بالتحسين الذي طرأ عليها بسبب الاستملاك الجاري على كل او بعض قطع الاراضي التي ادمجت بسعة الشوارع العامه الماره امام تلك العقارات ، ونتيجة لقيام الامانه بإنجاز اشغال فتح وتعبيد وتزفيت هذه الشوارع والدخلات .

وعليه فانيّ ارجو من المالكين المذكوره أسماؤهم تالياً دفع الضريبه ونفقات التعبيد والتزفيت المطلوبه منهم الى صندوق الأمانه كما هو موضح تفصيليه ازاء كل أسم منهم بادناه ، علماً أن الامانه تمنح خصماً تشجيعياً مقدارها (٢٥%) لمن يبادر بدفع ضريبة التحسين خلال سنة واحده من تاريخ نشر هذا الاعلان و(١٥%) لمن يبادر بالدفع خلال السنه الثانيه كما ان نفقات التعبيد والتزفيت تزاد بنسبة (٢%) عن كل سنه تلي انقضاء سنتين على الاعلان عن قرار فرضها دون تسديدها .

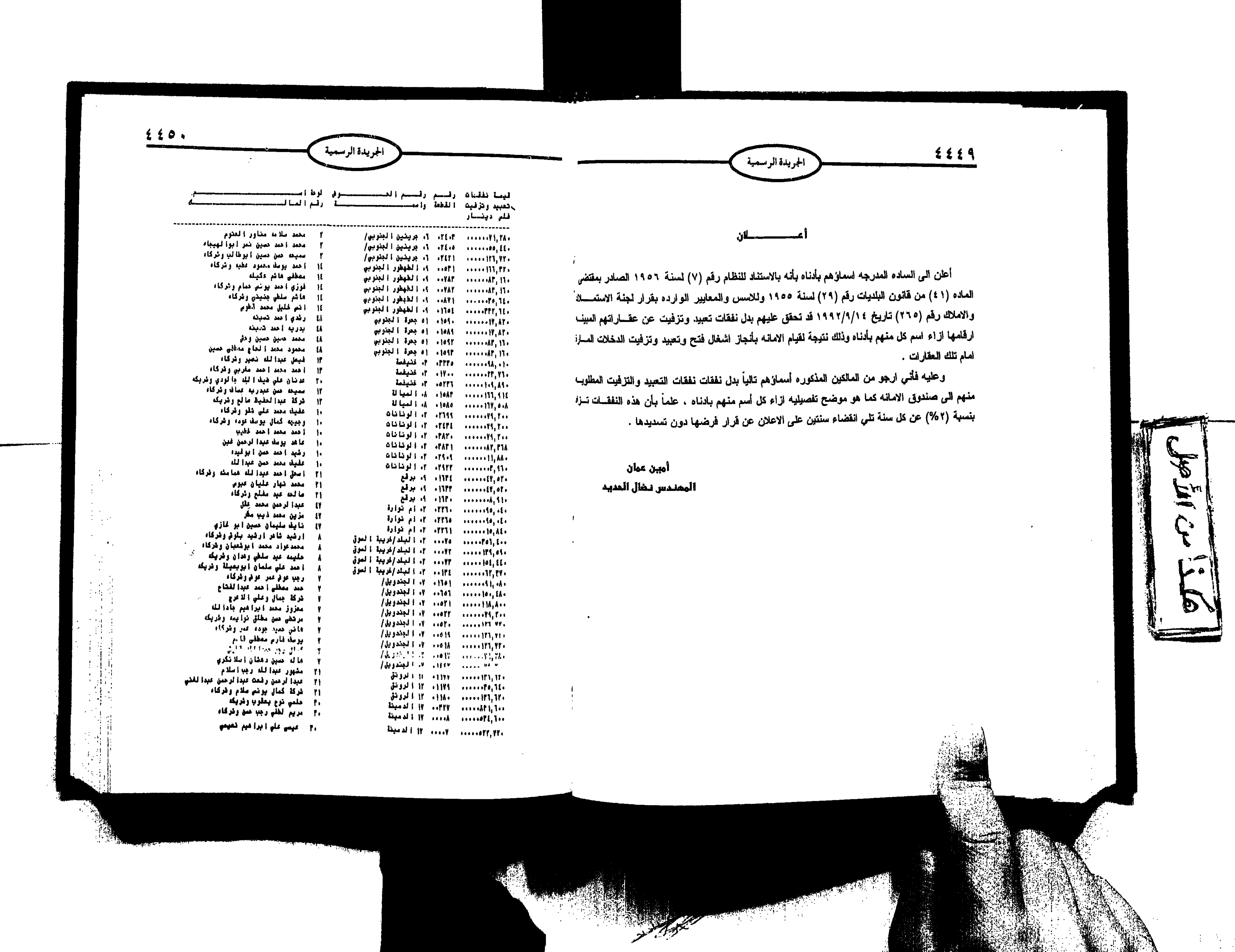
أمين عمان

المهندس نضال الحديد

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة رقم	اسم المالك
٠٠٠٠٠١٠٦,٩٦٣	٠٠٠٠٠٢٤٦,٥١٢	٠٠٢٤٢	٠٤ عيون الذيب	٦	رياض عملان عبدالقادر خريسات
٠٠٠٠٠٨١٥,٢٥٠	٠٠٠٠١٥٩٥,[illegible]	٠٠٢١٨	٠٤ عيون الذيب	٦	جمعية يمرون الحمارنيه لاسكان موظفي وشريكه
٠٠٠٠٠١٢٢,٧٥٨	٠٠٠٠٠٣٦٧,٢٧٣	٠٠٢٣٨	٠٤ عيون الذيب	٦	نسرين فارس عادل مرقه
٠٠٠٠٠١٨٨,٧٤٥	٠٠٠٠٢٤٠٢,٢٢٨	٠٠٢٣٩	٠٤ عيون الذيب	٦	جمعية يمرون الحمارنيه لاسكان موظفي
٠٠٠٠٠٠٥٤,٧٩٢	٠٠٠٠٠٥٦٠,٠٤٠	٠٠٢٢٠	٠٤ عيون الذيب	٦	جمعية يمرون الحمارنية للاسكان
٠٠٠٠٠٨٤٠,٧٩٢	٠٠٠٠٢٠٤٤,٦٥٦	٠٠٢١٣	٠٤ عيون الذيب	٦	جمعية يمرون الحمارنيه لاسكان موظفي وشريكه
٠٠٠٠١٥٩٩,٠٩١	٠٠٠٠٣٢١١,٠٥٢	٠٠٢١٤	٠٤ عيون الذيب	٦	جمعية يمرون الحمارنيه لاسكان موظفي وشريكه

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة	اسم المالك
٠٠٠٠٠٢٤٩,٠٨٤	٠٠٠٠٠٨٠٤,٠٠٠	٠٢٧٢٧	٣٣ المدينة	٤٩	عيد نمر السيد عز
٠٠٠٠٠٢٤٩,٠٨٤	٠٠٠٠١٦٠٢,٠٠٠	٠٢٧٢٨	٣٣ المدينة	٤٩	صلاح عبدالحليم محمد عبدالكريم
٠٠٠٠٠١٢٧,٥١٢	٠٠٠٠٠١٤٢,٥٠٠	٠١١٨٤	٢٨ الذراع الغربي	٣٩	صلاح الدين محمد خليل
٠٠٠٠٠١٤٥,٧٢٨	٠٠٠٠٠١٣١,٤٠٠	٠١١٨٠	٢٨ الذراع الغربي	٣٩	شاكر احمد شكري ادكيدك
٠٠٠٠٠٢٠٠,٢٧٦	٠٠٠٠٠١٠٠,٨٠٠	٠١١٧٩	٢٨ الذراع الغربي	٣٩	محمد عيد احمد عبدالكريم ديرانيه
٠٠٠٠٠١٣٢,٠١٦	٠٠٠٠٠٠٩٩,٠٠٠	٠١١٦٤	٢٨ الذراع الغربي	٣٩	حسن عطاالله احمد حماد
٠٠٠٠٠١٣٦,٩٢٠	٠٠٠٠٠٠٩٠,٠٠٠	٠١١٦٥	٢٨ الذراع الغربي	٣٩	حسن محمد ناصر عثمان
٠٠٠٠٠٠٧٢,٨٦٤	٠٠٠٠٠٠٩٨,٤٠٠	٠١١٧٦	٢٨ الذراع الغربي	٣٩	محمد عبدالحليم عبدالفتاح رجب
٠٠٠٠٠٣٨٠,٩٥٢	٠٠٠٠٠٠٤٨,٠٠٠	٠٣٧٦١	٠٢ الوناناه	١٠	خالد مسعود عبدالرحمن بشناق
٠٠٠٠٠٢٩٣,٠٤٠	٠٠٠٠٠٣٦٨,٤٠٠	٠٣٧٦٢	٠٢ الوناناه	١٠	رقيه محمد سليمان
٠٠٠٠٠٣٢٢,٣٤٤	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٣٧٦٣	٠٢ الوناناه	١٠	احمد علي احمد سرحان
٠٠٠٠٠١٠٢,٥٦٤	٠٠٠٠٠٤٠٠,٤٠٠	٠٣٨٤٦	٠٢ الوناناه	١٠	عبدالله محمد سعيد مدني
٠٠٠٠٠٣٣٤,٤٣٢	٠٠٠٠٠٠٩٣,٨٩٣	٠٥٧٦٧	٠٢ الوناناه	١٠	جمال محمد سالم ابو عدس
٠٠٠٠٠٢٠٥,١٢٨	٠٠٠٠٠٠٨٣,٩٢٢	٠٥٧٦٨	٠٢ الوناناه	١٠	جمال محمد سالم ابو عدس
٠٠٠٠٠٠٦٢,٣٧٠	٠٠٠٠١٠٠٠,٠٠٠	٠٥٢٣٣	٠٢ الوناناه	٠٢	علاءالدين محمود عيسى
٠٠٠٠٠٠٦٩,٣٠٠	٠٠٠٠١٠٠٠,٠٠٠	٠٥٤٦١	٠٢ الوناناه	٢	شركة محمد ابوطه ورزق بني هاني
٠٠٠٠٠١٣٨,٦٠٠	٠٠٠٠١٠٦٩,٩٢٠	٠٥٨١٦	٠٢ الوناناه	٢	حسين علي رضا حسين قولا غاصي
٠٠٠٠٠٢٥٥,٠٢٤	٠٠٠٠٠١٠٦,٨٠٠	٠١٩٨٧	٠٨ المرقب	٢٢	طالب احمد عابد مصطفى وشريكه
٠٠٠٠٠١٣٣,٥١٢	٠٠٠٠٠١٠٦,٨٠٠	٠١٩٨٦	٠٨ المرقب	٢٢	طالب احمد عابد مصطفى وشريكه
٠٠٠٠٠٣٠٠,٥١٤	٠٠٠٠٠١٨٣,٣٠٠	٠١٠٩٣	٠٨ المرقب	٢٢	رفيقه محمود مصطفى بني سلمان وشريكه
٠٠٠٠٠٥٤٦,٤٨٠	٠٠٠٠٠٤٨٥,١٠٠	٠٠١٢٥	٠٨ المرقب	٢٢	حسين احمد عابد مصطفى ابوعليان
٠٠٠٠٠٢٠٠,٣٧٦	٠٠٠٠٠٢٨٨,٦٠٠	٠٠١٢٣	٠٨ المرقب	٢٢	فواز عمر حسين زين وشريكه
٠٠٠٠٠١٩٨,٥٥٤	٠٠٠٠٠٦٨٥,٤٠٠	٠٠١١٨	٠٨ المرقب	٢٢	عبدالله احمد عايد ابوعليان
٠٠٠٠٠١٣٨,٦٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٣٤٧٥	٠٩ برقع	١٨	حسن يعقوب محمد ابوشنب وشريكه
٠٠٠٠٠٢٦٧,٣٠٠	٠٠٠٠٠٤٧١,٠٠٠	٠٣٤٧٣	٠٩ برقع	٢١	خديجه احمد عايد
٠٠٠٠٠١٥٢,٤٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٣٦٢٣	٠٩ برقع	٢١	عليان بخيت عليان عبوس
٠٠٠٠٠١٢٤,٧٤٠	٠٠٠٠٠١٠٤,٧٠٠	٠٣٦٥٢	٠٩ برقع	٢١	عدنان عثمان محمد وهدان
٠٠٠٠٠١٢٤,٧٤٠	٠٠٠٠٠١٠٤,٧٠٠	٠٣٦٥١	٠٩ برقع	٢١	محمد كامل محمد بدر وشركاه
٠٠٠٠٠١٢٨,٣٠٥	٠٠٠٠٠١٠٨,٠٠٠	٠٣٦٥٠	٠٩ برقع	٢١	حسن شكري نمر هندي
٠٠٠٠٠١٥٢,٤٦٠	٠٠٠٠٠١٣٢,٠٠٠	٠٣٦٤٩	٠٩ برقع	٢١	صبحي يوسف كامل بغدادي
٠٠٠٠٠٢٩٤,٠٣٠	٠٠٠٠٠١٠٠,٨٠٠	٠٣٦٥٤	٠٩ برقع	٢١	فوزي محمد سليم ابو ارميله
٠٠٠٠٠١٣١,٦٧٠	٠٠٠٠٠٠٩٠,٩٠٠	٠٣٦٥٣	٠٩ برقع	٢١	موسى عبد حسين عبدالعزيز
٠٠٠٠٠١٣٨,٦٠٠	٠٠٠٠٠٠٩٠,٩٠٠	٠٣٦٢٦	٠٩ برقع	٢١	عبدالرحمن نهار عليان عبوس وشريكه
٠٠٠٠٠١٣٨,٦٠٠	٠٠٠٠٠٠٩٠,٩٠٠	٠٣٦٢٥	٠٩ برقع	٢١	حسن نهار عليان عبوس وشريكه
٠٠٠٠٠١٤٥,٥٣٠	٠٠٠٠٠٠٩٦,٣٠٠	٠٣٦٢٤	٠٩ برقع	٢١	علي احمد ذيب سريه
٠٠٠٠٠١٤٥,٥٣٠	٠٠٠٠٠٠٩٦,٠٠٠	٠٣٦٤٥	٠٩ برقع	٢١	عمر عبدالله سعود حجاحجه
٠٠٠٠٠١٣٨,٦٠٠	٠٠٠٠٠٠٩٦,٠٠٠	٠٣٦٤٦	٠٩ برقع	٢١	عيسى سالم حسن عبدالله
٠٠٠٠٠١٥٢,٤٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٣٦٤٧	٠٩ برقع	٢١	مفلح نهار عليان عبوس
٠٠٠٠٠٢٠٢,٤٠٥	٠٠٠٠٠٠٩٥,٤٠٠	٠٣٦٥٥	٠٩ برقع	٢١	خالد يوسف حسين
٠٠٠٠٠١٢٨,٧٠٠	٠٠٠٠٠٠٩٦,٠٠٠	٠٣٦٥٧	٠٩ برقع	٠٢١	شمسه محمود قاسم يوسف
٠٠٠٠٠١٠٩,٣٩٥	٠٠٠٠٠٠٩٤,٥٠٠	٠٣٦٥٨	٠٩ برقع	٢١	ابتسام موسى محمد عواد
٠٠٠٠٠٢٤٠,٠٢٥	٠٠٠٠٠١٣٤,٩٠٠	٠٣٦٥٩	٠٩ برقع	٢١	عماد حسن عبدالله الحجارمه وشريكه
٠٠٠٠٠١٢٤,٧٤٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٣٦٢٢	٠٩ برقع	٢١	عمر نهار عليان عبوس
٠٠٠٠٠١٠٦,٩٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٣٦٢٩	٠٩ برقع	٢١	عزيز محمود علي اسماعيل
٠٠٠٠٠٠٧٣,٢٢٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٣٦٢٨	٠٩ برقع	٢١	يوسف نهار عليان عبوس
٠٠٠٠٠١٩٢,٣٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٣٦٦٨	٠٩ برقع	٢١	حمزه مصطفى محمد ربابعه
٠٠٠٠٠١٥٥,٠٣٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٣٦٦٠	٠٩ برقع	٢١	عمر حامد حسن المومني

قيمة نفقات التعبيد فلس دينار	قيمة ضريبة التحسين فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	لوحة	اسم المالك
٠٠٠٠٠١٤٥,٥٣٠	٠٠٠٠٠٠٩٥,٧٠٠	٠٣٦٦١	٠٩ برقع	٢١	محمود موسى حمد
٠٠٠٠٠١٥٢,٤٦٠	٠٠٠٠٠٠٩٢,٤٠٠	٠٣٦٦٦	٠٩ برقع	٢١	انتصار نهار عليان عبوس
٠٠٠٠٠٢٧٥,٢٢٠	٠٠٠٠٠٠٩٩,٦٠٠	٠٣٦٦٧	٠٩ برقع	٢١	غازي عبدالحميد حمود صعوب
٠٠٠٠٠٠٨٩,١٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٣٦٦٥	٠٩ برقع	٢١	جهاز فخري حمود احمد
٠٠٠٠٠٠٨٩,١٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٣٦٦٤	٠٩ برقع	٢١	نافع محمد حسن حمد
٠٠٠٠٠١١٥,٨٣٠	٠٠٠٠٠٠٩٤,٥٠٠	٠٣٦٥٦	٠٩ برقع	٢١	عبدالله نهار عليان عبوس
٠٠٠٠٠١٩٢,٠٦٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٥٨٨	٠١ قصير السهل	١٧	محمدسعيد محمود حسن زعموه
٠٠٠٠٠٧٨٤,٠٨٠	٠٠٠٠١٢٠٩,٠٠٠	٠٠٨٩٩	٠١ قصير السهل	١٧	عواد نوري حديد
٠٠٠٠٠٤٦٤,٣١٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٩٠٠	٠١ قصير السهل	١٧	خالد محمود صالح ابو حطب
٠٠٠٠٠٤٣٥,٦٠٠	٠٠٠٠١٠٧٤,٠٠٠	٠٠٨٩٨	٠١ قصير السهل	١٧	بسام يوسف عبد حسنين
٠٠٠٠١٧٤٣,٤٠٠	٠٠٠٠٦٤٠٠,٠٠٠	٠٠٠٦٣	٠١ قصير السهل	١٧	احمد حسين حسن الحسن وشركاه
٠٠٠٠٠٣٠١,٣٥٦	٠٠٠٠٠١٩٣,٥٠٠	٠٠١٠١	٠٥ ام البساس/ام الغزل	٥	علي حمدان حسين شعراه
٠٠٠٠٠١٦٣,٩٤٤	٠٠٠٠٠١٤٩,١٠٠	٠٠١٥٠	٠٥ ام البساس/ام الغزل	٥	عبدالهادي ذيب عبدالرحمن حمد
٠٠٠٠٠١٥٨,٣٣٣	٠٠٠٠٠١٩١,٩٧٣	٠٠٤٢٨	٠٥ ام البساس/ام الغزل	٥	محمد عبدالهادي ذيب حمد
٠٠٠٠٠٢١٠,٧٠٣	٠٠٠٠٠١٨٨,٦٧٠	٠٠٤٢٧	٠٥ ام البساس/ام الغزل	٥	محمد هزاع حمدان حسين الشعراه وشريكه
٠٠٠٠٠١٤٨,١٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠١٨٢	٠٧ الحمارة	٦	اسعد مصطفى الحاج حمدان مصطفى وشريكه
٠٠٠٠٠١٦١,٥٦٨	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣١٥	٠٧ الحمارة	٦	سامح يوسف عبدون معري وشركاه
٠٠٠٠٠١٦٨,٣٠٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٣١٤	٠٧ الحمارة	٦	طه فلاح بصير سليفي
٠٠٠٠٠١٦٨,٣٠٠	٠٠٠٠١٠٠٠,٠٠٠	٠٠٥٨٢	٠٧ الحمارة	٩	محفوظ علي محمد الرفايعه
٠٠٠٠٠٣٦٩,١٧١	٠٠٠٠٧١٤٤,٠٠٠	٠٠٧٠٠	١٩ الظهير	٣٩	محمد علي وحيد محمد علي جعبري
٠٠٠٠٠٣٦٩,١٧١	٠٠٠٠٠٤٦٠,٤٥٨	٠٠٥٠٩	١٩ الظهير	٣٩	عفاف محمود محمد وشركاه
٠٠٠٠٠٣٣٥,٦١٠	٠٠٠٠٠٧٢٠,٠٠٠	٠٠١٤٨	١٩ الظهير	٣٩	رشيد فريد خياط وشركاه
٠٠٠٠٠٣٨٠,٣٥٨	٠٠٠٠٠٨١٦,٠٠٠	٠٠١٤٩	١٩ الظهير	٣٩	احمد فلاح بابير طبيشات وشركاه
٠٠٠٠٠٤٠٨,٣٢٥	٠٠٠٠٠٨٧٦,٠٠٠	٠٠١٥٠	١٩ الظهير	٣٩	عوني احمد ناصر علاونه
٠٠٠٠٠٣٤٦,٧١٧	٠٠٠٠٠٧٤٤,٠٠٠	٠٠١٥١	١٩ الظهير	٣٩	محمدخير طه درويش وشركاه
٠٠٠٠٠٣٦٩,١٧١	٠٠٠٠٠٧٩٢,٠٠٠	٠٠١٥٢	١٩ الظهير	٣٩	بكر سليم هاشم
٠٠٠٠٠٤٣٦,٢٩٣	٠٠٠٠٠٩٣٦,٠٠٠	٠٠٥٦٦	١٩ الظهير	٣٩	احسان مخائيل عوده ساحوري وشريكه
٠٠٠٠٠٤١٣,٩١٩	٠٠٠٠٠٤٨٩,٣٨٤	٠٠٤٨٣	١٩ الظهير	٣٩	سعاد محمود محمد ابونوفل
٠٠٠٠٠٥٢٥,٧٨٩	٠٠٠٠١١٢٨,٠٠٠	٠٠١٣٦	١٩ الظهير	٣٩	منصور فلاح بابير طبيشات وشريكه
٠٠٠٠٠٣٩١,٥٤٥	٠٠٠٠٠٦٩١,٢٠٠	٠٠٥٦٩	١٩ الظهير	٣٩	فاطمه فريد حسن رشيد خلف
٠٠٠٠٠٤٦٩,٨٥٤	٠٠٠٠١٠٠٨,٠٠٠	٠٠٨٣٢	١٩ الظهير	٣٩	داود جورج ابوجضم وشركاه
٠٠٠٠٠٢٤٦,١١٤	٠٠٠٠٠٤٦٢,٦٠٠	٠٠٧١٠	١٩ الظهير	٣٩	رمضان عبدالرحمن الشيخ علي
٠٠٠٠٠٢٦٨,٤٨٨	٠٠٠٠٠٤٦٢,٦٠٠	٠٠٧١١	١٩ الظهير	٣٩	هناء حسين عبدالرحمن نفوي
٠٠٠٠٠٤٨١,٠٤١	٠٠٠٠٠٧٣٣,٨٠٠	٠٠٦٩٠	١٩ الظهير	٣٩	محمود ابراهيم خليل عبدالستار
٠٠٠٠٠١٥٤,٤٤٠	٠٠٠٠٠٧٥٥,٢٥٠	٠٠٦١٧	٠١ تلاع قصرخلدا/	١	الياس خليل ابراهيم قاقيش
٠٠٠٠٠٣٠٨,٨٨٠	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤١٨	٠٢ خلدا الغربي	٢	حنا ابراهيم الياس النعمه
٠٠٠٠٠٣٤٧,٤٩٠	٠٠٠٠١٠٤٧,٠٠٠	٠٠٤١٧	٠٢ خلدا الغربي	٢	شركة الدجاني و قمصيه وشريكه
٠٠٠٠٠٢٩٣,٤٣٦	٠٠٠٠٠٠٠٠,٠٠٠	٠٠٤١٩	٠٢ خلدا الغربي	٢	يوسف لطفي عبدالله الازهري
٠٠٠٠٠٣٣٣,٠٤٦	٠٠٠٠٠٧٩١,٦٤٧	٠٠٤٢٠	٠٢ خلدا الغربي	٢	وليد ابراهيم علي هديني
٠٠٠٠٢٢٢٩,٨٧٦	٠٠٠٠١٦٠١,٢٠٠	٠٠٧٤٦	١٠ اصبي الفقير	٢٠	محمد نوري شفيق
٠٠٠٠٠٢٤٥,٩١٦	٠٠٠٠٠٤٦٣,٨٦٠	٠٠٨٦٣	١٠ اصبي الفقير	٢٠	داود محمد عوض ابوعمر
٠٠٠٠١٦٧٠,٣٢٨	٠٠٠٠١٨٣٤,٠٠٠	٠٠٠٠٨	١٠ اصبي الفقير	٢٠	عزمي خليل محمود ابوالشعر وشركاه
٠٠٠٠٠٨٦٨,٢٣٦	٠٠٠٠٢٠٨٥,٧٩٢	٠٠٢١٢	٠٤ عيون الذيب	٦	جمعية يعمرون الحمارنه لاسكان موظفي وشريكه
٠٠٠٠١٦٦٠,٤٨٤	٠٠٠٠٣١٥٥,٥٦٨	٠٠٢١٥	٠٤ عيون الذيب	٦	جمعية يعمرون الحمارنه لاسكان موظفي وشريكه
٠٠٠٠١٥٢١,٩٩٢	٠٠٠٠٣٤١٥,٤٠٠	٠٠٢١٦	٠٤ عيون الذيب	٦	جمعية يعمرون الحمارنه لاسكان موظفي وشريكه
٠٠٠٠٠٣٨٦,٢٨٨	٠٠٠٠٠٧٣٩,٢٤٤	٠٠٢٤٣	٠٤ عيون الذيب	٦	جمعية يعمرون الحمارنه لاسكان موظفي
٠٠٠٠٠٢١٤,١٩٤	٠٠٠٠٠٤٩٢,٨٤٤	٠٠٢٤١	٠٤ عيون الذيب	٦	جمعية يعمرون الحمارنه لاسكان موظفي



أعـــــــلان

أعلن الى الساده المدرجه اسماؤهم بأدناه بأنه بالاستناد للنظام رقم (٧) لسنة ١٩٥٦ الصادر بمقتضى الماده (٤١) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ وللاسس والمعايير الوارده بقرار لجنة الاستملاك والاملاك رقم (٢٦٥) تاريخ ١٩٩٢/٩/١٤ قد تحقق عليهم بدل نفقات تعبيد وتزفيت عن عقاراتهم المبينة ارقامها ازاء اسم كل منهم بأدناه وذلك نتيجة لقيام الامانه بأنجاز اشغال فتح وتعبيد وتزفيت الدخلات المارة امام تلك العقارات .

وعليه فأني ارجو من المالكين المذكوره أسماؤهم تالياً بدل نفقات التعبيد والتزفيت المطلوبة منهم الى صندوق الامانه كما هو موضح تفصيليه ازاء كل أسم منهم بادناه ، علماً بأن هذه النفقات تزاد بنسبة (٢%) عن كل سنة تلي انقضاء سنتين على الاعلان عن قرار فرضها دون تسديدها .

أمين عمان

المهندس نضال الحديد

قيمة نفقات التعبيد والتزفيت فلس دينار	رقم القطعة	رقم الحوض واسمه	رقم اللوحة	اسم المالك
٠٠٠٠٠٠٢١,٢٨٠	٠٢٤٠٣	٠٦ جريثين الجنوبي/	٢	محمد سلامه مناور العتوم
٠٠٠٠٠٠٥٥,٤٤٠	٠٢٤٠٥	٠٦ جريثين الجنوبي/	٢	محمد احمد حسين نمر ابوالهيجاء
٠٠٠٠٠١٢٦,٧٢٠	٠٢٤٢١	٠٦ جريثين الجنوبي/	٢	سميحه حسن حسين ابوطالب وشركاه
٠٠٠٠٠١٦٦,٣٢٠	٠٠٥٣١	٠٩ الطهطور الجنوبي	١٤	احمد يوسف محمود عطيه وشركاه
٠٠٠٠٠٠٨٣,١٦٠	٠٠٧٨٣	٠٩ الطهطور الجنوبي	١٤	مصطفى هاشم عكيله
٠٠٠٠٠٠٨٣,١٦٠	٠٠٧٨٢	٠٩ الطهطور الجنوبي	١٤	فوزي احمد يونس حمام وشركاه
٠٠٠٠٠٠٣٥,٦٤٠	٠٠٨٧١	٠٩ الطهطور الجنوبي	١٤	هاشم سلطي جنيدي وشركاه
٠٠٠٠٠٣٣٢,٦٤٠	٠١٦٥٤	٠٩ الطهطور الجنوبي	١٤	انس خليل محمد القطوس
٠٠٠٠٠٠١٢,٨٢٠	٠١٥٩٠	٥١ جحرة الجنوبي	٤٨	رشدي احمد ذيبه
٠٠٠٠٠٠١٢,٨٢٠	٠١٥٨٩	٥١ جحرة الجنوبي	٤٨	بدريه احمد ذيبه
٠٠٠٠٠٠٨٣,١٦٠	٠١٥٩٢	٥١ جحرة الجنوبي	٤٨	محمد حسين حسين ودش
٠٠٠٠٠٠٨٣,١٦٠	٠١٥٩٣	٥١ جحرة الجنوبي	٤٨	محمود محمد الحاج مصطفى حسين
٠٠٠٠٠٠٩٨,٠١٠	٠٣٣٣٥	٠٣ خنيفسة	١٣	فيصل عبدالله نصير وشركاه
٠٠٠٠٠٠٢٣,٧٦٠	٠١٧٠٠	٠٣ خنيفسة	١٣	احمد محمد احمد مغربي وشركاه
٠٠٠٠٠١٠٩,٨٩٠	٠٥٢٣٦	٠٣ خنيفسة	٢٠	عدنان علي ضيف الله جالودي وشريكه
٠٠٠٠٠١٦٦,٩١٤	٠١٥٨٣	٠٨ الميالة	١٢	سميحه حسن عبدربه عساف وشركاه
٠٠٠٠٠١٦٧,٥٠٨	٠١٥٨٥	٠٨ الميالة	١٢	شركة عبدالحفيظ صالح وشريكه
٠٠٠٠٠٠٧٩,٢٠٠	٠٢٦٩٩	٠٢ الوناناه	١٠	عفيف محمد علي شلو وشركاه
٠٠٠٠٠٠٧٩,٢٠٠	٠٢٤٣٤	٠٢ الوناناه	١٠	وجيهه كمال يوسف عوده وشركاه
٠٠٠٠٠٠٧٩,٢٠٠	٠٣٨٢٠	٠٢ الوناناه	١٠	احمد محمد احمد خطيب
٠٠٠٠٠٠٨٢,٣٦٨	٠٣٨٣١	٠٢ الوناناه	١٠	عاهد يوسف عبدالرحمن غبن
٠٠٠٠٠٠١١,٨٨٠	٠٢٩٠٩	٠٢ الوناناه	١٠	رشيد احمد حسن ابوعبده
٠٠٠٠٠٠٠٣,٩٦٠	٠٢٩٢٢	٠٢ الوناناه	١٠	عفيف محمد حسن عبدالله
٠٠٠٠٠٠٤٢,٥٢٠	٠١٦٣٤	٠٩ برقع	٢١	اسحق احمد عبدالله هماشه وشركاه
٠٠٠٠٠٠٤٢,٥٢٠	٠١٦٣٣	٠٩ برقع	٢١	محمد نهار عليان عبوس
٠٠٠٠٠٠٠٨,٩١٠	٠١٦٣٠	٠٩ برقع	٢١	صالحه عبد مفلح وشركاه
٠٠٠٠٠٠٩٥,٠٤٠	٠٢٢٦٠	٠٢ ام نوارة	٤٧	عبدالرحمن محمد عقل
٠٠٠٠٠٠٩٥,٠٤٠	٠٢٢٦٥	٠٢ ام نوارة	٤٧	مزين محمد ذيب مطر
٠٠٠٠٠٠١٥,٨٤٠	٠٢٢٦١	٠٢ ام نوارة	٤٧	نايف سليمان حسين ابو غازي
٠٠٠٠٠٣٥٦,٤٠٠	٠٠٠٧٥	٠٢ البلد/خريبة السوق	٨	ارشيد شاهر ارشيد بلوش وشركاه
٠٠٠٠٠١٣٩,٥٩٠	٠٠٠٧٢	٠٢ البلد/خريبة السوق	٨	محمدعواد محمد ابوشعبان وشركاه
٠٠٠٠٠١٥٤,٤٤٠	٠٠٠٧٣	٠٢ البلد/خريبة السوق	٨	حليمه عبد سلطي وهدان وشريكه
٠٠٠٠٠٠٦٣,٣٧٠	٠٠١٣٤	٠٢ البلد/خريبة السوق	٨	احمد علي سلمان ابوبصيلة وشريكه
٠٠٠٠٠٠٩١,٠٨٠	٠١٦٥١	٠٧ الجندويل/	٧	رجب عوض عمر عوض وشركاه
٠٠٠٠٠١٥٠,٤٨٠	٠٠٦٥٦	٠٧ الجندويل/	٧	حمد مصطفى احمد عبدالفتاح
٠٠٠٠٠١١٨,٨٠٠	٠٠٥٢١	٠٧ الجندويل/	٧	شركة جمال وعلي الاعرج
٠٠٠٠٠٠٧٩,٢٠٠	٠٠٥٢٢	٠٧ الجندويل/	٧	معزوز محمد ابراهيم جادالله
٠٠٠٠٠١٢٦ ٧٢٠	٠٠٥٢٠	٠٧ الجندويل/	٧	مرتضى حسن مطلق نوايسه وشريكه
٠٠٠٠٠١٢٦,٧٢٠	٠٠٥١٩	٠٧ الجندويل/	٧	هاني حميد جوده عمر وشركاه
٠٠٠٠٠١٢٦,٧٢٠	٠٠٥١٨	٠٧ الجندويل/	٧	يوسف فارس مصطفى قاسم
[illegible]	٠٠٥١٧	٠٧ [illegible]	٧	[illegible]
[illegible]	٠١٤٤٧	٠٧ الجندويل/	٧	مالك حسين دهشان اسلانكري
٠٠٠٠٠١٣٦,١٢٠	٠١١٧٢	١١ الرونق	٢١	مشهور عبدالله رجب اسلام
٠٠٠٠٠٠٣٥,٦٤٠	٠١١٧٩	١٢ الرونق	٢١	عبدالرحمن رفعت عبدالرحمن عبدالغني
٠٠٠٠٠١٣٦,٦٢٠	٠١١٨٠	١٢ الرونق	٢١	شركة كمال يونس سلام وشركاه
٠٠٠٠٠٨٣١,٦٠٠	٠٠٣٢٧	١٧ الدمينة	٣٠	حلمي نوح يعقوب وشريكه
٠٠٠٠٠٥٣٤,٦٠٠	٠٠٠٠٨	١٧ الدمينة	٣٠	مريم لطفي رجب حسن وشركاه
٠٠٠٠٠٥٢٢,٧٢٠	٠٠٠٠٧	١٢ الدمينة	٣٠	عيسى علي ابراهيم نعيمي

● يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام ضريبة الدخل والمبيعات
إيـــاد القضـــاة

* * * * *

اسم المكلف مكتب خدمات ضريبة دخل الكرك	الرقم الضريبي	الرصيد المستحق	السنوات
لطفي محروس السيد الصفتي	١٤٠٥٤٨٥٠	٢٧١	٨٥-٨١
شركة ابراهيم احمد الطراونة واولادة	١٤٢٠٠٣٣٣	٦٤١	٢٠٠٠-٩٦
شركة باصات عبد الغني سليم القرالة	١٤٢٠٢٨١٦	٥٥٥٠	٢٠٠٠-٩٦
شركة باصات عي كثربا جوزا	١٤٢٠٠٧٧٥	٧٤٨٠	١٩٩٩-٩٦
شركة باصات قرى الحمايدة	١٤٢٠١١٤٣	٨٠٨٢	١٩٩٩-١٩٩٦
شركة باصات نايل كريم عبدالفتاح البديرات وشركاة	١٤٢٠٠٨٦٤	٣٠٠	١٩٩٩-١٩٩٦
شركة عاطف عودة شراري القتينات وشركاة	١٤٢٠٢٩٠٥	٣٦٠	١٩٩٩-١٩٩٦
شركة عبدالحميد الطراونة واولادة	١٤٢٠٢٧٤٣	٩٩٦٤	١٩٩٩-١٩٩٦
شركة فلاح الصرايرة وشركاة	١٤٢٠٢٨٩١	٤٥٠	١٩٩٨-١٩٩٦
شركة محمود عبدالله حجاز وشركاة	٤٦٣١٣٠٧	٤٥٨٢	٢٠٠٠-١٩٩٧
شركة مطاعم السلطاني للاستثمارات السياحية	١٤٢٠٥٩٥٥	١٠٢٨	١٩٩٩
رضوان سالم فياض الصرايرة	١٤٠٠٦٩٢٨	٢٧٥٢٢	٩٤-٨٤
عاطف يوسف الطراونة	٥٠٢٩١٩٨	٤٩٣	٢٠٠٣-٢٠٠١
مكرم صالح العمارين	٥٩٠١٩٩٥	١٧٥٢	٢٠٠٣
سمير ابراهيم القسوس	١٤٠٣٥٦٩٣	٣٧٢٠	٢٠٠٣-٢٠٠٢
علي محمد العضايلة	٥٠٨٨١٨٦	١٤٦٤	٢٠٠٣-١٩٩٥
نايف سليمان سالم الزريقات	١٤٠٢٢٥٧٥	٦٢٣	٢٠٠٢
يوسف خالد الذنيبات	١٤٠١٠١٩٤	٨٤٢	٢٠٠٣
علي صالح المحادين	١٤٠٥٢٠٤٠	٩٨٠	١٩٩٩-١٩٩٣
بسام ايوب ابوحامدة	١٤٠٦٨٠٠١	١١٥٢	٢٠٠٢-٢٠٠٠
حسين علي شعث	١٤٠٢٦٤١٤	٧٨٢	٢٠٠٢
مراد سمير العتيلي	١٤٠٣٠٧٥٦	٥٢٢	٢٠٠٠-١٩٩٦
محمد سمير العتيلي	١٤٠٣٠٧٦٤	٥٢٢	٢٠٠٠-١٩٩٦
ملكة احمد الشوا	١٤٠٣٠٨٤٥	٥٠٢	٢٠٠٢-١٩٩٦

اسم المكلف	الرقم الضريبي	الرصيد المستحق	السنوات
سامي ايوب ابوحامدة	١٤٠٦٨٠١٠	٩٧٠	٢٠٠٢-٢٠٠٠
حمزة يونس الكساسبة	١٤٠٤٨٦٥٥	٤٥٨	٢٠٠٣-٢٠٠٢
منال سمير العتيلي	١٤٠٣٠٧٨٠	٤٢٨	٢٠٠٠-١٩٩٦
امل سمير العتيلي	١٤٠٣٠٧٩٩	٤٢٨	٢٠٠٠-١٩٩٦
حنان سمير العتيلي	١٤٠٣٠٨١٠	٤٢٨	٢٠٠٠-١٩٩٦
عبدالكريم محمود العناني	١٤٠٦٦٣٨٦	٤١٥	٢٠٠٣
محمد محمد بطاح	١٤٠١٤٦٧٠	٣٧٩	٢٠٠٠-١٩٩٥
خلف عبدالله الطراونة	١٦٠١٤٩٦٠	١٥٩٣	٢٠٠٣
رقية محمد النوايسة	١٤٠٦٧٢٠٠	٢٤٧	٢٠٠٣
فكري فوزي متولي المدبولي	١٤٠٤٠٧٠٠	١١٩	٢٠٠٣
زهير حلمي المعاني	١٤٠٢٤٢١٧	٢١٦	٢٠٠٤-٢٠٠٢
رياض عبدالله الحوراني	١٤٠٠٣٩٩٦	٢٠٧	٢٠٠٣
عماد عبدالله الحوراني	١٤٠٠٣٩٨٨	٢٠٧	٢٠٠٣
ايات عبدالله الحوراني	١٤٠٦١٦٨٦	٢٠٧	٢٠٠٣
رفيق صليبا الصناع	١٤٠٤٤٤٣٩	٢٠٦	٢٠٠٣
محمود دخل الله الصرايرة	١٤٠٦٨١٥٠	١٣٣	٢٠٠٢-٢٠٠٠
انس كامل الذنيبات	٦٨٥٠٠٤٩	١١١	٢٠٠٣-٢٠٠٢
حسين نور الشمايلة	١٤٠٤٨٧٢٨	١٦٣	٢٠٠٣-٢٠٠٢
نهلة سعدي عاشور	١٤٠٠٢٤٩٣	١٥٩	٢٠٠٣-٢٠٠١
سلام سليمان البوشي	١٤٠٢٠٥١٣	١٠٠	٢٠٠٣-٢٠٠١
راتب عبدالسلام المحادين	١٤٠٦٧٧١٤	١٣٧	٢٠٠٤-٢٠٠٠
عبد الحميد طالب القفراء	١٤٠٤٢٢٦٦	١٢٠	١٩٩٩-١٩٩٨
فضل عبدالله عاشور	١٤٠٠٦٦٦٩	١١٤	٢٠٠٤-١٩٩٧
فاطمة عبيد عبدالعزيز جويحان	١٤٠٦٨٤٠٠	١٠٥	٢٠٠٣-٢٠٠١

- يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام ضريبة الدخل والمبيعات
إيـاد القضـاة

* * * * *

أسماء المكلفين التابعين لمديرية (جنوب عمان)	الرقم الضريبي	المبلغ المستحق		السنوات
سامي اسماعيل محمد محمود	٣٦٥٥٠٥	٠	٢٤٨	١٩٨٩
امينة صبحي محمد مستت	١٥٥٠٣٩٠	٠	٢٩٧	٢٠٠٢
نوال عبدالهادي احمد يوسف	١٨٨٢٣١٧	٠	١٥٤	٢٠٠١
احمد الياس محمد بنية	١٣٥١٦٨٠	٠	١٨٤	١٩٩٩
منتهى مصطفى ابراهيم ابوميالة	١٨٧٦٢٦٠	٠	١٣٩	٢٠٠٣-٢٠٠١
مها دحام درداح الفايز	١٧٩٦٥١٨	٠	٩٦٣	٢٠٠٢-٢٠٠٠
لمياء اكرم رشيد صالح	١٦٠٢٠١٣٨	٠	٦٧١	٢٠٠٣-٢٠٠١
عصام اسماعيل صادق خليل	١٩٤١١٦٠	٠	١٢٩	٢٠٠٣-٢٠٠٠
كوثر صابر سيد حسن جلو	٨٠٠٠٥٧٣	٠	٤٧٨	٢٠٠٢
اسماء عبدالفتاح حسن ابو الجود	١٩٣٩٢١١	٠	٢٠١	٢٠٠٢-٢٠٠٠
ناصر حمزة محمد رجب كركتلي	١٨٨٤٣٠١	٠	٣٠٥	٢٠٠٣-٢٠٠١
تيسير حسني عرفة ابومغلي	٥٧٥٢٨٣	٠	٢٨٠	٢٠٠٠
مجدي تيسير [illegible] ابومغلي	١٥١٢٦٩٢	٠	١١٥	٢٠٠٠
احمد كمال تركي محمد	١٩٣٩٧٩٣	٠	٣١٩	٢٠٠٢-٢٠٠٠
سناء عيسى علي عدوان	١٦٧٧٤٥٤	٠	١٠٩	٢٠٠١-١٩٩٠
عبدالحميد نمر احمد عبدالرحمن	٣٣٤٣٨٣	٠	٤٣٦	٩٦-٨٣
فرحان علي محمد السكور	٤٤٢٧٥٩	٠	١٢٢٢٩	٢٠٠١

لينا صالح صالح العماري	١٢٥٩٧٠٩	٠	١٩٤٣	٢٠٠٢-٩٢
اسماعيل صبحي احمد الحداد	٤٦٣٨٩٢	٠	٢٧٧٢	٢٠٠٢
صلاح الدين سعيد احمد الجمال	١٥٠٢٥٨	٠	١٤٧٤	٢٠٠٢-٢٠٠
محمدسليمان سيد احمد	٨٦٧٣١٤	٠	٣٤٩٥	١٩٩٧
صالح يوسف محمود ابوحمور	٤٥٠٦٩٣	٠	٦٨٠١	٢٠٠٢
حسني عوض سليمان ايوب	١٥٨٢٠٢٠	٠	٥٠٠	٢٠٠٠
مريم محمد حسين عبدالهادي	١١٥٢٥٠٥	٠	٢٥٢٥	٢٠٠٢
دميا خليل عزيز حسان	١٥٧٦٢٢٤	٠	٦٧٤	٢٠٠٠
سعيد زهير سعيد بطيبط	١٢٥٠٠٩٤	٠	٤٢٦٥	٢٠٠٠
شركة جمال سعد الدين وشركاه	٤٧٠٤٨٤٣	٠	٢١٩٠٥	١٩٩٧
اياد فرح الياس صويص	١٥٧٦٢٦٧	٠	١٦١١	٢٠٠٠
بسام ابراهيم اسماعيل عبيد	١٧٧٦٣٦٣	٠	٤٤٩	٢٠٠١
محمود محمد محمود النجار	١٥٣٣٠١٠	٠	١٨٣	٢٠٠٣-٢٠٠٠
محمود سلامة رضوان الزعبي	٣٠٩٩٦٦	٠	١١٣٦	٢٠٠٣-٢٠٠٠
مدحت محمد قاسم شريم	١٥٢١٧٨٠	٠	١٧٦	٩٩-٩٣
اكرم محمود احمد العسعيس	١٨٧٥٥٣١	٠	٣٤٤	٢٠٠١
عبدعاهد عبد الشريدة	١١٥٠٤٠٥	٠	٢١٥	٢٠٠٠
مروان احمد خليل الطريفي	١٥٤٣٢١٠	٠	٣٥٣	٢٠٠٢-٢٠٠١
محمد فايز محمدفاروق دولاتي	١٧٨٤٥٤٤	٠	١٧٤	٢٠٠٢
خليل سليم عمر سمور	١٢٥٦٢٨	٠	١١٧٠	٢٠٠٢-٢٠٠١
عبدالكريم محمد فياض قطيشات	١٢٠٦٣٥٤١	٠	٤١٢	٢٠٠٠-٨٠
مديحة محمد صالح التميمي	٣١١٠٣٧٠	٠	٤٧٥	٩٩-٩٦
محمود نوح محمد هنية	١٣٥١٦٧٢	٠	٤٨٤	٢٠٠٠-٩٩
عبدالله احمد علي الخالد	١١٧٩٠٥٥	٠	٤٨٨	٢٠٠١

احمد صبحي رشيد عواد	١٠٩٥٢٠٠	٠	٢٧٥	٢٠٠٠-٢٠٠١
احمد حسن عيسى جابر	١١٥١١٠٠	٠	٢٧٩	٨٧-٨٩
طاهر عبد الحميد امين زقلام	١٨٨٩٤٠٠	٠	٥٣٨	٢٠٠١-٢٠٠٢
عبد الوهاب احمد عبدالفتاح احمد	٥٧٥٢٩١	٠	٥٦١	٧٩-٨٠
فتحي حمدان عبدالرحمن الناشف	٦١٨٩٨٥	٠	٣٦٧	٢٠٠٣
محمد صالح حسن عباس	٦٥٥٧٥٩	٠	٥٤٧	٢٠٠-٢٠٠١
محمود عبدالهادي الشيخ عبدالحميد	١٨٨٧٥٨٠	٠	٦٣١	٩٩-٢٠٠٣

- يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام ضريبة الدخل والمبيعات
إيـــاد القضـــــاة

* * * * *

أسماء المكلفين التابعين لمديرية (جنوب عمان)	الرقم الضريبي	المبلغ المستحق		السنوات
عدنان حسن عبدالقادر العتال	١٢٥٦٧٩٣	٠	٦٩٥	٢٠٠٣
تيسير يونس عبدالهادي العجل	٨٩٣٠١٣		٩٤٤	٢٠٠١-٢٠٠٣
محمد عودةالله محمد عودةالله	١٥٥٤٦١١	٠	٩٤٣	١٩٩٤
نضال حسين مصطفى حسين	١٦١٧٥٣٢	٠	٨٤٧	٢٠٠٠-٢٠٠٢
موسى سلامة شاهين ابوالعرايس	١٥٥٠٥٢٧	٠	٨٥١	٢٠٠٣
زينات صبحي سعيد ريحان	١٩٣٠٦٦٤	٠	٨٦١	٢٠٠٣
احمد محمد علي بدر	١٥٩٠٠١٤	٠	٨٧٢	٩٦-٩٨
فهمي عبدالفتاح محمد رمضان	١٠١٤٣٥	٠	١١٨٩٢	٨٦-٨٩
شركة اميل كاليس وشركاة	٤٦١٢٩٦٥	٠	٤٢٤	١٩٩٨
شركة النبر للتجارة المحدودة	٤٥١٢٦٨٥	٠	٨٧٧	٢٠٠٠-٢٠٠١
شركة اياد محمد عودة قاسم	٤٧١٩٠٤٢	٠	١٦٠	٢٠٠٠-٢٠٠١

شركة احمد عرندس وحسين	٤٥٩٢٧٧٨	٠	١٦٨	٢٠٠١
شركة ابناء عوض القهوجي	٤٧١٦٣٩٦	٠	٦٢١	٩٧-٩٩
شركة خلدون يوسف ابراهيم	٤٧٣١٥٢٢	٠	١٣٣	٢٠٠١
شركة شراب اخوان وشركاهم	٤٥٣٠٩٣٤	٠	٧٠٣	٩٨
شركة ماجد قاسم البغدادي	٤٧٢٥٤٦٨	٠	٣٢١	٢٠٠١
شركة محمد الحلو وشركاة	٤٧١٤٦٣٦	٠	٣٧٦	٢٠٠١
شركة محمد عادل العتر وشركاة	٤٥٨٦٤٥٠	٠	٣٨٧	٩٩
شركة محمد عوني جرار	٣٩٠١٣٩٤	٠	٢٢٢	٢٠٠٠-٢٠٠١
شركة محمد لؤي شموط	٤٩٦٢٢٢٢	٠	٣٢٨	٩٩-٢٠٠١
شركة محمود الصانع وشركاة	٤٧٠٩٩٨٥	٠	٦٣٣	٩٦
شركة مهند عودة وشريكة	٤٧٢١٣٣٠	٠	٢٧٦	٩٩-٢٠٠٠
شركة ميسون عثمان بركات	٤٧١٤٣٨٥	٠	٤٣١	٩٨
شركة فايز محمود الفايز واولادة	٤٦٣٢٨٦٩	٠	٣٣٢	٢٠٠١
شركة عادل قموة واخوانة	٤٧٠٩٩٣٤	٠	١٢٢	٩٨
شركة عبد الوهاب الحلواني	٤٦١٨١٨١	٠	٧٤٣٥	٢٠٠٠-٢٠٠١
شركة فرج شبيب وشريكة	٤٧١٩٢٢٠	٠	١٩٠	٢٠٠٠-٢٠٠١
شركة عيد سلامة الجودان وشركاة	٤٧١٢٢١٨	٠	٢٧٩	٩٧
شركة بكر الخطيب وشركاة	٤٧٠١٩٧٦	٠	١٣٤	٩٨
شركة بني هاني والردايدة	٤٧١٩٠٣٤	٠	٣١٧	٩٨-٩٩
شركة سمير ابو شمط واولادة	٤٧٢٠٨٤٩	٠	٣٤٥	٢٠٠١
شركة سبيركو الاردنية	٤٥١٦٥٦٧	٠	٢٧٥	٢٠٠١
شركة علي محمود عبدالله الشيخ	٤٦١٢٩٣٠	٠	٢٥١	٩٧-٩٨
شركة مكرم وعصام السلايمة	٤٥٤٠٢٦٣	٠	١٨٤	٩٩
شركة سهيل رؤوف كاليس	٤٥٤٧٧٣٠	[illegible]	٤٩٢٩	٢٠٠٠
شركة حمدي محمود راشد وخضر	٤٧٠٦٤٢٠	٠	٢٥٥	٢٠٠٠-٢٠٠١
شركة ابراهيم ابو عطية وعدنان	٤٥٣٠٠٢٠	٠	١٣٤٤	٩٦-٩٩
شركة النعاني وشركاة للاثاث	٤٥٩٥٣٩٤	٠	١١٨٠	٢٠٠١

الاسم	الرقم الضريبي	فلس	دينار	السنوات
ايسر ابراهيم محمد جرادات	٦٨٢٨٢٧٢	٠	٧٨٦	٢٠٠٣
محمد عيد ابراهيم ابوعمر	٢٥٠٢٦٠	٠	٨٣٣	٩٥-٩٣
احمد يوسف محمد البلاصي	١٥٨٨٢٧٣	٠	٣٤٥	٢٠٠١
ماهر موسى محمد ابوطوق	١٥٠٨٣٢٦	٠	٩٠٢	٢٠٠٢
صالح داوودعلي الزمط	١٥٧٩٩٧٥	٠	١٧٧٥	٢٠٠٠
سامي توفيق عبدالله ريادي	١١٥٣٨٣٨	٠	٣٠٠	٢٠٠٢
بشار خليل سليم الجمال	١٦٤٢٦٤٢	٠	١١٣٩	٢٠٠٢
جاسر حاتم معروف الضلع	٣٣١٨٩٩	٠	١٥١٦	٢٠٠١
شركة صبحي موسى احمد عيد	٤٧٠٩٠٩٨	٠	٧١٢	٢٠٠١
احمد علي حسين لصار	٧٠٧٢٦٠	٠	٣٤٠	٢٠٠٢
نادرة صابر سليم عيد السموين	٨٠٠١٦٢٦	٠	٧٧٣	٢٠٠١-٩٩
احسان فؤاد محمد بقيلة	١٥٦٧٩٥٠	٠	١١٢٧	٢٠٠٢
شركة عبدالمطلب رمضان واولادة	٤٦٢٢٠٠٦	٠	٤٠٩٠	٢٠٠٠
عدنان مصطفى عبدالرحمن عموري	١٥٥٨٩٤٣	٠	٢٢٦٦٤	٩٥
مروان محمد صلاح محي الدين	١٥٦٤٣٤٠	٠	٢٨٧٦	٢٠٠١
شركة سمير محمد البغدادي	٤٧٢١٦٩١	٠	١١٨٦	٢٠٠١-٢٠٠٠
شركة زياد العوش واولادة	٤٧١١٧٣٤	٠	١٦٨	٢٠٠١

- يطلب من السادة المذكورين أدناه أرصدة ضريبة دخل وخدمات اجتماعية كما هو مبين إزاء كل منهم يرجى تسديدها خلال ستين يوما من نشر هذا الإعلان تلافيا لإجراءات الحجز المنصوص عليها بموجب المادة (٦٤) من قانون ضريبة الدخل رقم (٢٥) لسنة ١٩٦٤ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٣٤) لسنة ١٩٨٢ والمادة (٣٩) من قانون ضريبة الدخل رقم (٥٧) لسنة ١٩٨٥ وقانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

مدير عام ضريبة الدخل والمبيعات

إيـاد القضـاة

* * * * *

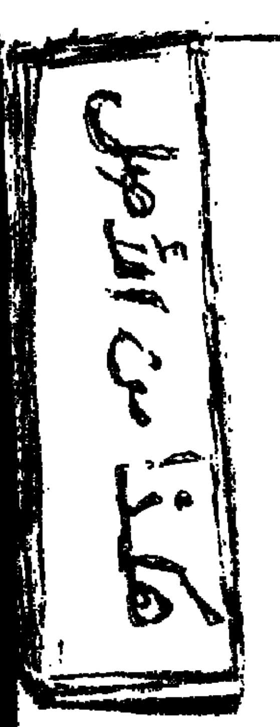
اسم المكلفين التابعين لمديرية البلقاء	الرقم الضريبي	الضريبة المستحقة		السنوات
		فلس	دينار	
مفيد خالد سليم ابو عذيه	٩٠١٤٣١	٦٠٠	٢٣٧	٢٠٠١-٢٠٠٠
مفلح عيد جلال الشبلي	٦٧٦٦٧٥	٨٠	٥٤٥	٢٠٠٠-١٩٩٨
نضال عمر موسى حميد	١٨٠١٨٦١٠	٥٠٠	٩٣	٢٠٠٠-١٩٩٩
محمدسليمان عوده النجداوي	٩٠٠٤٠٠	١٠٠	٢٠٣٦	١٩٩٩
محمد نعمان محمدابوحويله	٩٢٩٩٨٠	٤٠٠	١١١	٢٠٠٢
كمال عطاالله جريس عكروش	١٨٠١٥٦٢٠	٨٠٠	١٦٠	٢٠٠٠-٩٩
سميره يعقوب جادلل حوش	١٨٠٣٥١٢٤	٤٠٠	١٥٨	٢٠٠٠-٩٩
جاد سليمان جابرابوحطب	١٨٠٣٧٠٤٦		٧٧	٢٠٠٠
منى فؤاد رفائيل مخامره	١٨١٠١٢٠	٦٠٠	١٨٢	١٩٩٩
نسيم جميل عيسى المفضى	٩٥٠٦٧٠	.	٥٣٣	١٩٩٥-١٩٩٠
يوسف عبد السلام عثمان	٣٨٠٨٦٨٨	٣٠٠	١٥٧	٢٠٠٠
فايز مصطفى دراغمه	١٨٠٢٨٦٣٢	٢٢٠	٧٧٤٣	١٩٩٩-١٩٩٦
سلامه عصام خوري	١٨١٠٧٠١٠		٣١٩	٢٠٠١-٢٠٠٠
عاطف محمد نصير	١٨٠٠٨٦٨٢		١٦٠٠	١٩٩٧
سعيد موسى محمد هديب	١٨٠٣٣٢٣٧	١٤٩	٤٠٩	٢٠٠١-٢٠٠٠
عمر رجب الحياري	١٨٠٢٤٩٥٥	٦٢٠	١٢٦٣	٢٠٠١-١٩٩٨
احمد عبدالفتاح علان	١٨٠١٦٧٢٣		٦٧٠	٢٠٠٠-١٩٩٥

إعلان

عملاً بأحكام الفقرة (ب) من المادة السادسة من قانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته وأحكام المادة (٦٧) فقرة (أ) من قانون الضمان الاجتماعي رقم (٢٠٠١/١٩).

يرجى من السادة المذكورة أسماؤهم بالكشف المرفق المبادرة لدفع المبالغ المستحقة عليهم لحساب المؤسسة العامة للضمان الإحتماعي والمبينة إزاء اسم كل منهم خلال فترة أقصاها (٦٠) ستون يوما من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريدة الرسمية، وفي حال تخلفهم عن الدفع ستتخذ الإجراءات القانونية اللازمة.

الدكتور خالد الوزني
المدير العام



اسم المنشأة [illegible]	أسماء المالكين	المبالغ المستحقة
شركة سي سي كيه أم لصناعة الألبسة/ الأردن (١٤٠٨٢)	الحجز على موجودات المنشأة	٦٠٦٨٠,٨٠٨
شركة حرير الأردن لصناعة الألبسة الجاهزة (١٧٥٩٢)	الحجز على موجودات المنشأة	٣٣٧٤٠,٣٦٠
شركة مصنع "محمد ربحي" القاضي لصناعة الألبسة (١٦٨٢٣)	"محمد ربحي" ربيع جاد الله القاضي جهاد عبد اللطيف محمود عبد الدين	٦٥٤٩,٦٨
المؤسسة العالمية المتحدة لصناعة الألبسة (٥٤٩٨)	الحجز على موجودات. الشركة	٥٤٤٩٤,٩١٥
شركة رولا عساف وشريكها (١٧٤٢٣)	مروح محمد توفيق أبو الطيب رولا راجي توفيق عساف	١٢٩٢,٨٤٢
شركة الشعار والفقيه/ مؤسسة الهلال الأخضر (١٠٢٤٨)	راتب محمد سلمان سليم ماجد محمد سلمان الشعار إسماعيل إبراهيم حسن الفقيه سمية إبراهيم حسن الفقيه عبد الجليل إبراهيم حسن الفقيه	٦٤٥١٣,٧٢٦
المدرسة الرائدة الخاصة	عواطف هاني محمد أبو مغلي	١٠٧٠
معرض حلويات حبيبة النابلسي (٣٠٩٩)	احمد محمد أسعد حبيبه	٣٥٠٠٠

اسم المنشأة ورقمها	أسماء المالكين	المبالغ المستحقة
محمد فائق عبد الله المجالي	محمد فائق عبد الله المجالي	١٠٢٤٣,٠٩٧
مطعم الأسرة(١٥٤١٢)	عرفات مطيع التميمي	٥٤٢
مكتب الهندسة الكهروميكانيكية (٣٠٢٣)	غانية حلمي سبع العقاد صلاح عثمان مصطفى التايه	٣٧٧٠
الدراسات الهندسية للتربة (١٤٧١)	الحجز على موجودات المنشأة	٣٢١٢,٠٠٠
فوتو فنشنغ بلانت للتصوير (١٤٥٦)	شريف محمد حسن خضرا إبراهيم عبد الجواد اللحام	٤٠٠٧
شركة بركات للتجارة العامة (٢١٣٤)	يسرى إبراهيم بركات سمير عبد الودود بركات	١٥٢٥
شركة وليد الحاج وشريكه للمقاولات (١٥٣٤٩)	وليد حسين يوسف الحاج هشام محمود إبراهيم التعمري	٦٠٠
شركة فيصل القضاه (٢٨١٦)	فيصل علي محمد القضاه راكان فيصل علي القضاه إحسان فيصل علي القضاه	١٦٦٦٥

اسم المنشأة ورقمها	أسماء المالكين	المبالغ المستحقة
شركة سعيد خلوف (١٧٠٣)	شركة سعيد السيد خلوف وأولاده	٢٧٦٨
فندق سيتي (٧٢٩)	عوني جريس خليل الصوالحة	٣١٥٥
شركة تعهدات الكتروميكانيكال (٧٣٦)	عباس وجيه النابلسي شركة دروزة التجارية نزار عبد الكريم دروزة	٢٢٤٢٦٥
العلمين للدهانات والقرميد ١٧٦٢٩)	علاء الدين مغامس يوسف يوسف ماهر محمد أحمد أبو يقين	٥٥٣,١٤٨
منجرة الجهاد (٤٢٢١)	عبد الحميد عقلة عبد الحميد خصاونة	١٠٨
شركة مينا للألبسة (١٦٩٦٣)	نبيل محمود سمارة فياض رائد فتحي منيب سمارة حسين محمد حسين النصر زهير محمد حسين النصر	٨١٢٧,١٦٤
منجرة الأخوة (٤٧٧٥)	عبد الكريم مفلح أحمد عبد الرحيم	١٥٦
مؤسسة الغزو للتنظيفات (١٧١٨١)	محمد حمد علي غزو	٤٦٢,٧٠٨

مطالبـــــات

صادرة عن مدير عام الجمارك

- يتحقق بذمة السادة مؤسسة محمد اسعد الصناعية/ محمد عبدالمنعم سعد اسعد مبلغ (١٠٠ر٢٦٩٧٠٨) فقط مائتين وتسعة وستين ألفاً وسبعمائة وثمانية دنانير و(١٠٠) فلس ضريبة عامة على المبيعات نتيجة للتدقيق اللاحق بموجب إستيضاح ديوان المحاسبة رقم ٢٠٠٥/٨١ واللائحة رقم ٢٠٠٥/١١٢ فعلى المذكورين المبادرة الى تسديد المبلغ المطلوب منهم خلال مدة شهرين من تاريخ نشر هذه المطالبه في الجريدة الرسمية وخلاف ذلك سوف يتم اتخاذ الاجراءات اللازمة بحقهم وفقاً لقانون تحصيل الاموال الاميرية.

* * * * *

- يتحقق على:
خلدون محمد صالح نوران الطهراوي/ اردني
مبلغ (٥ر١٢٤٤٠) اثني عشر الفاً و اربعمائة واربعين ديناراً و(٥٠٠) فلس سنداً لقراري تحصيل وتغريم المبلغ لأصحاب العلاقة.
فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ستين يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

* * * * *

- يتحقق على:
شركة ابناء احمد مراد للألكترونيات
مبلغ (٩٦ر٨٧٦) ثمانمائة وستة وسبعين ديناراً و(٩٦٠) فلساً سنداً لقراري تحصيل و تغريم المبلغ لأصحاب العلاقة.
فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ستين يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

* * * * *

- يتحقق على:
مصطفى خالد عبدالحميد السكاب/ اردني
مبلغ (٦ر٤٠٣٣) اربعة آلاف وثلاثة وثلاثين ديناراً و(٦٠٠) فلساً سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٢٠٠٢/٢٨٤ المبلغ لأصحاب العلاقة.
فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ستين يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

- يتحقق على:
ناصر ابراهيم يعقوب/ اردني
مبلغ (١ر٢٦٨٣٢) ستة وعشرين الفاً وثمانمائة وإثنين وثلاثين ديناراً و(١٠٠) فلس سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٢٠٠٣/١٢ المبلغ لأصحاب العلاقة.
فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ستين يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

* * * * *

- يتحقق على:
نعيم احمد خالد المنشد/ الرصيفة
مبلغ (٩ر٥٦١٥) خمسة آلاف وستمائة وخمسة عشر ديناراً و(٩٠٠) فلس سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٢٠٠٤/٦١ المبلغ لأصحاب العلاقة.
فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ستين يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

* * * * *

- يتحقق على:
محمد عادل عبدالمعطي الكاتب
مبلغ (٥ر١٧٠٤٧) سبعة عشر الفاً وسبعة واربعين ديناراً و(٥٠٠) فلس سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ١٩٣/ ٢٠٠٢ المبلغ لأصحاب العلاقة.
فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ستين يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

* * * * *

- يتحقق على:
فيصل زكي مصطفى عبدالرزاق
مبلغ (٦٥ر٥٦٥) خمسمائة وخمسة وستين ديناراً و(٦٥٠) فلساً سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٢٠٠٣/٨٥ المبلغ لأصحاب العلاقة.
فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ستين يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

يتحقق على:
ياسر عبدالله القلاز/ اردني
مبلغ (٦ر٢٩٤) مائتين واربعة وتسعين ديناراً و(٦٠٠) فلساً سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٢٠٠٤/٣٣ المبلغ لأصحاب العلاقة.
فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ستين يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

* * * * *

- يتحقق على:
محمد عبدالعزيز خلف العدوان
مبلغ (٢٨ر٨١٣٧) ثمانية آلاف ومائة وسبعة وثلاثين ديناراً و(٢٨٠) فلساً سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٢٠٠٣/١٢٢ المبلغ لأصحاب العلاقة.
فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ستين يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

* * * * *

- يتحقق على:
بشير سهيل موسى عازر
مبلغ (٥ر٢٨٧٧) الفين وثمانمائة وسبعة وسبعين ديناراً و(٥٠٠) فلس سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٢٠٠٤/١٤٧ المبلغ لأصحاب العلاقة.
فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ستين يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

* * * * *

- يتحقق على:
فايز محمد درويش الشورة
مبلغ (١٨٢٠٥) ثمانية عشر الفاً ومائتين وخمسة دنانير سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٢٠٠٤/١٥١ المبلغ لأصحاب العلاقة.
فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ستين يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

- يتحقق على:
عصام عطية علي احمد
مبلغ (٥٢ر٦٥٦) ستمائة وستة وخمسون ديناراً و(٥٢٠) فلساً فقط لا غير سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٢٠٠٤/١٠٤ المبلغ لأصحاب العلاقة.
فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ستين يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

* * * * *

- يتحقق على:
صديق عبدالله محمد ابو داود
مبلغ (٨ر١١٧١٣) احد عشر الفاً وسبعمائة وثلاثة عشر ديناراً و(٨٠٠) فلس سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٢٠٠٣/٧١ المبلغ لأصحاب العلاقة.
فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ستين يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

* * * * *

- يتحقق على:
احمد علي حمدان البشارات
مبلغ (٣ر٥٦٥) خمسمائة وخمسة وستين ديناراً و(٣٠٠) فلس سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٢٠٠٣/٧٠ المبلغ لأصحاب العلاقة.
فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ستين يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

* * * * *

- يتحقق على:
جميلة عبود لفته الفتلاوي
مبلغ (٦٤ر٥٥٤٨) خمسة آلاف وخمسمائة وثمانية واربعين ديناراً و(٦٤٠) فلساً سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٢٠٠٣/١١٨ المبلغ لأصحاب العلاقة.
فعلى المذكورة المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ستين يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

- يتحقق على:

مهنا جويد سالم العيسى/ المفرق

مبلغ (٥ر٨٦٢) ثمانمائة واثنين وستين ديناراً و(٥٠٠) فلس سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٢٠٠٣/١٢١ المبلغ لأصحاب العلاقة.

فعلى المذكور المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ستين يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

* * * * *

- يتحقق على:

معرض فلسطين للساعات والعطور/ مقابل سرفيس الجوفه

مبلغ (٨٨ر١٥٠١) الف وخمسمائة ودينار واحد و(٨٨٠) فلساً سنداً لقرار محكمة الجمارك ابدائية رقم ٢٠٠١/٢٤٧ المبلغ لأصحاب العلاقة.

فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ستين يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

* * * * *

- يتحقق على:

شركة عدنان مرعي واخوانه

مبلغ (٣ر١٧١٤) ألف وسبعمائة واربعة عشر ديناراً و(٣٠٠) فلس سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٢٠٠٠/٣٢٥ المبلغ لأصحاب العلاقة.

فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ستين يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

* * * * *

- يتحقق على:

شركة عبر الكون للتحويلات الورقية

مبلغ (١٧ر١٤٨٢٢٢) مائة وثمانية واربعين الفاً ومائتين وإثنتين وعشرين ديناراً و(١٧٠) فلساً سنداً لقراري تحصيل وتغريم المبلغ لأصحاب العلاقة.

فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ستين يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

- يتحقق على:

شركة الجزيرة للإلكترونيات

مبلغ (٦٨ر٣٢٢) ثلاثمائة واثنين وعشرين ديناراً و(٦٨٠) فلساً سنداً لقراري تحصيل وتغريم المبلغ لأصحاب العلاقة.

فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ستين يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

* * * * *

- يتحقق على:

١ - مفيد محمود علي السالم

٢ - مهند محمد علي سليمان

مبلغ (١٢٤٠) ألف ومائتين واربعين ديناراً سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٢٠٠٤/٧٦ المبلغ لأصحاب العلاقة.

فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ستين يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

* * * * *

- يتحقق على:

١ - اشرف جمال منصور ارحيل البشابشه

٢ - بلال احمد قاسم طويط

مبلغ (٧ر١٢٣٥) ألف ومائتين وخمسة وثلاثون ديناراً و(٧٠٠) فلس سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٢٠٠٣/٤٤ المبلغ لأصحاب العلاقة.

فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ستين يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

* * * * *

- يتحقق على:

١ - هاني محمود عبدالرحيم عبدالرحيم/ ماركا الشمالية

٢ - فليح عبدالمجيد فليح العبدالات/ ماركا الشمالية

مبلغ (٤٠٥ر٣٠٤٦) ثلاثة آلاف وستة وأربعين ديناراً و(٤٠٥) فلسات سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٢٠٠٤/١٥٢ المبلغ لأصحاب العلاقة.

فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ستين يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

- يتحقق على:

١ - قاسم احمد محمد عكفه/ اربد

٢ - معاذ احمد محمد عكفه/ اربد

مبلغ (٦٦ر٣٦٨١) ثلاثة آلاف وستمائة وواحد وثمانين دينارا و(٦٦٠) فلساً سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٢٠٠٤/١١٨ المبلغ لأصحاب العلاقة.
فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ستين يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

* * * * *

- يتحقق على:

١ - فراس راجح محمد خريس/ عمان

٢ - علي عيسى علي الخواجا/ عمان

مبلغ (٨٤ر٣٦٣٩) ثلاثة آلاف وستمائة وواحد وثمانين دينارا و(٨٤٠) فلساً سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٢٠٠٣/٣٢ المبلغ لأصحاب العلاقة.
فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ستين يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

* * * * *

- يتحقق على:

١ - شركة عيد ادريس وتيسير اسعد للتخليص

٢ - ABC NEWS AMMAN

٣ - ABC NEWS IRAQ

مبلغ (٦١٥٣) ستة آلاف ومائة وثلاثة وخمسين ديناراً سنداً لقراري تحصيل وتغريم المبلغ لأصحاب العلاقة.

فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ستين يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.



- يتحقق على:

١ - كراج البروج

٢ - بدر محمد سامي الفايز

مبلغ (٧٣ر ٤٩٤٠) اربعة آلاف وتسعمائة واربعين ديناراً و(٧٣٠) فلساً سنداً لقرار محكمة الجمارك البدائية رقم ٢٠٠٣/٣٠ المبلغ لأصحاب العلاقة.
فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ستين يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

* * * * *

- يتحقق على:

١ - عز الدين حسن عبد الكريم الجرامنه

٢ - شوقي ناجي سعيد عينابوسي

٣- احمد فلاح فريح الشقور

٤ - عز الدين حسن عبدالكريم الجرامنة

٥ - شوقي ناجي سعيد عينابوسي

٦ - فهيم محمود عبدالفتاح زيادات

٧ - شركة الثقه للتخليص والنقل

٨ - رائد نعيم الطيراوي

٩ - عبدالقادر سعيد محمود الصبيح

١٠ - شركة الثقه للتخليص والنقل

١١ - فهيم محمود عبدالفتاح زيادات

١٢ - فلاح عايد الرواحنة

مبلغ (١٧٥٠٠) سبعة عشر الف وخمسمائة ديناراً سنداً لقراري تحصيل وتغريم المبلغ لأصحاب العلاقة.

فعلى المذكورين المبادرة لدفع المبلغ أعلاه خلال ستين يوماً من تاريخ نشر المطالبة بعدد الجريدة الرسمية تلافياً لتحصيله بالطرق القانونية.

إعلانـــــــات

صادرة عن مدير مديرية الشؤون القانونية والأموال العامة

السيـــد عمـــر العمـــري

١ – عملاً باحكام الفقرة (ب) من المادة (٦) من قانون تحصيل الاموال الاميرية رقم (٦) لسنة ١٩٥٢ وتعديلاته.

يرجى من السيد/ السادة المذكورين تالياً المبادرة لدفع المبلغ المتحققة عليهم لحساب الامانات لدى وزارة المالية – مديرية الشؤون القانونية والاموال العامة والمبينة ازاء اسم كل منهم خلال فترة اقصاها (٦٠) ستين يوماً من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية وفي حال تخلفهم عن الدفع ستتخذ بحقهم الاجراءات القانونية اللازمة.

سنة	رقم	اسم المكلف	المبلغ	اسم الكفيـــل
٢٠٠٥	٧١٥	سالم احمد سالم الكوز	٦٩٠ر ٢٥٦	نعيم احمد سالم الكوز
* * * * *				
١٩٩٣	٤٥٤	شركة الشوبكي والفقير التجارية	٩٢٠ر١٩٨٠٨	خالد عبدالهادي الشوبكي
				احمد محمد الفقير
* * * * *				
٢٠٠٥	٧٠٤	خالد فالق محمد المريدي	٨٢٠ر٦٩	باسم عدنان محمد الهنانده
٢٠٠٥	٧٠٥	يوسف محمد علي الدعوم	٥٢٠ر٤٤٧	محمد حسن سليمان الصمادي
٢٠٠٥	٧٠٦	صالح حسن القاسم حسين	٩٣٠ر١٣٣٤	عماد كريم عبدالله الشحادات
٢٠٠٥	٧٠٧	محمد عطا عطوه عبدالقادر	٩٩٠ر٢٤٨	خليل محمد احمد ابو حلتم
٢٠٠٥	٧٠٨	خالد يوسف سليمان الدقس	٠٤٠ر٢٨٣	ايمن حسن علي ابو رجب
* * * * *				
١٩٨٩	٤٦٣	عيسى شبلي عبدالمجيد عتوم	٠٠٠ر٧٢	عبدالرحمن شبلي عتوم
١٩٨٩	٤٦٥	رشيد نواف حسين عباس	٠٠٠ر٧٢	احمد عايد السرحان
١٩٨٩	٥٠٥	هاني ممدوح محمد المزيد	٠٠٠ر٦٠	وجيه حسين عوض

سنة	رقم	اسم المكلف	المبلغ	اسم الكفيل
2002	124	عمر مهدي احمد زنوني	130.000	محمد اسماعيل محمد الشوبكي
				محمد جاسر محمد زنونة
2002	127	محمد رضوان صالح طوالبة	150.000	عمر سليمان السلامه
2002	131	خالد رسمي عطاالله النوايسة	400.000	حسني عطاالله طالب
				محمد احمد عبدالحميد
2002	133	فراس عبدالله عبدالقادر نعيم	200.000	عبدالله عبدالقادر نعيم
2002	136	عادل فضيل ناصر شهاب	505.000	حسن ناصر علي مصطفى
				بسام عثمان علي ملكاوي
				توفيق محمد مصطفى
2002	137	لؤي علي عبدالرحمن طوالبه	550.000	علي عبدالرحمن احمد طوالبه
2002	140	رامي احمد عبدالله خيرالله	232.000	احمد خيرالله
2003	141	افتخار احمد محمود الفندي	180.000	احمد محمود الفندي
2002	147	يسرى عوده عبدالله المرابي	150.000	رهان قاسم محمد مخادمة
2002	150	شفاء عبدالله مصطفى الطة	100.000	عبدالله مصطفى العبدالله
2002	151	لندا ابراهيم عبدالقادر القاعود	120.000	ابراهيم عبدالقادر القاعود
2002	152	سوسن محمد غالب سليم عيسى	470.000	محمد غالب سليم حسين
2002	153	محمد عقله سلامه النواصره	300.000	ياسر عقله سلامه النواصره
2002	154	جهينه رزق عبدالله الجمال	1050.000	رزق عبدالله احمد الجمال
2002	189	حسام احمد محمد الصمادي	70.000	فراس حمدان سليمان الحسبان
2002	190	معن عفيف قاسم القاسم	200.000	محمد حمزة عبادي
2002	191	فيروز منير محمود عواوده	150.000	مفيد عبدالله مفلح عواوده
2002	196	شيرين خالد رشيد الخضر	200.000	سعاد محمد ابراهيم
2002	327	مريم فالح الشتيوي الزعبي	400.000	مريم عبدالرحمن الزعبي
				ابراهيم حسين شتيوي الزعبي
2002	328	راتب سليمان هزاع علي	140.000	علي هلال محمد عليمات
2002	329	غزاله حمد محمد جمال	84.000	احمد محمد جمال
2002	330	ليلى ناصر علي الشرع	530.000	عدنان ناصر علي الشرع
				ايمن احمد علي الشرع
2002	331	علي خليل احمد البستلجي	320.000	باسم محمود الجزاز
				محمود عبدالرحيم البستنجي
2002	332	حمزة يوسف عليان عقول	300.000	خالد يوسف عليان العقول
2002	334	خالد مصطفى درويش كريش	110.000	محمد احمد عبده شعبان
2002	336	باسمة علي ابراهيم بني عيسى	300.000	مالك علي ابراهيم بني عيسى
2002	340	نضال عبداللطيف محمود حسن	96.000	عبداللطيف محمود حسن
2002	341	اياد هاني رسلان ابوالهيجاء	90.000	هاني رسلان حمادي ابوالهيجاء
2002	343	راميا حميدي حمد النعيمي	600.000	عهود حميدي حمد النعيمي
2002	350	رالد سليمان اطراد المشاقبه	150.000	ايمن محمد طراد المشاقبه
2002	353	رنا عبدالفتاح عزام ابو سعده	410.000	عبدالفتاح عزام ابو سعده
2002	356	منال رزق انيس حواري	280.000	واصف رزق انيس حواري
2002	358	سمير نبيل حسن الباتع	380.000	سمر هاشم حسن الباتع
2002	361	احمد سعيد محمود القيسي	150.000	عبدالكريم سليم محمود الطراونة

سنة	رقم	اسم المكلف	المبلغ	
2002	362	محمد محمود مصطفى الصمادي	290.000	محمود مصطفى الصمادي احمد مصطفى عبدالله الصمادي
2002	366	صفوان محمود احمد الشياب	280.000	نايل احمد هزاع الشياب احمد عطاالله احمد ابو رواق طايل محمود عارف الشياب
2002	367	اسماء درويش مصطفى صالح	300.000	رولا درويش مصطفى صالح
2002	197	عمر سعيد طرجم ظفير	200.000	علي سعيد ظفير
2002	199	وسام احمد عبدالكريم عكاوي	150.000	احمد عبدالكريم ابراهيم عكاوي
2002	200	موسى محمد سالم عثوم	300.000	ابراهيم محمد سالم عثوم
2002	202	محمد ابراهيم محمد الدويري	300.000	ابراهيم محمد الحمد الدويري
2002	203	فادي محمدعلي عبدالقادر الخطيب	150.000	محمدعلي عبدالقادر محمود الخطيب
2002	266	يحيى عواد عمار مشاقبه	90.000	محمد عواد المشاقبه
2002	299	سامي محمد علي ابو احمده	78.000	هاشم محمد علي ابو احمده
2002	301	محمد صالح نهار بني احمد	350.000	صالح احمد خضر بني احمد
2002	302	هبه الله جمال عبدالرحمن يوسف	200.000	مصطفى ناجي زريقات جمال عبدالرحمن فارس يوسف
2002	303	محمد عبدالله محمد الربابعه	400.000	مصطفى كامل مصطفى الربابعه
2002	304	نور محمد خير قاسم الدلالعه	50.000	محمد خير قاسم المحمد
2002	305	زكريا حسن اسعد احمد	575.300	حسن اسعد عبدالقادر
2002	318	رندا موسى ابراهيم طشطوش	460.000	موسى ابراهيم عوض طشطوش
2002	320	شادي فهد عيسى الزغول	480.000	عاهد احمد عيسى الزغول باسل يوسف الزغول
2002	321	شيرين عوض محمد حمادنه	30.000	حيدر فؤاد عيسى محمد عوض محمد حمادنه
2002	322	ناصر مصطفى الاحمد الزغول	500.000	محمد حسن عبدالرحمن عليوه نسيم فواز محمد ماجد مصطفى الاحمد الزغول ممدوح مصطفى الاحمد الزغول
2002	323	اتحاد عاطف نصري الشيخ	150.000	عاطف نصري داود الشيخ
2002	324	نسيم علي صالح المفلح	150.000	مراد علي صالح المفلح
2002	325	شادي سليمان محمد حوراني	590.000	سليمان محمد عايد حوراني
2002	326	عماد محمد احمد بطاينه	90.000	عبدالله محمد احمد بطاينه

الإعـــــــلان

٢ – عملا بإحكام الفقرة (ب) من المادة(6) من قانون تحصيل الأموال الأميرية رقم (6) لسنة 1952 وتعديلاته .

يرجى مـن السـيد/السـادة المذكـورين تاليـا المبـادرة لـدفع المبالـغ المتحققة عليهم لحساب الايرادات .

لدى وزارة المالية-مديرية الشؤون القانونية والأموال العامة والمبينة إزاء اسم كل منهم خلال فترة أقصاها (60) ستون يوماً من تاريخ نشر هذا الإعلان في الجريـدة الرسمية وفي حال تخلفهم عن الدفع ستتخذ بحقهم الإجراءات القانونية اللازمة .

عمـر العمـري

مدير مديرية الشؤون القانونية والأموال العامة

سنة	رقم	اسم المكلف	المبلغ
2002	579	علي محمد مفلح مقدادي	210.000
2002	585	غيث محمد مفلح القضاه	63.250
2002	586	احمد موسى اسماعيل عمارات	200.000
2002	587	محمد عبدالله علي مفلح قريشات	75.000
2002	588	محمد محمود نزال بني سلمان	345.000
2002	590	محمد احمد صالح مفلح ابو غوش	140.000
2002	591	كساب سالم مصطفى محاسنه	275.000
2002	592	نعيم سالم مصطفى محاسنه	55.000
2002	593	علي حسن محمد تواصره	140.000
2002	594	محمد يوسف محمد احمد قريشات	80.000
2002	595	زيد محمد عواد الهواش	50.000
2002	596	عصام حمد عبدالرحمن زغول	50.000
2002	597	زياد محمد محمود خليل براهمه	50.000
2002	598	عيسى عبدالحميد عيسى الحمود	50.000
2002	599	حسن احمد خليل المصري	105.000
2002	600	نضال محمد موسى مرازيق	373.333
2002	601	احمد علي محمود احمد عبدالرحيم	73.333
2002	602	محمد عبدالعزيز محمد المومني	819.000
2002	603	محمد علي مفلح المومني	607.000
2002	604	محمد عبدالله المزاري	65.000
2002	605	جميل حسن محمود عوفان درادكه	200.000
2002	606	علي احمد خالد قريحات	85.000
2002	608	بلال احمد علي الفزو	260.000

2002	609	نصري محمود حسين خطاطبه	260.000
2002	610	طلب محمد حسين عبدالرحيم الزغول	150.000
2002	611	احمد عايد سلامه رشايده	52.500
2002	612	اكرم يوسف سليمان مندح	720.000
2002	614	محمود عوده عبدالله زغول	83.333
2002	615	احمد محمد سلامه ذيب زغول	83.333
2002	616	ماهر علي محمود خليل براهمه	83.333
2002	617	علي سالم مصطفى محاسنه	1575.000
2002	619	محمود سلامه عبدالرحمن براهمه	83.333
2002	620	جعفر يعقوب محمد بني فواز	101.428
2002	621	احمد علي محمود احمد زغول	101.428
2002	622	راتب محمود العواد الهواش	101.428
2002	623	محمد احمد حسن عمارات	101.428
2002	624	فواز احمد محمود بني فواز	101.428
2002	625	عبدالكريم ابراهيم مصطفى زغول	101.428
2002	626	ضرار محمد باير عمارات	50.000
2002	627	عاطف محمد سليمان بلاونه	50.000
2002	628	عبدالرزاق باير سلامه عمارات	240.000
2002	629	بلال علي احمد الغزو	475.000
2002	630	عاطف محمد حسن سليمان عمارات	200.000
2002	631	مصطفى سالم صالح زغول احمد	135.000
2002	632	احمد علي عبدالكريم محمد عليوه	285.000
2002	633	احمد علي محمود داوود عطا	105.000
2002	634	عامر حسن محمود الجبالي	110.000
2002	635	خالد حسن محمود الجبالي	315.000
2002	636	ابراهيم خضر بني سعيد	415.000
2002	637	بسام رضوان فلاح الصمادي	139.333
2002	638	موفق احمد سلامه الصمادي	139.333
2002	639	محمد كامل الصمادي	139.333
2002	640	محمود فويدر فريح عنانزه	105.000
2002	641	يوسف عبدالله محمد بني عطيه	110.000
2002	642	محمود حسين محمد عرود	52.500
2002	643	محمود حسين محمد عرود	52.500
2002	644	ابراهيم قاسم محمد الخطاطبه	365.000
2002	645	محمد احمد عبدالله الفقيه	365.000
2002	646	كفاح يوسف عليان الغزو	116.666
2002	647	عيسى علي يوسف زهراوي	116.666
2002	648	جعفر احمد عبدالرحيم غنيمات	116.666
2002	649	عاكف محمد عبدالله عنانزه	205.000
2002	650	عبدالحافظ محمود احمد دبابسه	4200.000
2002	652	غازي عبدالحميد محمد المنسي	95.000
2002	653	مصطفى محمود مصطفى احمد قريشات	120.000
2002	654	علي ضيف الله محمد براهمه	50.000
2002	655	محمد مصطفى سليمان البلاونه	60.000
2002	656	محمد عبدالله علي مفلح قريشات	117.500
2002	657	محمد خليل عبدالله خليل قريشات	117.500
2002	658	محمد علي محمد احمد قريشات	117.500

2002	659	سليمان عيد علي المومني	65.000
2002	660	سلمان محمد الفاضل ابو عليك	80.000
2002	661	مصطفى احمد صالح الزغول	50.000
2002	662	محمد علي خليل المصري	325.000
2002	663	برهم احمد عقال الزعارير	210.000
2002	664	محمد احمد صالح الزغول	80.000
2002	665	فايز محمد عبدالله الطلوزي	105.000
2002	666	عبدالمجيد احمد علي محسن	205.000
2002	668	عوض سليمان عوض بني ياسين	305.000
2002	669	علي محمد سلامه الجهالين	100.000
2002	670	اسماعيل عيد محمد الجهالين	50.000
2002	675	مصطفى احمد محمود دبابسه	2625.000
2002	676	محمد سالم حمود فضيل الشرفات	150.000
2002	677	عيفان سالم حمود فضيل الشرفات	200.000
2002	680	جعفر حسين سعيد اللواحة	130.000
2002	681	عيد سالم سليمان الرشيدي	85.000
2002	682	محمد اسمر ابوعيسى	210.000
2002	683	خالد عقله ابراهيم عنانبه	105.000
2002	684	عبدالرحمن حسين محمد ابو جازوره	105.000
2002	685	احمد خالد عبدالحميد مثقال	105.000
2002	686	ابراهيم عبدالله نزال بني سلمان	210.000
2002	687	عبدالرزاق احمد مصطفى الشيش	105.000
2002	689	موسى مصلح احمد زغول	345.000
2002	691	محمود احمد مصطفى الشيش	105.000
2002	692	يوسف ابراهيم علي عنانزه	65.000
2002	693	فراس نايف مصطفى عنانزه	65.000
2002	695	عوض محمد سليمان دريس	120.000
2002	696	عمر سالم حسين المبارك	750.000
2002	697	محمد عوض سليمان بني ياسين	150.000
2002	698	محمد رضوان عبدالله عزيز	130.000
2002	699	احمد علي شيشه حواوره	150.000
2002	700	محمد حسين نزال بني سلمان	105.000
2002	701	ماجد فلاح نصيف الزبون	50.000
2002	704	احمد عبدالكريم محمد سعيد زغول	75.000
2002	706	خالد محمود سلامه الذيب الزغول	75.000
2002	707	بلال عبدالكريم محمد سعيد زغول	75.000
2002	709	محمد مصطفى فايز الزغول	101.666
2002	710	خالد رضوان محمد يوسف	101.666
2002	711	سامر محمد عقله سليم زغول	101.666
2002	712	فراس محمود محمد بني فواز	325.000
2002	713	عماد علي محمود خليل براهمه	325.000
2002	714	فارس محمود محمد بني فواز	325.000
2002	715	محمد مفلح مصلح زغول	145.000
2002	717	فوزي احمد مفضي المحمود	165.000
2002	718	فراس محمود يوسف بني فواز	92.500
2002	719	فراس خالد محمود الاسمر زغول	92.500
2002	720	عمر عبدالله علي زغول	92.500

2002	721	احمد حسن محمد الجهالين	150.000
2002	723	خالد مصطفى محمود الزغول	100.000
2002	724	زيد احمد محمد حسين زغول	73.333
2002	725	حامد خالد احمد محمد براهمه	73.333
2002	726	احمد عبدالكريم محمد زغول	73.333
2002	727	زياد محمود محمد بني فواز	100.000
2002	728	احمد جبر علي يعقوب زغول	260.000
2002	729	علي عبدالعزيز ابراهيم الزغل	70.000
2002	730	احمد عبدالله محمد مصاروه	70.000
2002	731	احمد محمد طالب عبدالغني	50.000
2002	732	محمد ابراهيم محمد علي طواليه	50.000
2002	733	محمدعبدالكريم احمد طواليه	50.000
2002	734	داوود خالد عبدالرحمن احمد	70.000
2002	737	محمد عبدالكريم محمد عليوه	160.000
2002	738	محمد عبدالله احمد محمد زغول	110.000
2002	739	عبدالكريم محمود احمد دبابسه	1155.000
2002	740	زياد جابر مصطفى زغول	90.000
2002	741	عصام محمد عبدالرحمن زغول	90.000
2002	742	محمد جابر محمود مصطفى الزغول	90.000
2002	743	عصام محمد عبدالرحمن زغول	90.000
2002	744	نسيم عبدالله احمد عكاشه المومني	230.000
2002	747	محمد احمد عبدالرحمن الزعارير	105.000
2002	748	امجد محمد علي الزعارير	105.000
2002	749	سالم عيد سالم الرشيدي	75.000
2002	750	عبدالفتاح احمد مسلم قريشات	87.857
2002	751	عصام احمد عبدالرحمن الزغول	87.857
2002	752	خالد عبدالرزاق عقيل عمارات	87.857
2002	753	يونس سليمان عيسى الزغول	87.857
2002	754	عبدالمجيد احمد مسلم قريشات	153.571
2002	755	سلامه محمد عوده النمري	50.000
2002	758	محمد مطاوع عيد ابو الحصين	55.000
2002	759	احمد حسين محمد بني سلمان	100.000
2002	760	علاء محمد قاسم قريحات	50.000
2002	761	عبدالحميد محمود رشايده	125.000
2002	762	نعيم محمد نعيم الصبولي	105.000
2002	763	تاجح بابر يوسف خطاطبه	415.000
2002	764	علي ابراهيم حسين السواعي	550.000
2002	765	بسام محمد عبدالسلام الملطي	210.000
2002	766	محمد مسلم مفلح قريشات	420.000
2002	767	نايف سليمان حمدان الزبون	750.000
2002	768	عاطف محمد حسن بلاونه	55.000
2002	769	احمد محمد احمد عقله الجبالي	120.000
2002	770	خالد عبدالله سليمان عمارات	90.000
2002	771	احمد مفلح محمد ابو عماره	160.000
2002	772	ابراهيم سليمان عبدالله الشرنبي	105.000
2002	774	محمد دعسان عبدالقادر العجلوني	70.000
2002	775	حسان سليمان مصطفى الصمادي	70.000

2002	776	خالد عقله صالح مصاروه	100.000
2002	777	رضوان محمد مفلح بني سعيد	525.000
2002	778	حسين عقله احمد الزغول	60.000
2002	779	زهدي محمود حسن خطاطبه	475.000
2002	780	زهدي محمود حسن خطاطبه	210.000
2002	781	علي محمد نعيم الصبولي	440.000
2002	782	محمد حربي رشيد الصقر	105.000
2002	783	محمد سليمان فارع القضام	210.000
2002	784	احمد علي محمد محاسنه	735.000
2002	785	علي محمود حمد الجبالي	105.000
2002	787	عمر حسين محمود الجبالي	105.000
2002	788	محمد سلامه خليل الجبالي	105.000
2002	789	عبدالله مصطفى علي عنانزه	105.000
2002	790	امينه احمد عبدالله الجبالي	105.000
2002	791	محمود حسن مصطفى زغول	105.000
2002	792	حكم علي صالح سليمان زغول	105.000
2002	794	حسن عبدالسلام سلامه بني فواز	210.000
2002	795	محمود نافع خليل السعدي	210.000
2002	796	مفلح محمد نعيم الصبولي	105.000
2002	797	ابراهيم محمد نعيم الصبولي	105.000
2002	798	محمد نعيم محمد الصبولي	105.000
2002	799	محمد عبطلال الصقور	840.000
2002	801	عامر محمود مصطفى شويات	86.000
2002	802	بلال تيسير محمد فلاحات	50.000
2002	808	حسين محمد حمدان زغول	115.000
2002	810	عمر احمد محمود قريشات	300.000
2002	811	عمر عبدالقادر عقلة الديك	370.500
2002	812	عقله عبدالقادر عقلة الديك	370.500
2002	813	عبدالرحمن احمد محمود الغزو	600.000
2002	814	احمد عبدالعزيز مهاوش القرعان	57.500
2002	815	اسيل مقبل محمد بني سليم	75.000
2002	816	محمد سالم علي الزعبي	65.000
2002	817	محمد سالم علي الزعبي	200.000
2002	818	ابراهيم محمد جبر يعقوب بني طه	205.000
2002	819	علي محمد احمد محاسنه	50.000
2002	821	علاء عطوه احمد عطيه	70.000
2002	822	تيسير محمد حسن الفاضل	300.000
2002	823	سلامه علي سلامه الكتيله	225.000
2002	824	اشرف ماجد خليفه مصطفى	110.000
2002	825	احمد علي احمد بابر	65.000
2002	826	منصور محمد جبر يعقوب	155.000
2002	827	نضال محمد سليم حضيان	66.000
2002	828	يوسف محمد عقيل ابو غزله	110.000
2002	829	حمده محمود المفلح المحاسنه	115.000
2002	830	ناجي يوسف محمد غزلان	89.000
2002	833	يوسف محمد عقيل ابو غزله	150.000
2002	834	غسان محمد علي قمايمه	270.000

2002	835	انور محمد صالح حسينات	105.000
2002	836	سلامه محمود احمد نواصره	455.000
2002	837	محمود محمد مفلح الدقباس	100.000
2002	838	ثاني محمد طه حموده	80.000
2002	839	ابراهيم عقله الحسن نواصره	159.000
2002	840	ابراهيم محمد علي عبود	50.000
2002	841	احمد هشام حامد الحايك	640.000
2002	842	عامر محمد احمد ابو سويد	640.000
2002	843	اياد اسماعيل بدر صجات	640.000
2002	844	محمد سعيد عبدالله حتامله	640.000
2002	845	ابراهيم عبدالمجيد ابراهيم ثلجي	640.000
2002	846	حازم ابراهيم عقله نواصره	170.000
2002	849	مشرف يوسف سالم العمارات	140.000
2002	850	حمزه علي سليمان الوراد	100.000
2002	852	احمد عبدالعزيز مهاوش القرعان	191.250
2002	853	بدر محمد حسن نعيمات	180.000
2002	854	فهمي محمود علي الرواجبه	220.000
2002	855	صلاح ارشيد عبدالحميد محاسيس	55.000
2002	856	عبدالكريم محمود محمد محاسيس	55.000
2002	857	خالد سلامه سليم الشاعر	60.500
2002	858	علي ثاني محمد طه	58.000
2002	860	محمود حسن محمد نواصره	125.000
2002	861	يوسف صالح العلي الحسينات	130.000
2002	862	محمد مصطفى سليمان بني طه	270.000
2002	864	فاطمه حسين احمد الجوعان	65.000
2002	865	بسام حمد الله علي حمد الله	95.000
2002	866	قصي محمد سعيد الدبيسه	65.000
2002	867	علي حسين محمد الجوعان	90.000
2002	868	ياسين عيسى علي ابو صالح	335.000
2002	869	علي ضيف الله علي الزغول	255.000
2002	870	جاسر محمود مصطفى الزغول	115.000
2002	871	محمد مصطفى احمد فياض	120.000
2002	872	عبدالكريم عبدالرحمن حسن الفاضل	220.000
2002	873	عمر محمد سليم نوجان	50.000
2002	874	خالد محمد قدعوس محاسنه	200.000
2002	876	سالم موسى فليح مبارك الزبون	55.000
2002	878	محمد حسين محمد الجوعان	1870.000
2002	879	بسام سعيد احمد عبدالله جوعان	650.000
2002	880	موسى احمد موسى مصالحه	110.000
2002	881	ياسين سليمان محسن حراحشه	85.000
2002	882	قصي محمد سعيد الدبيسيه	65.000
2002	883	عبدالرحمن عبدالهادي علي عوده	125.000
2002	893	محمد حسن عواد الوليدي	183.000
2002	894	سالم السلمان سالم الصانع	110.000
2002	895	يوسف يعقوب مرعي الدلابيح	885.000
2002	897	محمود مصطفى عقله الزغول	255.000
2002	898	علي حسين احمد الجوعان	65.000

2002	899	علي فلاح عواد سليمان	105.000
2002	900	حسن محمد سليمان حمدان	105.000
2002	901	زكريا ارشيد عبدالحميد	110.000
2002	902	رسميه محمد سعد قوقزه	105.000
2002	903	نهار محمد محمود محاسيس	70.000
2002	904	اسيا مقبل محمد بني سليم	110.000
2002	905	تمام العوده فالح المحاسيس	180.000
2002	907	منصور محمد جبر بني طه	205.000
2002	909	عمر عبدالحافظ سلامه مناحي	107.500
2002	910	يوسف محمد سليمان مسمح	208.500
2002	911	تيسير علي سويلم زريقات	175.000
2002	912	محمد فواز طه عقيلي	170.000
2002	914	عمر عبدالفتاح عوده ابو دلبوح	110.000
2002	916	عوده سليمان فليح الزبون	107.500
2002	917	جهاد جميل مسلم الشاعر	65.000
2002	920	محمد عبداللطيف عبدالعزيز الشاعر	50.000
2002	922	منصور محمد جبر اليعقوب	175.000
2002	923	حسن فارس عبدالكريم غدايره	165.000
2002	924	مصطفى عيسى احمد سليم	55.000
2002	925	محمد فايز محمد الشراري	105.000
2002	926	منصور احمد باير عقيلي	55.000
2002	927	علي حسين حمد الجدعان	65.000
2002	928	سليم محمد غافل الحراحشه	125.000
2002	941	حسن فارس عبدالكريم	50.000
2002	942	علي سالم محمد ابوعمره	315.000
2002	943	سعيد محمد هاشم بخيت	605.000
2002	944	حمزه حسن فارس عزايره	180.000
2002	945	حمزه حسن فارس عبدالكريم	65.000
2002	946	نايف عبدالعزيز مفضي الرواشده	55.000
2002	947	زيد احمد محمد ابو الكشك	175.000
2002	948	سليمان نزال كايد الحراحشه	85.000
2002	949	حسني عوده حسن عقيل	170.000
2002	950	سعد يوسف سليم البلاونه	410.000
2002	951	ابراهيم عليان سلامه	55.000
2002	952	حسين سلامه محمد محاسنه	65.000
2002	953	هاني محمد طه السلامات	55.000
2002	954	عادل علي حميد حمد	52.500
2002	955	موسى سليم عبدالرحمن الصمادي	225.000
2002	957	توفيق احمد حسن الفاضل	65.000
2002	958	حمزه محمد شاهر علي	1062.000
2002	959	عبدالله اكرم علي سليمان	512.000
2002	960	احمد عبدالرحمن فالح القادري	110.000
2002	961	محمد فهد مسعد قوقزه	55.000
2002	962	راشد محمود احمد سعيد	160.000
2002	964	احمد محمد مفلح الدقباس	160.000
2002	965	محمد سليمان عبدالكريم عزايزه	50.000
2002	970	محمد يوسف محمد احمد قريشات	117.500

سنة	رقم	اسم المكلف	المبلغ
2002	971	احمد موسى اسماعيل عمارات	335.000
2002	973	محمد عبدالله علي مفلح قريشات	117.000
2002	977	محمد محمود نزال بني سلمان	170.000
2002	978	محمد احمد صالح مفلح ابو غوش	90.000
2002	979	محمد احمد صالح ابو غوش	87.857
2002	980	كساب سالم مصطفى محاسنه	155.000
2002	981	كساب سالم مصطفى محاسنه	110.000
2002	982	كساب سالم مصطفى محاسنه	260.000
2002	983	نعيم سالم مصطفى محاسنه	315.000
2002	984	نعيم سالم مصطفى محاسنه	120.000
2002	986	زيد محمد عواد الهواش	101.428
2002	987	زيد محمد عواد الهواش	87.857
2002	988	زيد محمد عواد الهواش	65.714
2002	990	زيد محمد عواد الهواش	55.000
2002	991	زيد محمد عواد الهواش	90.000
2002	992	زيد محمد عواد الهواش	85.000
2002	993	زيد محمد عواد الهواش	480.000
2002	994	زيد محمد عواد الهواش	109.000
2002	996	عصام احمد عبدالرحمن الزغول	65.714
2002	997	زياد محمد خليل براهمة	83.333
2002	998	زياد محمد محمود خليل براهمه	92.500
2002	999	طلب محمد حسين عبدالرحيم الزغول	83.333
2002	1000	طلب محمد حسين عبدالرحيم	125.000

* * * * *

سنة	رقم	اسم المكلف	المبلغ
2002	1501	حسن حامد مناكد السنيد	85.500
2002	1502	سويلم جمعه سالم السراحين	50.000
2002	1503	محمود مسلم نوري العقايده	62.500
2002	1504	محمود احمد جابر ابولحيه	121.000
2002	1505	مفلح مبارك مفلح العقايده	180.000
2002	1506	عيفان سالم محمود مقبل	69.000
2002	1507	صر عوده عواد المحمدين	65.000
2002	1508	لؤي محمد فخري عيسى	133.333
2002	1509	يوسف علي العبد الغريره	133.333
2002	1510	نضال محمود موسى خريسات	640.000
2002	1511	كفاح عبدالكريم احمد العلي الطوالبه	105.000
2002	1512	مهدي مصطفى خليف شويطر	105.000
2002	1513	ايمن محمد علي عبدالغني الشرع	105.000
2002	1514	مهند عيد محمد عقله عبابنه	105.000
2002	1515	ماجد احمد محمد علي عبدالغني	105.000
2002	1516	محمد احمد علي الطوالبه	368.333
2002	1517	ماجد احمد محمد الشرع	268.333
2002	1518	كفاح عبدالكريم احمد العلي الطوالبه	268.333
2002	1520	كمال محمد صالح اليونس بني سلامه	315.000
2002	1521	ماجد صلاح نصير	110.000
2002	1524	كفاح عبدالكريم احمد العلي الطوالبه	340.000

سنة	رقم	اسم المكلف	المبلغ
2002	1525	مراد ارشيد محمد بني ارشيد	175.000
2002	1526	احمد حسن داهود مقدادي	100.000
2002	1527	فخري عيسى محمود بني عيسى	165.000
2002	1529	محمود سليمان احمد ابراهيم درادكه	55.000
2002	1530	محمود محمد احمد بني ارشيد	90.000
2002	1532	سليمان احمد ابراهيم درادكه	70.000
2002	1533	ارشيد محمد محمود بني ارشيد	200.000
2002	1534	ارشيد محمد محمود بني ارشيد	267.500
2002	1535	محمد محمود محمد بني ارشيد	267.500
2002	1536	احمد محمد لافي الشوبكي	135.000
2002	1537	محمود سعد علي ابوهنيه	135.000
2002	1538	عمر سليمان سلامه الحيوات	120.000
2002	1539	ابراهيم سليمان الدهون	50.000
2002	1540	عدنان عقله الحبش بني ياسين	65.000
2002	1542	ابراهيم سليمان سالم الدهون	185.000
2002	1543	احمد حسن عطاالله بني حمد	250.000
2002	1544	ثاني مرعي فليح بني احمد	250.000
2002	1545	عبدالله امين محمد خطاطبه	100.000
2002	1546	ابراهيم قاسم محمد الخطاطبه	2965.000
2002	1547	احمد محمد احمد مقدادي	143.000
2002	1548	مراد خليل لطفي حتيه	143.000
2002	1549	جمال محمد علي مقدادي	143.000
2002	1550	احمد حسن محمد مقدادي	143.000
2002	1551	عباس محمد حمد خليفه مقدادي	143.000
2002	1552	عبدالله صالح طويرش بني عيسى	115.000
2002	1553	حسام قاسم محمد خطاطبه	480.000
2002	1554	احمد حسن عطاالله بني حمد	60.000
2002	1555	محمدامين محمد خطاطبه	655.000
2002	1556	محمود محمد احمد بني ارشيد	380.000
2002	1557	صالح عبدالقادر عقله الديك	100.000
2002	1558	خالد محمد عبدالقادر بني محمد	100.000
2002	1559	احمد محمود علي عباس	560.000
2002	1560	احمد فيصل محمود علي السلامه	100.000
2002	1561	محمود محمد احمد بني ارشيد	100.000
2002	1562	محمد فلاح وادي بني عيسى	75.000
2002	1563	محمود سليمان حمدان الزيوت	75.000
2002	1564	علاء محمد حسن عقله ذيابات	230.000
2002	1565	ايمن طلال عبدالله محمد عبدالقادر	220.000
2002	1566	محمد عبدالقادر احمد مسلم	270.000
2002	1567	عبدالله محمود احمد ابوزيتون	325.000
2002	1568	عبدالله امين محمد خطاطبه	325.000
2002	1569	قاسم عبدالله محمد المساعيد	250.000
2002	1570	يوسف شجاع محمد المساعيد	250.000
2002	1571	عوض سليمان عوض بني ياسين	638.000
2002	1572	محمد نهار مطلق سميحات	150.000
2002	1574	صالح المحمد الاحمد السليم المرعي	265.000
2002	1575	رائد محمد عبدالقادر ربابعه	80.000

2002	1576	شريف احمد حسن الشعلان	112.500
2002	1577	شريف احمد حسن الشعلان	120.000
2002	1578	فداء صالح حسين ملحم	482.500
2002	1579	ابراهيم قاسم محمد الخطاطبه	482.500
2002	1580	اسماعيل سعد عبدالله ربابعه	115.000
2002	1581	محمد احمد سعيد الشريده	125.000
2002	1582	ايمن طلال عبدالله محمد عبدالقادر	322.500
2002	1583	زكريا فلاح شريف طرابشه	200.000
2002	1584	محمد ضياء احمد طرابشه	220.000
2002	1585	علي محمد حسن عقله ذيابات	142.452
2002	1586	محمد محمود محمد بني ارشيد	55.000
2002	1587	حسام يوسف محمود رفاعي	55.000
2002	1588	محمد احمد سليم فليح المومني	75.000
2002	1589	ملك / زوجة سلامه سليمان الموسى	50.000
2002	1590	سلامه هويمل عبد السعيدين	57.500
2002	1591	عبدالله سلامه حمد المناجعه	118.250
2002	1592	قاسم دخيل الله سلامه المدادقه	75.000
2002	1593	علي محمد قاسم المراعيه	100.000
2002	1594	عطاالله سلامه سلمان البدول	73.333
2002	1595	قاسم محمد سالم الجبيلات	73.333
2002	1596	عوض سعد البدول	73.334
2002	1597	عبدالله نويجع سلمان البدول	245.000
2002	1598	سليمان سلامه فرج ابورجيله العزازمه	75.000
2002	1599	علي سلامه عواد ابوخليل	70.000
2002	1600	علي هويمل صباح المقطع	360.000
2002	1601	مفرج غضيان عيد الطقاطقه	360.000
2002	1602	خالد سويلم سالم محمد الخليفي	75.000
2002	1603	سليمان حماد جمعه القطوان	75.000
2002	1604	سليمان ارفيع سلمان السعيدين	800.000
2002	1605	رافع علي سليمان العمارين	54.000
2002	1606	سليمان احمد سليمان سويلم العمارين	54.000
2002	1607	ائتلاف كنعان وغوشه المجموعه الهندسيه/ تيسير	52.000
2002	1608	حامد اسعد الزرو	55.000
2002	1609	ضيف الله محمد علي البلوي	110.000
2002	1610	سليمان كريم علي العويسات	335.000
2002	1611	عدنان محمد ابراهيم محمود	915.000
2002	1612	عبدالحميد احمد سلامه الحجاج	250.000
2002	1613	يوسف سالم خلف الحجاج	213.000
2002	1614	عايد عبدالعزيز عليان الشوابكه	635.000
2002	1615	شحده جورات محمد يعقوب	105.000
2002	1616	فرج محمد عليان اللحيوات	86.000
2002	1618	خلف سليمان ابومعيتق	248.500
2002	1619	احمد خلف محمد المراشده	105.000
2002	1620	علي عواد ابوزايد	128.750
2002	1621	خلف خليف ارشيد الزغاتيت	545.000
2002	1622	منصور عبدالحافظ احمد العجرمي	485.000
2002	1623	علي سعود بخيت الرقاد	105.000
2002	1624	نايف سعود بخيت الرقاد	105.000

2002	1625	عبدالمعطي سعود بخيت الرقاد	105.000
2002	1626	يوسف احمد مرسي الطواب	78.500
2002	1627	محمود عبداللطيف مقبل المعبص	78.500
2002	1628	حسام خليل ابراهيم الجرابعه	775.000
2002	1629		105.000
2002	1630	احمد سعود بخيت الرقاد	105.000
2002	1631	عبدالمنعم سعود بخيت الرقاد	55.000
2002	1632	حمدان احمد قاضي الرقاد	105.000
2002	1633	عبدالله سعود بخيت الرقاد	55.000
2002	1634	عبدالله احمد فاضل الرقاد	105.000
2002	1635	محمد رثعان سالم الرقاد	127.500
2002	1636	احمد رثعان سالم الرقاد	127.500
2002	1637	فريح عبدالرحمن قاضي الرقاد	155.000
2002	1638	فلاح سعود بخيت الرقاد	105.000
2002	1639	عطا سعود بخيت الرقاد	105.000
2002	1640	امل فلاح محمد الرقاد	105.000
2002	1641	احمد حمدان ماضي الرقاد	55.000
2002	1642	ابراهيم سعود بخيت الرقاد	105.000
2002	1643	تمام محمد سعد الرقاد	55.000
2002	1644	عبدالله سعود بخيت الرقاد	55.000
2002	1645	احمد سعيد سعود الرقاد	105.000
2002	1646	محمد عبدالله عوفان البرانسه	245.000
2002	1647	عبدالحافظ خلف عواد الرقاد	105.000
2002	1648	عبدالعزيز عبدالله عيد المراشده	405.000
2002	1649	شوكت محمد عبدالحافظ المكانين	295.000
2002	1650	ركه حسين عطيه وشريكه برهان للمقاولات / الم	105.000
2002	1651	محمد فتوح عبدالرحمن الرقاد	105.000
2002	1653	جمال حسين عبطان الرقاد	82.500
2002	1654	وليد حسين عبطان الرقاد	82.500
2002	1655	امال حسين عبطان الرقاد	82.500
2002	1656	محمد حسن عبطان الرقاد	82.500
2002	1658	ياسر علي سلامه الحجاج	325.000
2002	1659	ماجد نسيبان سليمان الجهالين	97.500
2002	1660	محمد سويلم سليمان الجهالين	105.000
2002	1661	سالم سويلم سليمان الجهالين	105.000
2002	1662	نضال محمد عبدالكريم عناب	595.000
2002	1663	رشيد سليمان رشيد الجهالين	92.500
2002	1664	عوده وراد الزواهره	75.000
2002	1665	محمد نسيبان سليمان الجهالين	99.000
2002	1666	عبدالرحيم سليمان الحامد الشمالي	212.500
2002	1667	محمد سالم سويلم الجهالين	112.500
2002	1668	احمد علي احمد الزواهرة	91.250
2002	1670	عبودي مصطفى الفرج العقيل	110.000
2002	1671	ممدوح عبدالله محمد ابوشقره	50.000
2002	1672	حسن عبدالرزاق احمد المناصير	50.000
2002	1673	عبيد فالح مقبول الشعار	243.000
2002	1674	جمعه محمد سويلم الجهالين	112.000

2002	1675	رسميه منيزل خلف المحاميد	65.000
2002	1677	موسى عبدالمهدي الشعار	55.000
2002	1678	مامون صادق مثقال	155.000
2002	1679	حابس سليمان الخوالده	100.000
2002	1680	سامي سليمان احمد البطوش	350.000
2002	1681	مسلم حمد حمدان العويدي	535.000
2002	1682	خليل احمد ابواصبع	800.000
2002	1683	احمد خليل ابواصبع	800.000
2002	1684	ماجد محمد احمد اسعد / متعهد شركه دير ياسين لل	55.000
2002	1685	عوض سليمان عوض كشكان	250.000
2002	1686	سامي محمد سلامه عبدالقادر	205.000
2002	1687	عبدالقادر عقله الديك	315.000
2002	1688	صالح حسين الموسى المصطفى	135.000
2002	1689	نضال محمود موسى خريس	250.000
2002	1690	شعيب علي محمود عماوي	100.000
2002	1691	محمد علي حسين بديوي	73.000
2002	1693	مراد محمد سعيد مطر	50.000
2002	1694	محمد اسماعيل محمود الصوا	50.000
2002	1695	حازم عبدالكريم مفلح	50.000
2002	1696	معتز حمد صالح حسبان	50.000
2002	1697	عامر حسن محمد بني عامر	65.000
2002	1698	رضوان حسين محمد زومط	65.000
2002	1700	محمود شفيق مفلح الحسبان	110.000
2002	1701	محمد حسن صالح بني عامر	110.000
2002	1702	جمال غصاب عواد الذيب	210.000
2002	1703	عبدالنور مصطفى هليل عرايضه	53.666
2002	1704	صالح مصطفى هليل عرايضه	53.666
2002	1705	عمر مصطفى هليل عرايضه	53.666
2002	1706	ابراهيم جميل عيسى هياجنه	57.500
2002	1707	فايز عبد محمد الراشد	57.500
2002	1708	سليمان علي الحمدان الجبور	77.500
2002	1709	محمد علي عبدالفتاح سليم	77.500
2002	1711	احمد سالم محمود الخطيب	77.500
2002	1712	عواد سليمان عواد عزازمه	62.500
2002	1713	محمد احمد سالم الخطيب	82.500
2002	1714	منير محمد فلاح دويكات	55.000
2002	1715	محمد علي احمد العجيلي	525.000
2002	1716	محسن حسين علي الشرفات	50.000
2002	1717	عمر حسن محمد علاونه	105.000
2002	1719	فضل سلمان مهند الجبور	71.666
2002	1720	حبيب الديان علي الجبور	71.666
2002	1721	محمد مبارك خطار الجبور	71.666
2002	1723	علاء حسين عيد العزازمه	305.000
2002	1724	محمد عيد سلمان العزازمه	305.000
2002	1726	عيد سلمان عيد العزازمه	305.000
2002	1727	بسام محمد عبدالرحمن الملكاوي	50.000
2002	1728	عمر سليم محمد نهار الجدايه	105.000

2002	1730	عبدالعزيز يوسف حسن القرعان	265.000
2002	1731	جوهر حابس ناصر الرفاعي	80.000
2002	1732	بركات طالب محمد البكار	60.000
2002	1733	يوسف محمد خليلا تعاسده	65.000
2002	1734	صقر سليمان سلام عزازمه	65.000
2002	1735	سلطي يوسف تيم مهيدات	130.000
2002	1736	ابراهيم سلطي يوسف مهيدات	869.000
2002	1738	محمود محمد سلومه سميرات	55.000
2002	1739	حسين محمد سلومه سميرات	55.000
2002	1740	حسين ابراهيم احمد مهيدات	55.000
2002	1741	محمد خير محمد الوديان	60.000
2002	1743	ابراهيم سلمان ابراهيم	98.333
2002	1744	خالد محمد بخيت مهيدات	98.333
2002	1745	محمد احمد بخيت مهيدات	98.333
2002	1746	محمد يوسف سويلم الحزانيه	485.000
2002	1747	حسين محمد سلومه سميرات	160.000
2002	1748	احمد محمد سليم سميرات	50.000
2002	1749	محمد احمد بخيت مهيدات	85.000
2002	1750	صالح محمد روحي الملكاوي	95.000
2002	1751	علي فالح احمد مهيدات	110.000
2002	1752	عبدالمجيد احمد محمود الوديان	55.000
2002	1753	بهاء طلال احمد مهيدات	105.000
2002	1754	محمد تيسير سليم مهيدات	55.000
2002	1755	محمود فرحان محمود	55.000
2002	1756	شريف احمد محمود المصري	110.000
2002	1757	محمد احمد بخيت مهيدات	75.000
2002	1758	محمد يوسف سعيد الحرايسه	75.000
2002	1759	حسين محمد سلومه سميرات	55.000
2002	1760	ابراهيم سالم علي البوات	300.000
2002	1761	محمد سلمي سويلم المعاقله	100.000
2002	1762	رشيد ابراهيم عايد الهويمل	150.000
2002	1763	سودار احمد قاسم بني هاني	150.000
2002	1764	حسين عبدالمحسن عوض الخطباء	200.000
2002	1765	محمد سليمان محمد الكوز	1875.000
2002	1766	ابراهيم سالم علي البوات	80.000
2002	1767	سويلم زعل عياد الهويمل	250.000
2002	1768	عواد مخلوف عويضه الشعار	250.000
2002	1769	سالم خليف جابر الزبون	500.000
2002	1770	محمد حمدالله علي المصطفى	500.000
2002	1771	ابراهيم عقله علي العظمات	50.000
2002	1772	خليف محمد حمدان الخرابشه	79.000
2002	1773	يحيى سعيد احمد العالم	50.000
2002	1774	حسن محمد سلامه دعابس	105.000
2002	1775	عايد حامد علي شحاده	725.000
2002	1776	صايل فلاح سراح الخوالده	2050.000
2002	1777	محمد مفضي حلو السرحان	420.000
2002	1778	عمر كامل محمود محمد	600.000

2002	1779	امجد رزق شحاده عبدالله	35.000
2002	1780	محمود ابراهيم صبح البطاوي ابوعلي	235.000
2002	1781	هشام ابراهيم فالح الزواهره	55.000
2002	1782	فبلان مطرود صبيح الشرفات	525.000
2002	1783	ياسر محمود عبدالله سالم الجرايده	87.500
2002	1784	عبدالسلام احمد خلف العليمات	67.500
2002	1785	محمد عبدالحي احمد العنابي	270.000
2002	1786	سعيد حسين يونس الخطيب	860.000
2002	1787	احمد عبدالمجيد كايد خليل	805.000
2002	1788	صالح عبدالقادر عبدالمناجله	1310.000
2002	1789	احمد عبدالمجيد كايد خليل	655.000
2002	1790	ركه العطاني والشديفات / ويمثلها تيسير محمد عبـ	160.000
2002	1791	علي محمد مسعف الحراحشه	55.000
2002	1792	سليم مطر سلامه الحراحشه	66.000
2002	1794	رزق الله عقله مفلح الشرمان	55.000
2002	1795	سليمان خليف ثوبان الحوامده	70.000
2002	1796	سليمان عيفان خويان الشرفات	775.000
2002	1797	محمد عبد فاضل الزعبي	83.333
2002	1798	محمد جابر عواد الزعبي	220.000
2002	1799	خالد عواد رضوان الزعبي	130.000
2002	1800	راتب محمد خليفه المناصير	65.000
2002	1801	فارس محمد عبدالهشمان الزعبي	50.000
2002	1802	نوفان عبدالرحمن مسلم الصلاحين	200.000
2002	1803	سلامه خليل صالح علاوي	160.000
2002	1804	زياد عبدالكريم محمد علاوي	110.000
2002	1805	احمد يوسف البركات	1500.000
2002	1806	سليمان عوده سالم الصخري	50.000
2002	1807	عبدالحميد راشد السمور الرحاحله	110.000
2002	1808	سيف غازي عبدالسعودي	160.000
2002	1809	راتب محمد احمد خليفه	60.000
2002	1810	بسام محمد احمد الخليفه	180.000
2002	1811	نضال مرزوق احمد المشيني	55.000
2002	1812	احمد عليان عبدالرحمن الخرابشه	50.000
2002	1813	هيثم محمد مصطفى ابورمان	90.000
2002	1814	محمد سويلم سليمان الجهالين	168.000
2002	1815	ناصر ملوح محمد الشويطر	100.000
2002	1816	عيسى محمد سعود الزعبي	250.000
2002	1817	عبدالفتاح سليم سلامه الفاعوري	120.000
2002	1818	حسين فارس عبدالكريم الغرايره	50.000
2002	1819	عبدالكريم محسن فياض العمايره	125.000
2002	1821	نوفان عبدالرحمن مسلم الصلاحين	110.000
2002	1822	محمد احمد فلاح ابورمان	60.000
2002	1824	سعيد خليل عبدالله الفاعوري	65.000
2002	1825	محمد سعيد خليل الفاعوري	60.000
2002	1826	خالد عبدالله لافي الحمادين	60.000
2002	1827	علي موسى سلامه الحمادين	65.000
2002	1828	محمد خليل سليمان الحمادين	53.000

هكذا من الأصل

2002	1829	لباد مسلم مضنع العويمرات	91.000
2002	1831	رسميه سويلم سلامه الجهالين	70.000
2002	1832	علي موسى سلامه الحمادين	250.000
2002	1833	محمد سليمان محمد المناصير	120.000
2002	1835	خليل علي ابوركبه	145.000
2002	1836	احمد سالم سويلم الجهالين	95.000
2002	1838	جلال ملوح محمد الشويطر	375.000
2002	1840	محمد بشير سليمان ابورمان	115.000
2002	1841	عبد احمد مكيد الطوان	70.000
2002	1842	محمد امين عيد الخرابشه	50.000
2002	1844	امين احمد محمد الزواهره	50.000
2002	1845	سعد محمد مصطفى ابو رمان	430.000
2002	1848	عبدالحامد الخرابشه	505.000
2002	1849	عواد الحامد الخرابشه	505.000
2002	1850	ابراهيم حامد الخرابشه	505.000
2002	1851	علي عبدالفتاح حمود ابوطه	83.333
2002	1852	عامر عبدالحليم احمد الزعبي	83.333
2002	1853	احمد عقيل مفلح المناصير	200.000
2002	1854	بشاره رياض سوكي الحجاحجه	62.500
2002	1855	احمد عقيل مفلح المناصير	62.500
2002	1856	زيد جميل علي الرحامنه	65.000
2002	1857	محمود عبدالرزاق احمد الهباشين	55.000
2002	1858	عبدالرزاق عبدالهيشان الزعبي	65.000
2002	1859	حمدان عبدالهيشان الزعبي	75.000
2002	1860	ماجد محمد احمد المعادات	60.000
2002	1861	حميد محمد حمد المعادات	55.000
2002	1862	عمر سلمان سليمان ابو عباده	495.000
2002	1863	علي محمد عيسى المناصير	60.000
2002	1864	خلف يوسف مسلم المناصير	55.000
2002	1065	عبدالله محيسن علي العرايضه	50.000
2002	1866	خوفان سعد خوفان الياصجين	60.000
2002	1867	محمد صالح الحمد الزعبي	83.333
2002	1868	احمد صالح الحمد الزعبي	83.333
2002	1869	عوده مفلح الزعبي	83.333
2002	1870	عمر محمود مصطفى ابورمان	270.000
2002	1871	راتب محمد حمد فلاح العدوان	105.000
2002	1872	صبحي مفضي مصطفى الخرابشه	105.000
2002	1873	شبلي جابر عواد الزعبي	110.000
2002	1874	زيد ذوقان الحسين العوامله	90.000
2002	1875	احمد عبدالكريم عبدالله ابو رمان	265.000
2002	1876	تركي احمد فلاح ابو رمان	105.000
2002	1877	باسل عزام احمد ابوجمعه	100.000
2002	1878	محمد عوده حسن العوامله	55.000
2002	1879	احمد عوده حسن العوامله	55.000
2002	1880	احمد عبدالحميد الزعبي	55.000
2002	1881	اسامه جوده شطناعه	180.000
2002	1882	زهيدي شريف محمد ابو الراغب	55.000

سنة	رقم	اسم المكلف	المبلغ
2002	1883	زامل عبدالله رحيله الياصجين	60.000
2002	1884	جمال علي ارشيد صبيحات	55.000
2002	1885	عبدالله ابراهيم علي ملكاوي	65.000
2002	1886	عبدالوهاب علي مصلح المصري	105.000
2002	1888	محمود احمد محمد الروسان	105.000
2002	1889	احمد فواز الطوالبه	115.000
2002	1890	حسين علي نهار الطوالبه	155.000
2002	1891	حسن علي السند الشراري	140.000
2002	1892	عيشه محمد صالح الحاج	110.000
2002	1893	عمر سليمان سلامه الروسان	80.000
2002	1894	محمد علي سلامه حسين	80.000
2002	1895	عبدالله محمد عبدالله ابوالعسل	550.000
2002	1896	علي محمود احمد ابوالعسل	155.000
2002	1897	غزير محمد صالح الحاج	295.000
2002	1898	فتحي علي احمد ابوالعسل	105.000
2002	1899	رضوان علي كناكري	100.000
2002	2119	مفلح جازي شتيوي الشرفات	332.500
2002	2120	رائد محمد حسين السند	125.000
2002	2121	رمضان خالد رمضان المساعيد	70.000
2002	2122	حسن علي محمد طوالبه	182.500
2002	2123	احمد عبدالرحمن عبدالحفيظ خزاعله	182.500
2002	2124	نايف علي محمد السعد	100.000
2002	2125	عمر احمد سليمان طوالبه	85.000
2002	2126	جميل تركي حسن عبدالقادر	50.000
2002	2127	اياد محمد ابراهيم العمري	427.500
2002	2128	محمد مصطفى محمد العمري	427.500
2002	2129	احمد حسن سليم ابوصباح	67.500
2002	2130	عدنان ناصر محمد احمد الشرعه	67.500
2002	2131	بشرى مصطفى ابراهيم العشاونه	370.000
2002	2132	عدنان محمد خليل محمد	65.000
2002	2133	مالك ناصر محمد احمد الترعه	115.000
2002	2134	رمزي يوسف عمر ملكاوي	300.000
2002	2136	احمد محمد الموسى الرفاعي	50.000
2002	2137	عيسى قاسم فويدر عبدالكريم	105.000
2002	2138	وهيب ناصر محمد الترعه	205.000
2002	2139	بلال ناصر محمد الترعه	205.000
2002	2140	بلال محمد علي روحي ملكاوي	100.000
2002	2141	عمر ابراهيم العبد فنيش ملكاوي	120.000
2002	2142	موسى ابراهيم علي ملكاوي	535.000
2002	2143	عمر منصور محمد الشرعه	105.000
2002	2144	موسى فريح رواشده	50.000
2002	2145	ذياب عبدالله محمود ملكاوي	90.000
2002	2146	احمد طه قاسم الطراونه	80.000

سنة	رقم	اسم المكلف	المبلغ
2002	2147	رمزي يوسف عمر ملكاوي	150.000
2002	2148	منصور يوسف عمر ملكاوي	90.000
2002	2149	حسن محمد مفلح قنانوه	105.000
2002	2150	حمزه ابراهيم احمد عبيد	152.000
2002	2151	محمد محمود عطيه القاسم	85.000
2002	2152	محمد عمر احمد عبيد	152.000
2002	2153	عبدالله ابراهيم عبد فنيشل	95.000
2002	2154	محمد صالح فوزان ملكاوي	55.000
2002	2155	رحنا محمد عبدالله ابو العسل	795.000
2002	2156	اشرف تيسير محمود علي طوالبه	50.000
2002	2157	ابراهيم طلال غوانمه	50.000
2002	2158	محمد ظاهر عبيدات	50.000
2002	2159	عارف محمد محمد اسعد الابراهيم	95.000
2002	2160		90.000
2002	2161	يوسف محمد الحسن العلي	60.000

* * * * *

سنة	رقم	اسم المكلف	المبلغ
2002	972	احمد موسى اسماعيل عمارات	190.000
2002	974	محمد عبدالله علي مفلح قريشات	51.000
2002	975	محمد عبدالله علي مفلح قريشات	340.000
2002	1001	طلب محمد حسين عبدالرحيم الزغول	220.000
2002	1002	طلب محمد حسين عبدالرحيم الزغول	225.000
2002	1003	طلب محمد حسين عبدالرحيم	110.000
2002	1004	طلب محمد حسين عبدالرحيم الزغول	50.000
2002	1005	محمود عوده رزق الله زغول	75.000
2002	1006	محمود عوده عبدالله رزق الله زغول	125.000
2002	1007	محمود عوده عبدالله زغول	110.000
2002	1008	محمود عوده عبدالله زغول	50.000
2002	1010	احمد محمد سلامه ذيب زغول	75.000
2002	1011	احمد محمد سلامه زغول	125.000
2002	1012	احمد محمد سلامه الذيب	110.000
2002	1013	احمد محمد سلامه زغول	50.000
2002	1014	محمد احمد حسين سلامه عمارات	90.000
2002	1015	راتب محمود العواد الهواش	90.000
2002	1025	ابراهيم قاسم محمد الخطاطبه	300.000
2002	1028	جعفر يعقوب محمد جادالله بني فواز	180.000
2002	1029	مصطفى احمد صالح الزغول	100.000
2002	1030	محمد احمد صالح الزغول	65.714
2002	1031	محمد احمد صالح الزغول	100.000
2002	1032	محمد عبدالكريم محمد عليوه	60.000
2002	1033	محمد عبدالكريم محمد عليوه	90.000
2002	1034	محمد عبدالكريم محمد عليوه	170.000
2002	1035	نضال محمد موسى مرازيق	75.000
2002	1036	فراس محمود محمد بني فواز	100.000
2002	1037	عماد علي محمود خليل براهمه	[illegible]

2002	1038	فوزي احمد مفضي المحمود	92.500
2002	1039	عمر عبدالله علي زغول	73.333
2002	1040	عبدالفتاح احمد مسلم قريشات	65.714
2002	1041	خالد عبدالرزاق مقبل عمارات	65.714
2002	1119	يونس سليمان عيسى الزغول	65.714
2002	1120	يونس سليمان عيسى الزغول	315.000
2002	1121	عوض سليمان عوض بني ياسين	231.000
2002	1122	محمد عبدالعزيز محمد المومني	320.000
2002	1123	محمد عبدالعزيز محمد المومني	325.000
2002	1127	علي محمد نعيم الصوللي	630.000
2002	1130	عاطف محمد حسن عمارات	260.000
2002	1131	احمد علي احمد باير	87.500
2002	1132	احمد عبدالعزيز مهاوش القرعان	133.750
2002	1133	احمد عبدالعزيز مهاوش القرعان	91.875
2002	1134	احمد عبدالعزيز مهاوش القرعان	311.250
2002	1135	صلاح ارشيد عبدالحميد محاسيس	55.000
2002	1136	علي ثاني محمد طه	63.000
2002	1137	يوسف محمد سليمان مسمح	53.750
2002	1138	يوسف محمد سليمان مسمح	58.750
2002	1139	يوسف محمد سليمان مسمح	416.250
2002	1140	علي حسين محمد الجوعان	155.000
2002	1141	علي محمد احمد محاسنه	130.000
2002	1142	علي احمد محمد محاسنه	200.000
2002	1143	عمر محمد سليم دوجان	98.000
2002	1144	محمد حسين محمد الجوعان	1270.000
2002	1145	بسام سعيد احمد عبدالله جوعان	765.000
2002	1146	بسام سعيد احمد عبدالله جوعان	632.000
2002	1147	ياسين سليمان محسن حراحشه	195.000
2002	1148	منصور محمد جبر بني طه	55.000
2002	1149	سليم محمد غافل الحراحشه	165.000
2002	1150	محمود محمد سلامه احمد نواصره	110.000
2002	1151	سعد يوسف سليم البلاونه	335.000
2002	1152	ابراهيم عليان سلامه	115.000
2002	1153	حمزه محمد شاهر علي	550.000
2002	1154	عبدالله اكرم علي سليمان	550.000
2002	1155	ناصر محمد يوسف حمدان	55.000
2002	1156	شفيق عبدالرحمن محمد حسني	300.000
2002	1157	امين عبدالرحمن محمد بني محمد	955.000
2002	1158	مفلح محمد مفلح محاسنه	85.000
2002	1159	خالد عبدالرزاق عقيل عمارات	70.000
2002	1160	راتب عقله طه الطاهات	55.000
2002	1161	رفقه الحسن السلامه نواصره	55.000
2002	1162	حسين سلامه محمد محاسنه	75.000
2002	1164	فاطمه محمد يوسف قعامبه	55.000
2002	1165	توفيق احمد حسن الفاضل	110.000
2002	1166	غازي محمد يوسف البلاونه	118.000
2002	1168	شفيق عبدالرحمن محمد بني محمد	55.000

2002	1169	سعد يوسف سليم البلاونه	214.000
2002	1170	علي حسن عبدالقادر بني علي	133.000
2002	1172	عائشه عبدالمحسن نواصره	55.000
2002	1174	سليمان قاسم سليمان نواصره	105.000
2002	1175	حسام صالح يعقوب بني طه	80.000
2002	1176	سلمان نزال كايد الحراحشه	352.000
2002	1177	عيسى عوده عبدالله الزغول	1115.000
2002	1178	سليم محمد غافل الحراحشه	325.000
2002	1179	سلمان نزال كايد الحراحشه	145.000
2002	1184	عبدالمجيد احمد مسلم قريشات	387.500
2002	1192	محمد عبدالله صالح	290.000
2002	1193	جعفر يعقوب محمد	70.000
2002	1195	انور عبدالحميد علي	375.000
2002	1196	محمد سليمان عبدالكريم	65.000
2002	1197	حسن عبدالرحمن سليم	160.000
2002	1232	فضا عبدالله سلامه المعظمات	412.500
2002	1238	خالد سهيل مفلح سليمان	82.000
2002	1239	ابراهيم سليمان العيسى المحاسنه	150.000
2002	1242	احمد علي احمد باير	85.000
2002	1243	احمد ونس احمد البلاونه	80.000
2002	1244	يوسف محمد احمد محاسنه	100.000
2002	1245	بلال رزق رعد سردي	115.000
2002	1246	موسى محمد محمود العقيلي	258.750
2002	1247	عيسى محمد محمود العقيلي	141.250
2002	1248	طلال عيسى محيسن محاسنه	145.000
2002	1249	محمد عبدالله التاجي ابوغزاله	70.000
2002	1250	محمد العلي العبدالله محاسنه	135.000
2002	1251	عوض محمد سليمان دريس	270.000
2002	1252	محمد محمود سليمان ادريس	200.000
2002	1253	رامي حسين داوود المومني	127.000
2002	1254	حابس رشيد قاسم زريقات	275.000
2002	1255	احمد مصطفى مفلح غرايره	50.000
2002	1256	احمد علي احمد باير	85.000
2002	1257	علي صالح عبدالله بركات	62.000
2002	1259	معن مصطفى سعد عليق	62.000
2002	1260	علي سعود عوض بريكات	150.000
2002	1261	موسى السالم محمد ابوعمره	59.500
2002	1262	علي حسين محمد الجوعان	253.000
2002	1263	يوسف محمد احمد محاسنه	140.000
2002	1264	روزه منيزل حمدان الرحيمي	395.000
2002	1265	محمود احمد رشيد زريقات	170.000
2002	1266	احمد عقله علي محمد	140.000
2002	1267	احمد انور عبدالحميد العلي	140.000
2002	1268	وائل علي حسين الجوعان	1080.000
2002	1269	هشام محمد محمود الزعبي	225.000
2002	1270	شاهر محمد عبدالرحيم الشرمان	80.000
2002	1271	حابس محمد سليم زريقات	92.500

2002	1272	فارس احمد عقله زريقات	92.500
2002	1273	عبدالله محمود حمد محاسيس	110.000
2002	1274	نوفه محمد حسين عبدالرحمن محاسنه	100.000
2002	1275	محمد علي حسن نواصره	110.000
2002	1276	محمد محمود يوسف مبارك	95.000
2002	1277	خالد سهيل مفلح سليمان	212.000
2002	1278	محمود سهيل مفلح غرايره	133.500
2002	1279	محمد محمود حسن الجوعان	225.000
2002	1280	بسام سعيد عبدالله الجوعان	405.000
2002	1281	تيسير محمد حسن الفاضل	125.000
2002	1282	باسل عبدالكريم عبدالرحمن الفاضل	72.000
2002	1283	عبدالرؤوف سلمان محمد حراحشه	150.000
2002	1284	محمد عبدالله علي مفلح قريشات	598.000
2002	1285	بسام سعيد عبدالله الجوعان	167.000
2002	1286	احمد صالح عبدالله بريكات	139.000
2002	1287	وائل علي حسين الجوعان	282.000
2002	1288	ماضي طايل عبدالقادر الاسعد	65.000
2002	1289	عواد علي سليمان صوالحه	102.000
2002	1290	حسن عقله محمد ابواسماعيل	99.000
2002	1291	خليفه حسين العلي محاسنه	110.000
2002	1292	علي محمود موسى بني طه	230.000
2002	1293	فراس محمد محمود محاسيس	110.000
2002	1294	تيسير محمود محمد محاسيس	55.000
2002	1295	عبدالكريم محمود محمد محاسيس	55.000
2002	1296	محمود حسن حمد ابوناصر	150.000
2002	1297	محمد محمود يوسف الطزله	190.000
2002	1299	فارس حسن فارس غرايره	65.000
2002	1300	صالح عبدالله حسن عظمات	80.000
2002	1301	زهير احمد سليمان محاسيس	140.000
2002	1302	عبدالله احمد محمد بني محمد	110.000
2002	1303	علي محمود محيسن محاسنه	160.000
2002	1304	عواد علي سليمان صوالحه	69.000
2002	1305	ابراهيم صالح العقله النواصره	75.000
2002	1306	احمد مرعي عقله بني مصطفى	125.000
2002	1307	محمد سلمان مطلق البلاونه	88.000
2002	1308	مصطفى سلمان مطلق البلاونه	73.000
2002	1309	خلدون سهيل مفلح غدايره	1678.000
2002	1310	سهيل مفلح سليمان غدايره	300.000
2002	1311	محمد مصطفى السعد عبدالهادي	180.000
2002	1312	ظاهر علي سليمان السعود	425.000
2002	1313	محمد سليمان عايش الصاسفه	120.000
2002	1314	يوسف ابراهيم الفقير	62.250
2002	1315	عبدالله احمد الفراهيد	242.500
2002	1316	عبدالله سلامه الزرقان	200.000
2002	1317	ثائر فؤاد عبدالله فوده	55.000
2002	1318	جمال سالم عبدالله الرتيمات	105.000
2002	1319	حمد عطيه قريعيل السعادات	52.500

2002	1320	جمال سالم عبدالله الربيحات	52.500
2002	1321	محمد سليمان مطلق الخوالده	85.000
2002	1322	فايز محمد عوده الرفوع	54.750
2002	1323	بخيت موسى مسلم المداحين	116.250
2002	1324	محمد سليمان سليمان الحسينات	116.250
2002	1325	احمد حسن محمد الفرح	2078.500
2002	1326	بخيت سليمان سالم العزازمه	100.000
2002	1327	عدنان محمد محسن بني سلمان	50.000
2002	1328	ايهاب عبدالنور محمد المحيسن	50.000
2002	1329	محمد سلامه عبدالقادر	705.000
2002	1330	رضا محمد عبدالله ابوالعسل	460.000
2002	1331	يوسف محمد الحسن العلي	60.000
2002	1332	محمد عمر احمد عبيد	152.000
2002	1333	احمد محمد يوسف داهود عنانزه	105.000
2002	1334	حسن عربي حسين داهود عنانزه	105.000
2002	1335	عبدالله محمد عبدالله حسن عنانزه	105.000
2002	1336	سامي حسين عبدالقادر وسخه عنانزه	105.000
2002	1337	بسام حسين عبدالقادر وسخه عنانزه	105.000
2002	1338	فواز محمد فويدر عنانزه	105.000
2002	1339	علي احمد محمد وسخه عنانزه	105.000
2002	1340	عبدالحميد حسين عقله الجبالي	105.000
2002	1341	حسين محمد محسن بني سمعان	105.000
2002	1342	علي محمد احمد عليوه	105.000
2002	1343	احمد محمود احمد دبابسه	735.000
2002	1344	محمد علي احمد رواجبه	2765.000
2002	1353	محمود علي عبدالقادر المصري	98.100
2002	1361	علي محمد عبدالله عنانزه	105.000
2002	1363	محمد مصطفى سليمان البلاونه	210.000
2002	1364	احمد عبدالله حسين عنانزه	210.000
2002	1365	مريم حميد خشروم الغزال	210.000
2002	1366	محسن مصطفى حسين الشطنه	210.000
2002	1368	شتيوي عيد سالم الرشيدي	150.000
2002	1369	محمود اسمر ابوعيسى	50.000
2002	1370	محمود محمد عبدالله عنوان خطاطبه	210.000
2002	1371	علي محمد احمد عليوه	105.000
2002	1373	مصطفى سلمان مطلق البلاونه	210.000
2002	1374	محمد سليمان مطلق سلامه بلاونه	315.000
2002	1375	احمد عايد سلامه رشايده	60.000
2002	1377	عبدالحليم محمد سليمان الخدام	95.000
2002	1378	سليمان محمود سليمان الخدام البلاونه	93.000
2002	1379	عبدالرحيم علي محمود الصلاحات	120.000
2002	1380	مخلد عيد سليمان مقبل	250.000
2002	1381	حسن موسى ذيب	100.000
2002	1382	موسى فلاح نعيمات	120.000
2002	1383	يوسف عبدالله سليمان الرغايفه	240.000
2002	1384	خلف موسى نمر الحوارات	370.000
2002	1385	علي سليمان علي ابو عطايا	120.000

2002	1386	خالد محمود الدليبي	240.000
2002	1387	حمدي شريقي محمد ابومور	120.000
2002	1388	صالح كريم عواد الحوارات	990.000
2002	1389	محمد محمود دبلان الربيع	100.000
2002	1390	فياض يوسف احمد فياض	360.000
2002	1391	صالح محمد علي حسين الديات	100.000
2002	1392	ملوح عايد فلاح الباصجين	150.000
2002	1393	فهد قاسم العلقان	600.000
2002	1411	عبدالرزاق عبدالكريم سلامه المصري	225.000
2002	1412	حسن عبدالقادر حسن البايض	120.000
2002	1413	محمد محمود فياض الرحامنه	80.000
2002	1414	محمد احمد قاسم العلاقمه	120.000
2002	1415	سالم عطيه موسى ابراهيم عبد سلامه	600.000
2002	1416	الحميد فايز الرجيل بلاونه	100.000
2002	1417	يوسف ابراهيم سليم البلاونه	60.000
2002	1418	احمد حسن غنام سالم البلاونه	90.000
2002	1419	محمد عيد احمد طعيمات	120.000
2002	1420	محمد خميس علي عوده الجهالين	100.000
2002	1421	علي سالم محمد الشرفان	94.000
2002	1422	عيسى سليمان حماد غنيم الجهالين	110.000
2002	1423	جهاد عباس علي العوامله	550.000
2002	1424	عبدالمجيد احمد طلوزي	100.000
2002	1425	سليم حسين سليم	200.000
2002	1426	محمد عبدالرحمن طلوزي	240.000
2002	1427	سالم احمد موسى الراجبي	120.000
2002	1428	عمرعبدالرحمن محمد الدباس	100.000
2002	1429	عبدالكريم مصطفى علي الفريحات	300.000
2002	1430	سمداح احمد محمد الفريحات	190.000
2002	1431	عبدالحميد محمد فلاح قضاه	150.000
2002	1432	مصطفى سليمان مطلق سلامه بلاونه	75.000
2002	1433	رفيقه سلمان سليمان ابوسليم العزازمه	96.500
2002	1434	توفيق مصطفى داوود دبابسه	165.000
2002	1435	محمد علي سلامه التبله	512.500
2002	1436	نصر موسى عمر الجهالين	55.000
2002	1437	احمد يوسف عبدالله اخو دينا	80.000
2002	1438	سعد محمد حسن علي النعيمات	172.500
2002	1439	حمدالله علي حمدالله المصطفى	65.000
2002	1440	محمود احمد محمد مديد	55.000
2002	1441	خليل سلامه سليمان الجهالين	300.000
2002	1442	عبيد سلامه حسن ابوركبه	165.000
2002	1443	سليمان عوض الله صبح العمارين	135.000
2002	1444	علي احمد فياض اليونس	160.000
2002	1445	موسى علي سلامه التبنه	83.250
2002	1446	محمود سعيد عبدالله اخو دينا	120.000
2002	1447	حمود عبدالكريم فلاح المناصير	60.000
2002	1448	عبدالرحمن محمد عبدالرحمن مصلح	150.000
2002	1449	هاني محمد طه السلامات	65.000

2002	1450	عبدالرحيم مفضي ابوسته ابووندي	156.500
2002	1451	عبدالحفيظ ابوسته ابووندي	62.500
2002	1452	عطاالله محمود حسن المراشده	1210.000
2002	1453	عثمان محمد علي شوتر	75.000
2002	1454	حسن محمد سعيد مشرقي	75.000
2002	1455	علي حسن اللافي الربابعه	605.000
2002	1456	ارشيد محمد محمود بني ارشيد	171.000
2002	1457	فراس صالح احمد الخطيب	100.000
2002	1458	عادل محمود احمد الغزو	200.000
2002	1459	احمد محمد محمد فقوسه	250.000
2002	1460	خلف فالح العبابسه	230.000
2002	1461	خضر مفلح محمد الخريبات	140.000
2002	1465	محمد ذيب محارب ابووندي	165.000
2002	1467	خالد ذيب محارب ابووندي	195.000
2002	1468	مخلد عبدالعزيز عبدالقادر القطيش	975.000
2002	1469	شهاب مفضي ابووندي	150.000
2002	1471	عيسى حمدان خليل القيسي	105.000
2002	1474	محمد عيد سليم الكعابنه	60.000
2002	1476	شاهين محمد محمد البريزات	60.000
2002	1482	يونس محمد احمد الغوانمه	110.000
2002	1488	عبدالله سلامه سليمان ابوالغنم	550.000
2002	1489	عبدالمجيد مفضي ابوسته ابووندي	340.000
2002	1491	ناصره سالم سليم المعمار	110.000
2002	1492	فواز محمد مرضي العزازمه	87.500
2002	1493	زياد احمد القواسمه	63.750
2002	1494	يوسف عوده محمد ابورباع	62.500
2002	1495	سميح محمد حسين الجهالين	127.500
2002	1496	غسان حامد مناكد السنيد	70.000
2002	1497	علي خليل منصور الدواهيك	95.250
2002	1498	شتيوي عواد الحسنات العزازمه	139.500
2002	1499	سليم عوده عطيه العزازمه	57.500
2002	1500	اسماعيل سليم عمر العمور	137.000

* * * * *

سنة	رقم	اسم المكلف	المبلغ
2003	1173	سالم كريم لافي زيدان	21.000
2003	1776	ابراهيم فلاح سالم الطزوانه	162.500
2003	1777	عطاله شنوان سليم الخمايسه	55.000
2003	1778	خليل عيد نصرالله الخمايسه	55.000
2003	1779	عوض عطا عوض الخطاطبه	55.000
2003	1780	سليمان ثلجي عقله الخطاطبه	55.000
2003	1781	يوسف عبدالله سليمان البلاونه	110.000
2003	1782	عبدالرحمن عبدالله رحال بلاونه	55.000
2003	1783	ايمن احمد عبدالفتاح الزعبي	84.000
2003	1784	مصطفى سليمان مطلق بلاونه	100.000
2003	1785	خليل محمد محمد ابو سعيد	67.500
2003	1786	حنان عوده سليمان سواخنه	155.000

2003	1787	موسى محمد فزاع الفزاع	55.000
2003	1788	عمر احمد حماد التبنه	142.750
2003	1789	زياد علي مسلم اللوزي	50.000
2003	1790	محمد جميل صالح المشالحه	100.000
2003	1791	عناد احمد فلاح ابو رمان	700.000
2003	1792	مفلح عبدالله حسن حمد	180.000
2003	1793	علي حسين حسن الشرمان	110.000
2003	1794	سالم خليل عيسى حوادين	500.000
2003	1795	سعود فهد ذياب الفايز	1625.000
2003	1796	قاب مفلح ذوقان الفايز	700.000
2003	1797	عرقوب سميط ذوقان الفايز	1350.000
2003	1798	شهاي مفضي ابوسته ابووندي	475.000
2003	1799	عبدالحميد مفضي ابوسته ابووندي	475.000
2003	1800	ميحمد موسى عوده ايهامين	1010.750
2003	1801	احمد سالم فلاح معايعه	317.500
2003	1802	حسن عيد محمد عيد سبايله	100.000
2003	1803	سالم محمد سلامه ابو الغنم	225.000
2003	1804	عبدالعزيز عبدالقادر سالم قطيش	545.000
2003	1805	عواد عطيوي سلامه طعامسه	1750.000
2003	1806	ايمن محمد سالم شخاتره	167.500
2003	1807	حسن فرحان ربيع فقهاء	225.000
2003	1808	سالم محمد سلامه ابو الغنم	105.000
2003	1809	محمد جميل فهد شوابكه	385.000
2003	1810	احمد مرشد عوده الخرابشه	500.000
2003	1811	حمود جميل عبدالحميد الخرابشه	500.000
2003	1812	خالد جميل عبدالحميد الخرابشه	500.000
2003	1813	محمد عبد المجيد محمد ابو الغنم	305.000
2003	1814	عوده سلامه عوده ابو داهوك	2000.000
2003	1815	حسن محمد حسين جهالين	100.000
2003	1816	شرازي نبيه مسلم الربطه	115.000
2003	1817	عوده علي مصلح عزازمه	75.000
2003	1818	حسن محمد حسن الجاهلين	200.000
2003	1819	محمد شتيوي عواد عزازمه	87.500
2003	1820	محمد عبدالله مسلم جديعات	250.000
2003	1821	جديع عايد بشير ربطه	100.000
2003	1822	نوفان عبدالله سالم شوره	100.000
2003	1823	شتيوي علي السراحين عزازمه	62.500
2003	1824	مفلح مبارك مفلح عقايده	80.000
2003	1825	ظافي عبيدالله مسلم جديعات	225.000
2003	1826	وجدي محمود عبدالقادر عمر	450.000
2003	1827	اسماعيل عبيد سالم الفلاحات	150.000
2003	1828	فواد احمد عبدالكريم المساعفه	2940.000
2003	1829	فايز نصرعبد الفتاح ابو داري	450.000
2003	1830	جمعه ذيب موسى عبدالرحمن	200.000
2003	1831	حمزه عبدالستار عبدالوالي الفاضل	94.750
2003	1832	غانم كومان طالب حجاج	415.000
2003	1833	فايز شاهر ارحيل حجاج	80.000

2003	1834	هشام ايوب داود الدواد	520.000
2003	1835	احمد عبدالله سلامه المناصير	100.000
2003	1836	محمد خريوش عبدالحليم السكارنه	400.000
2003	1837	ياسر ضيف الله محمد ابو عويس	85.000
2003	1838	عمرعبدالحافظ عطيوي المكانين	165.000
2003	1839	محمد احمد حميدان التعامره	110.000
2003	1840	سعود جميل غمار المكانين	1130.000
2003	1841	فالح صالح ثلجي ايتم	55.000
2003	1842	خليف صالح ثلجي ايتم	55.000
2003	1843	حسن احمد سالم ابو صيام	55.000
2003	1844	عبدالحميد سلمان مفضي العفيشات	275.000
2003	1845	محمود حسين عبدالله العليمات	115.000
2003	1846	احمد موسى عثمان عواد	100.000
2003	1847	محمد سالم سليم الخرابشه	127.500
2003	1848	تركي محمود قاسم عوامله	105.000
2003	1849	ماجد رشيد سلمان جهالين	135.000
2003	1850	ماجد بنيان سليمان جهالين	107.500
2003	1851	محمد سويلم سليمان جهالين	85.000
2003	1852	خليل سالم سويلم جهالين	94.500
2003	1853	علي محمد الفنش السكارنه	80.000
2003	1854	محمد سويلم سليمان الجهالين	120.000
2003	1855	موسى عمار عبدالرحمن السليمان	105.000
2003	1856	مفلح علي محمد الفنش	110.000
2003	1857	هدى يوسف حمدان قطيش	65.000
2003	1858	خلف محمد عبدالهادي المهيرات	55.000
2003	1859	محمد عواد مفضي الشرايعه	200.000
2003	1860	نزار سلامه حمدان السكارنه	300.000
2003	1861	محمود عبدالكريم عقله الديك	70.000
2003	1862	ابراهيم يوسف محمد بني ياسين	125.000
2003	1863	عماد عبدالكريم حسن الدوني	125.000
2003	1864	اسامه حسين محمد عبدالكريم	150.000
2003	1865	محمد فلاح موسى بني عيسى	150.000
2003	1866	محمود فلاح موسى بني عيسى	150.000
2003	1867	علي حسن موسى خريسات	67.000
2003	1868	سليمان عيسى محمد خريسات	67.000
2003	1869	عبدالرحيم حسين احمد بني عيسى	67.000
2003	1870	ابراهيم سالم عيسى خريسات	67.000
2003	1871	علي محمد علي بدوي	127.500
2003	1872	سليم احمد محمد بدوي	127.500
2003	1873	محمد صالح علي كحاله	128.000
2003	1874	احمد عبدالله الاحمد البلايدي	300.000
2003	1875	عبدالكريم محمود موسى غنيمات	117.000
2003	1876	احمد عيسى عقاب بني عامر	112.000
2003	1877	محمد سليمان عوض كشكان	100.000
2003	1878	محمد خالد سليمان بريك	100.000
2003	1879	يوسف علي محمد درادكه	255.000
2003	1880	محمد سليمان عوض كشكان	390.000

2003	1801	علي قطيش مطير شرفات	90.000
2003	1882	ابراهيم جميل عيسى هياجنه	60.000
2003	1883	سعيد عارف سليمان القرعان	200.000
2003	1884	عبدالله حسين حسن ابوشقره	130.000
2003	1885	ياسين رزق ياسين نصار	55.000
2003	1886	كاسب عبد درويش مفلح بوات	100.000
2003	1887	صالح سليمان رعد عشوش	150.000
2003	1888	مقبل عطا حسين الدعيسان	150.000
2003	1889	صفوان محمد احمد الرواشده	150.000
2003	1890	علي محمد حسن الرواشده	87.500
2003	1891	رائد حسين عبدالرحمن الرفاتي	112.500
2003	1892	عوده عبيدالله ماضي الرواشده	740.000
2003	1893	سالم السيد عوده السعيديين	300.000
2003	1894	فيصل سالم عيد الخطباء	300.000
2003	1895	عبدالقادر محمد مرجان السطري	100.000
2003	1896	حواس حسين محمد العبادي	100.000
2003	1897	عارف ربيع ربيع الضلاعين	600.000
2003	1898	موسى عليان موسى عليمات	75.000
2003	1899	عبدالله محمود محمد عليمات	55.000
2003	1900	سليمان محمد فنخور الزيود	67.500
2003	1901	سليمان محمد فنخور الزيود	60.000
2003	1902	محسن عواد داغش مشاقبه	82.000
2003	1903	احمد علي قبلان هروب	105.000
2003	1904	رضوان محمد معين حراحشه	95.000
2003	1905	جادالله دواس عرعيط حوامده	77.500
2003	1906	بدر فنخور سالم مساعيد	57.000
2003	1907	حابس علي فيضن مساعيد	80.000
2003	1908	هزاع احمد هزاع دعيبج	85.500
2003	1909	صايل مشرف سلمي خزاعله	65.000
2003	1910	احمد رجاء محمد خزاعله	50.000
2003	1911	ممدوح عبدالحليم عبدالله العوايشه	50.000
2003	1912	احمد ضيف الله عطيش ابويحيى	50.000
2003	1913	احمد حسن الفرح مسيعديين	370.000
2003	1914	حمد سالم عوده عميزات	60.000
2003	1915	مهدي سالم سليمان الريش	128.750
2003	1916	حسن سالم سليمان الدبيشي	331.250
2003	1917	احمد يحيى خليل عليان الرفوع	57.500
2003	1918	يوسف سليمان يوسف خوالده	220.000
2003	1919	مراد محمد هليل نعانعه	220.000
2003	1920	اسماعيل عطيه سالم المسيعديين	50.000
2003	1921	احمد حسن الفرح المسعيديين	260.000
2003	1922	خليل عقله شحاده المسعديين	120.000
2003	1923	سليمان فتاح عبدالله عيال سليمان	95.000
2003	1924	محمد غضبان سلامه التيهي	99.000
2003	1925	ارحيل عيد فرج المرازقه	50.000
2003	1926	صالح عيد صلاح التوايهه	90.000

هكذا من الأصل

2003	1927	محمد عبدالقادر سالم الطوره	10000.000
2003	1928	جميل هيال محمد صبره	700.000
2003	1929	مصطفى محمد سالم ابوفاقوم	100.000
2003	1930	احمد محمد سالم ابوفاقوم	100.000
2003	1931	عبد يونس حسن القدره	315.000
2003	1932	سلطان محمد نزال العرموطي	105.000
2003	1933	عيد سلامه علي ملاعبه	100.000
2003	1934	محمد علي محمد العمارين	85.000
2003	1935	حسين كريم جمران مرعيه	86.000
2003	1936	شركة عيسى مراد عبدالله الطراونه	1000.000
2003	1937	احمد صالح مصطفى العمري	130.000
2003	1938	سالم محمد ارحيم العمرات	186.500
2003	1939	احمد شتيوي عواد منيزل الشرعه	66.500
2003	1940	احمد علي احمد السريان	55.000
2003	1941	سليمان يوسف علي حراحشه	55.000
2003	1942	احمد ابراهيم محمد سالم العمري	55.000
2003	1943	ابراهيم سليمان ابراهيم مهيدات	452.500
2003	1944	محمد احمد نجيب ابراهيم مهيدات	452.500
2003	1945	محمود عبدالكريم عقله الديك	1166.666
2003	1946	محمد ياسين خليفه العمري	55.000
2003	1947	محمد صالح علي مهيدات	55.000
2003	1948	فواز فرحان محمود حراحشه	55.000
2003	1949	فيصل سالم عطاالله شنايكه	55.000
2003	1950	محمد كامل محمد ابراهيم	315.000
2003	1951	جمال فالح مفلح عواوده	405.000
2003	1952	ابراهيم سلطي يوسف تيم	165.000
2003	1953	حنان احمد محمد ياسين	115.000
2003	1954	سليمان احمد محمد رياشي	115.000
2003	1955	اسماعيل احمد محمد رياشي	115.000
2003	1956	ابراهيم شطي يوسف تيم مهيدات	95.000
2003	1957	هاني محمد طه المحمد	125.000
2003	1958	نايف محمود عثمان العمري	250.000
2003	1959	احمد محمود موسى خريسات	625.000
2003	1960	حمد محمود موسى خريسات	625.000
2003	1961	محمد محمود موسى خريسات	1000.000
2003	1962	احمد محمود موسى خريسات	1000.000
2003	1963	محمد محمود موسى خريسات	595.000
2003	1964	ابراهيم علي احمد بني يونس	120.000
2003	1965	ابراهيم حسن محمد عبدالرحيم	138.500
2003	1966	عبدالله صالح طويرش الطعب	120.000
2003	1967	مراد محمد محمود محمد سليم	130.000
2003	1968	علي يوسف محمود رفاعي	93.333
2003	1969	احمد سليم صلاح جويعد	93.333
2003	1970	محمد محمود محمد احمد بني ارشيد	93.333
2003	1971	محمود نايف عقاب مقدادي	80.000
2003	1972	مراد ارشيد محمد بني ارشيد	150.000
2003	1973	حمزه حسين سليمان دواغره	142.500

2003	1974	صالح حسن سليمان دواغره	142.500
2003	1975	زياد عبدالله سلامه خطاطبه	77.000
2003	1976	ابراهيم احمد حمدان اسماعيل ملحم	127.000
2003	1977	محمدامين محمد خطاطبه	325.000
2003	1978	محمدامين محمد خطاطبه	353.500
2003	1979	يحيى امين محمد خطاطبه	353.500
2003	1980	احمد عبدالرحمن عبدالحفيظ خزاعله	65.000
2003	1981	علي محمود موسى خريسات	270.000
2003	1982	طارق محمد موسى خريسات	270.000
2003	1983	ماضي حسين سلامه بني عطيه	100.000
2003	1984	سعود رجا حسين بني عطيه	100.000
2003	1985	محمود محمد احمد بني ارشيد	145.000
2003	1986	ارشيد محمد محمود بني ارشيد	145.000
2003	1987	محمد صالح عبدالرحمن عمايره	250.000
2003	1988	عبدالرحمن حسن عبدالرحمن عمايره	250.000
2003	1989	حسام مصطفى خليل نمر	:50.000
2003	1990	نمر سليمان عبدالرحمن عمايره	250.000
2003	1991	مهلد محمد عبدالقادر عمايره	250.000
2003	1992	سعيد علي صالح دواغره	250.000
2003	1993	محمد محمود موسى خريسات	500.000
2003	1994	علي يوسف محمود رفاعي	62.000
2003	1995	ابراهيم سالم عيسى خريسات	96.000
2003	1996	يوسف محسن مناور درادكه	180.000
2003	1997	محمود فلاح موسى عزام بني عيسى	100.000
2003	1998	احمد فلاح موسى عزام بني عيسى	62.500
2003	1999	حسام الدين علي يوسف مومني	62.500
2003	2000	محمد احمد عبدالله عبابنه	80.000
2003	2001	عبدالنعيم محمد علي حسن خريسات	80.000
2003	2002	ابراهيم سالم عيسى خريسات	80.000
2003	2003	رائد محمد عبدالقادر ربابعه	130.000
2003	2004	سليمان علي محمد قيسي	88.500
2003	2005	ابراهيم صالح عقاب مقدادي	80.000
2003	2006	عبدالرؤوف محمود نايف خشاشنه	104.000
2003	2007	خالد حسن سليمان داغر	105.000
2003	2008	طالب محمود حسن قرقوط	125.000
2003	2009	عودة سليمان سلامه حويان	163.250
2003	2010	محمد محمود محمد رفاعي	115.000
2003	2011	محمد محمود محمد احمد بني ا رشيد	240.000
2003	2012	نضال محمود موسى خريسات	250.000
2003	2013	اسامه محمد ابراهيم بني عيسى	:50.000
2003	2014	محمود محمد ابراهيم ملحم	:0.000
2003	2015	شاهر حسن سعد ملحم	70.000
2003	2016	محمود علي احمد دهون	73.750
2003	2017	زكي حسن ذياب ملحم	05.000
2003	2018	محمد حسن ذياب ملحم	70.000
2003	2019	ابراهيم محمود طعمه بني عيسى	80.750
2003	2020	محمد علي مصطفى دهني	122.500
2003	2021	رائد عوض شنيور دهون	122.500

2003	2022	محمدامين عبدالغني خطاطبه	166.666
2003	2023	عبدالله امين محمد عبدالغني خطاطبه	166.666
2003	2024	وصفي امين محمد عبدالغني خطاطبه	166.666
2003	2025	احمد محمد عقيل سلايمه	150.000
2003	2026	محمد نجيب حسيب احمد	110.000
2003	2027	احمد سالم سويلم ابوعياده	76.000
2003	2028	نايل فايز محمد الحويطات	70.000
2003	2029	محمد سويلم سليمان الجهالين	65.750
2003	2030	هيثم محمد مصطفى ابورمان	1305.000
2003	2031	راتب محمد احمد العبود المناصير	55.000
2003	2032	جلال يوسف خوفان الياصجين	150.000
2003	2033	ناصر سلامه ناصر الياصجين	60.000
2003	2034	ماجد محمد احمد المعادات	60.000
2003	2035	علي عبدالله الرميله الياصجين	55.000
2003	2036	علي عبدالله الرميله الياصجين	120.000
2003	2037	حمد احمد محمد المعادات	60.000
2003	2038	خلف يوسف مسلم المناصير	55.000
2003	2039	منصور سلمان سلامه المناصير	90.000
2003	2040	حكم محمد مصطفى ابورمان	100.000
2003	2041	خالد عواد رضوان الزعبي	110.000
2003	2042	زهير شريف اسعد ابوالراغب	55.000
2003	2043	محمد سامي عبدالكريم الرحاحله	200.000
2003	2044	محمد علي حماد التبنه	60.000
2003	2045	عبد احمد مكير العلوان	210.000
2003	2046	محمد موسى جلال العدوان	100.000
2003	2047	زهير عبدالكريم احمد الخرابشه	100.000
2003	2048	يحيى فياض سليمان الزعبي	60.000
2003	2049	احمد عبدالكريم عبدالله ابورمان	750.000
2003	2050	ابراهيم عبدالحليم عبدالله ابورمان	150.000
2003	2051	مبارك محمود محمد ابورمان	150.000
2003	2052	خلدون يوسف جميل ابورمان	120.000
2003	2053	احمد محمود فلاح ابورمان	262.500
2003	2054	حمدان احمد الفندي خرابشه	160.000
2003	2055	محمود عبدالفاضل الزعبي	145.000
2003	2056	احمد محمد قاسم العلقان	50.000
200:	2057	عبدالكريم علي سعد الياصجين	60.000
200:	2058	جديع ناصر احمد عرايضه	50.000
200:	2059	داهود محمد ابوسعيد الجهالين	101.000
2003	2060	اسماعيل خلف صابر العويدي	600.000
2003	2061	احمد مرشد عوده الخرابشه	60.000
2003	2062	محمد سليمان حماد الجهالين	125.000
2003	2063	محمد عبدالكريم مناور عوايشه	240.000
2003	2064	صالح احمد حماد جهالين	227.000
2003	2065	منصور احمد علي عرايضه	75.000
2003	2066	عبدالرحمن احمد سلوم محمد	70.000
2003	2067	عطاالله عودة عيد مناصير	70.000
2003	2068	ماجده تركي محمود قاسم العلقان	263.000
2003	2069	منصور حمدان فياض كايد	60.000
2003	2070	محمد سليمان حماد الجهالين	89.750
2003	2071	داهود محمد ابوسعيد الجهالين	45.000
2003	2072	محمد احمد حماد الجهالين	54.000

2003	2073	محمد علي حماد جهالين	132.500
2003	2074	ناصر محمد عبدالفتاح ابورمان	140.000
2003	2075	عواد عيد محمد ابورمان	200.000
2003	2076	عودة محمد سويلم جهالين	125.000
2003	2077	عبد محيسن فايز العمايره	90.000
2003	2078	سليمان عوض موسى حجات	70.000
2003	2079	خليل محمد مصطفى ابورمان	70.000
2003	2080	محمد زيدان عبدالله الفواعير	90.000
2003	2081	ليث محمد مصطفى الفاعوري	80.833
2003	2082	محمد سعيد خليل الفاعوري	80.833
2003	2083	سليمان محمد فاضل الفاعوري	80.833
2003	2084	هادي محمد حسين ندا	100.000
2003	2085	غازي طلال عبدالحافظ ابوعرابى	405.000
2003	2086	خالد محمود موسى ابوشيخه	300.000
2003	2087	حسين محمود موسى ابوشيخه	300.000
2003	2088	فوزي محمد حسين الغليظ	100.000
2003	2089	ابراهيم عبدالوالى محمد الحناحنه	887.000
2003	2090	محمد عبدالوالى محمد الحناحنه	887.000
2003	2091	محمد محمود خلف الزواهره	50.000
2003	2092	احمد محمد ابراهيم ابوشعيره	400.000
2003	2093	محمد يوسف عبدالله الفاعوري	1500.000
2003	2094	تركي عبدالرحيم عبدالرحمن الشبلى	200.000
2003	2095	محمد جمعه حسين ابوحسان	200.000
2003	2096	على محمد حمد الكوز	200.000
2003	2097	منجد منير رضا سختيان	1500.000
2003	2098	محمد احمد محمد علاوى	1800.000
2003	2099	ساهر غازي محمد وصفي مكاوي	335.000
2003	2100	عيسى صبحي محمد طافوري	405.000
2003	2101	سليمان خالد محمد طرب	75.000
2003	2102	بشرى مصطفى ابراهيم العثاونه	55.000
2003	2103	زكريا صبحي محمد طيفور	120.000
2003	2104	محمد ذياب محمد دبيس	60.000
2003	2105	حسن علي حسين طراونه	60.000
2003	2106	مصطفى محمد احمد عمرات	55.000
2003	2107	جبريل مصطفى احمد دقامسه	190.000
2003	2108	عليان صالح عليان بلوشى	105.000
2003	2109	فرج عبدالرحيم حسين فالح الطرب	105.000
2003	2110	سليمان حسن عثمان الطرب	105.000
2003	2111	علي احمد علي طرب	60.000
2003	2112	يوسف علي موسى الشرايعه	70.000
2003	2113	جميل تركي حسن عبدالقادر ملكاوي	60.000
2003	2114	ناصر عبدالله مبارك ابوعامود	205.000
2003	2115	محمد محمود محمد رضا العمري	132.500
2003	2116	عدنان ناصر محمد احمد الترعه	160.000
2003	2117	صالح محمد احمد العلي	400.000
2003	2118	صالح محمد روحي ملكاوي	110.000
2003	2119	احمد مصطفى ابراهيم ابوالعسل	134.000
2003	2120	محمد عبدالله علي خريسات	60.000
2003	2121	تيسير علي احمد شويات	62.500
2003	2122	محمد مصطفى احمد السبعاوي	62.500

المحاكـم

مذكرة تبليغ مشتكى عليه

صادرة عن محكمة صلح جزاء الطفيله

رقم الدعوى ٢٠٠٥/٩٩٢

اسم المشتكى عليه: زهير محمد عبدالقادر الزيدانيين

التهمة ومكان الاقامة: اعطاء شيك بدون رصيد/ من الطفيلة وسكان معان/ مجهول مكان الاقامة حالياً.

يقتضى حضورك يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٠٥/١٠/٢٥ الساعة التاسعة صباحاً للنظر في الدعوى رقم اعلاه والتي اقامها عليك الحق العام و ياسر هويمل الخريسات فاذا لم تحضر في الموعد المحدد تنفذ بحقك الاحكام المنصوص عليها في قانون محاكم الصلح وقانون اصول المحاكمات الجزائية.

* * * * *

مذكرة تبليغ مشتكى عليه

صادرة عن محكمة صلح جزاء الطفيله

رقم الدعوى ٢٠٠٥/٩٥٣

اسم المشتكى عليه: زهير محمد عبدالقادر الزيدانيين

التهمة ومكان الاقامة: إصدار شيك بدون رصيد.

يقتضى حضورك يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٠٥/١٠/٢٥ الساعة التاسعة صباحاً للنظر في الدعوى رقم اعلاه والتي اقامها عليك الحق العام و سمير داوود ذيب قطيش فاذا لم تحضر في الموعد المحدد تنفذ بحقك الاحكام المنصوص عليها في قانون محاكم الصلح وقانون اصول المحاكمات الجزائية.

مذكرة تبليغ مشتكى عليه

صادرة عن محكمة صلح جزاء الطفيله

رقم الدعوى ٢٠٠٥/٩٥٤

اسم المشتكى عليه: زهير محمد عبدالقادر الزيدانيين
مكان الاقامة: مجهول مكان الاقامة/ معان.
التهمة: إصدار شيك لا يقابله رصيد
يقتضى حضورك يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٠٥/١٠/٢٥ الساعة التاسعة صباحاً للنظر في الدعوى رقم اعلاه والتي اقامها عليك الحق العام و سمير داوود ذيب قطيش فاذا لم تحضر في الموعد المحدد تنفذ بحقك الاحكام المنصوص عليها في قانون محاكم الصلح وقانون اصول المحاكمات الجزائية.

* * * * *

مذكرة تبليغ مشتكى عليه

صادرة عن محكمة صلح جزاء الطفيله

رقم الدعوى ٢٠٠٤/٢٨٣

اسم المشتكى عليه: عوض حامد حمود الكوره
مكان الاقامة: مجهول مكان الاقامة.
التهمة: اساءة ائتمان
يقتضى حضورك يوم الثلاثاء الموافق ٢٠٠٥/١٠/٢٥ الساعة التاسعة صباحاً للنظر في الدعوى رقم اعلاه والتي اقامها عليك الحق العام وطلال محمد سالم فاذا لم تحضر في الموعد المحدد تنفذ بحقك الاحكام المنصوص عليها في قانون محاكم الصلح وقانون اصول المحاكمات الجزائية.

* * * * *

خلاصة حكم جزائي

صادرة عن محكمة صلح جزاء الطفيله

رقم الدعوى ٢٠٠٤/١٠٦٧

اسم المشتكي: الحق العام
اسم الظنين: ناصر علي الحمود النعيمي
مكان الاقامة: سوريا/ مجهول مكان الاقامة
مدة الحكم: غرامة ثلاثون ديناراً والرسوم.
نوع الجرم: مخالفة قانون السير خلافاً لاحكام المادة ٤٩/أ من قانون السير رقم المركبة (٤٦٦١٣).
ثبت بالدلالة الواردة مجاسرة الظنين لارتكابه الجرم المسند اليه لذا تقرر في ٢٠٠٤/٣/٣٠ الحكم عليه بالغرامة اعلاه مع تضمينه والرسوم والنفقات المبينة اعلاه حكماً غيابياً قابلاً للاعتراض والاستئناف.

مذكرة تبليغ متهم

صادرة عن محكمة بداية جزاء معان

رقم الدعوى ٢٠٠٣/١٠٣

الاسم والشهرة ومحل الاقامة: حسن عبدالقادر حسن ابو خياره – مجهول مكان الاقامة.
تعين يوم الاربعاء الواقع ٢٠٠٥/١٠/٢٥ الساعة التاسعة صباحاً موعداً لرؤية دعوى جزائية التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى هذه المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون أصول المحاكمات الجزائية.

* * * * *

مذكرة تبليغ متهم

صادرة عن محكمة بداية جزاء معان

رقم الدعوى ٢٠٠٣/١٤٥

الاسم والشهرة ومحل الاقامة: عبدالله مرزوق حمود القلادي الراشيدي – مجهول مكان الاقامة.
تعين يوم الاربعاء الواقع ٢٠٠٥/١٠/٢٥ الساعة التاسعة صباحاً موعداً لرؤية دعوى جزائية التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى هذه المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون أصول المحاكمات الجزائية.

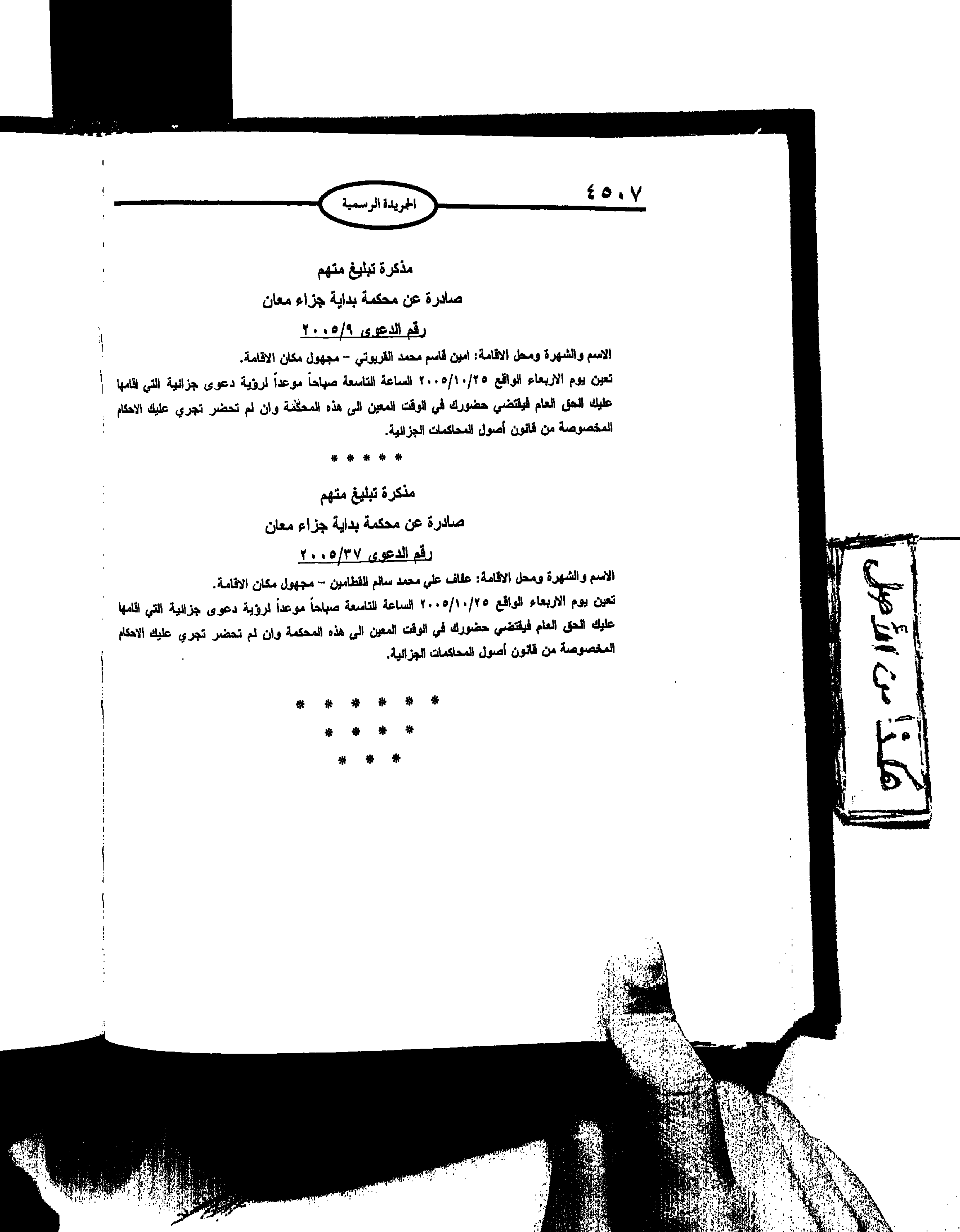
* * * * *

مذكرة تبليغ متهم

صادرة عن محكمة بداية جزاء معان

رقم الدعوى ٢٠٠٤/١٣٥

الاسم والشهرة ومحل الاقامة: باسم عبدالكريم مصطفى الحوامدة – مجهول مكان الاقامة.
تعين يوم الاربعاء الواقع ٢٠٠٥/١٠/٢٥ الساعة التاسعة صباحاً موعداً لرؤية دعوى جزائية التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى هذه المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون أصول المحاكمات الجزائية.



مذكرة تبليغ متهم

صادرة عن محكمة بداية جزاء معان

رقم الدعوى ٢٠٠٥/٩

الاسم والشهرة ومحل الاقامة: امين قاسم محمد القريوتي - مجهول مكان الاقامة.

تعين يوم الاربعاء الواقع ٢٠٠٥/١٠/٢٥ الساعة التاسعة صباحاً موعداً لرؤية دعوى جزائية التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى هذه المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون أصول المحاكمات الجزائية.

* * * * *

مذكرة تبليغ متهم

صادرة عن محكمة بداية جزاء معان

رقم الدعوى ٢٠٠٥/٣٧

الاسم والشهرة ومحل الاقامة: عفاف علي محمد سالم القطامين - مجهول مكان الاقامة.

تعين يوم الاربعاء الواقع ٢٠٠٥/١٠/٢٥ الساعة التاسعة صباحاً موعداً لرؤية دعوى جزائية التي اقامها عليك الحق العام فيقتضي حضورك في الوقت المعين الى هذه المحكمة وان لم تحضر تجري عليك الاحكام المخصوصة من قانون أصول المحاكمات الجزائية.

* * * * * *

* * * *

* * *